

د. محمد علي البار

# الموقف الشرعي من التبغ والتدخين



الدار السعودية  
لنشر و التوزيع



د. محمد علي البار

كتاب في وسائل تقويم

التدخين

٣١٣٢ - ٣٧٧٢

# الموقف الشرعي من التبغ والتدخين

الدار السُّنْدُودِيَّة  
للنشر والتوزيع



حقوق الطبع محفوظة  
الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

Sandi Publishing & Distributing House  
Founded in Jeddah - Saudi Arabia, July 1966 G.



الدار السعودية للنشر والتوزيع  
أُسْتَ في جدّاً، السّلّك الْمَرْيَة السُّرْبِيَّة - فُرَاجِيَّة الْقَيْمَى ١٣٨١ م

- المركز الرئيسي : جدة - البغدادية - عمارة الجوهرة رقم (١) - الدور الثالث.  
ص. ب: ٢٠٤٣ - جدة ٢١٤٥١ .  
هاتف: ٦٤٢٤٢٥٥ - ٦٤٢٤٠٤٣ .  
فاكس: ٦٤٣٢٨٢١ - برقياً: نشدار.  
مكتبات جدة : - شارع الملك عبد العزيز - هاتف: ٦٤٧٨٧ ٢٣ .  
- شارع فلسطين - مركز الزومان - هاتف: ٦٤ ٦٩ ٨٩ ٦٦٠ .  
فرع الدمام : شارع الظهران - بجوار إمارة المنطقة الشرقية .  
ص. ب: ٨٩٩ - الدمام ٣١٤٢١ .  
هاتف: ٦٩ ٧٧ ٨٣٤ - ١٥ ٨٣٢ ٣٥ - فاكس: ٨٣٣٥٥٢٠ .  
فرع الرياض : شارع الظفير - متفرع من شارع العليا العام - فيلا رقم ٦ .  
ص. ب: ٢٩٩٩ الرياض ١١٤٦١ .  
هاتف: ٤٦٤ ٧٤٤٨ - فاكس: ٤٦٤ ٧٤٤١ .

## مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمد الشاكرين على جزيل نعمائه ووافر آلائه  
والصلوة والسلام على خيرته من إنسه وجنه محمد الهادي إلى  
أقوم طريق، وأله وصحابه خير فريق، ومن اقتفي أثرهم إلى يوم  
الدين.

أما بعد، فقد جاءت أوامر الشرع الحنيف بالمحافظة على ما  
سماه الأصوليون الضرورات أو الكليات الخمس وهي الحفاظ  
على الدين والنفس والعقل والعرض والمال. وقد أوضحت  
الأبحاث التي لا حصر لها الأضرار الصحية لتعاطي التبغ،  
ويكفي في ذلك ما ذكره كبير الأطباء وزعير الصحة في الولايات  
المتحدة الدكتور إيفريت كوب من أن هناك أكثر من خمسين  
ألف بحث علمي طبي موجودة بكلاملها لدى وزارته، من ثمانين  
قطرٍ من أقطار العالم، كلها توضح أضرار تعاطي التبغ  
واستخدامه، تدخيناً ومضغاً وسعوطاً، وأنه يُضاف إليها ألفاً

بحث كل عام<sup>(١)</sup>. وقد قال ما نصه: «إن هذه الأبحاث قد أكدت بما لا يقبل الشك دور التبغ في تسبب العديد من الأمراض الوبيلة، وما ينتج عنها من وفيات كل عام. وليس الخطر على من يدخنون فحسب ولكن الخطر أيضاً يشمل غير المدخنين الذين يستنشقون دخان السجائر مثل الزوجات والأطفال وزملاء العمل. وقد أفضنا في تقريرنا الصادر في ديسمبر ١٩٨٦ رقم ١٨، في ذكر المخاطر التي يتعرض لها غير المدخنين نتيجة تدخين الآخرين ويرتبط التبغ بغير دخان (السعوط، النشوق، الشم، المضغة) بمخاطر متزايدة وحدوث سرطان الفم واللهة والبلعوم.

إن النيكوتين مادة تسبب الإدمان، ولذا فإن تعاطي التبغ بأي شكل من الأشكال يؤدي إلى الإدمان وبالتالي يجد المتعاطي نفسه مدفوعاً إلى البحث عنه وتعاطيه، كما يجد صعوبة في تركه»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكرت منظمة الصحة العالمية أن الوفيات الناتجة عن

---

(١) و(٢) لاري وايت: تجار الموت، الذي قدم له إيفريت كوب، Larry White: Merchants of Death, Beech Tree Books, 1988، ١٩٨٨  
وقد جاء في هذه المقدمة أن هذه الأبحاث هي حصيلة ثلاثة عاماً فقط حتى عام ١٩٨٦. أما إذا أطلقنا المدة فإن الأبحاث المنشورة عن استخدام التبغ وأضراره الصحية فإنها تتجاوز المائة ألف بحث.

استخدام التبغ بكافة طرق تعاطيه (تدخينًا وسعوطًا ومضغاً) تصل إلى ٢,٥ مليون نفس سنويًا<sup>(١)</sup>، وهو رقم مفزع حقاً، حيث نجد أن ضحايا القنبلة الذرية التي أُلقيت على هيروشيما ونجازaki في الحرب العالمية الثانية بلغوا ٢٦٠,٠٠٠ (أي عُشر ضحايا التدخين في عام واحد)، وأن الوفيات المسجلة عن مرض الإيدز منذ عام ١٩٨١ (وهو عام ظهور الإيدز) وحتى عام ١٩٩١ لم تتجاوز ربع مليون حالة. ويعني ذلك ببساطة أن التبغ يقتل كل عام عشرة أضعاف ضحايا الإيدز في عشر سنوات!!.

وتوضح الأرقام الحقائق التالية عن ضحايا التدخين والخمور والمخدرات في الولايات المتحدة وبريطانيا:

الولايات المتحدة الأمريكية	المملكة المتحدة
١٠٠,٠٠٠	٣٥٠,٠٠٠
٤٠,٠٠٠ (أعلى تقدير)	١٢٥,٠٠٠
١٥٦	٦,٠٠٠

- (١) د. حسين الجزائري المدير الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية: مقدمة كتاب الحكم الشرعي في التدخين، الإسكندرية ١٩٨٨ ص ٢ وص ١١٠ فصل س وج حول التدخين.
- (٢) مجلة التايم الأمريكية عدد ٣٠ مايو ١٩٨٨ ص ٤٧.
- (٣) تقرير الكلية الملكية للأطباء: الصحة أو التدخين ١٩٨٣.
- (٤) تقرير الكلية الملكية للأطباء العموميين: الكحول، نظرة متوازنة ١٩٨٦.
- (٥) تقرير الكلية الملكية للأطباء النفسيين: العقاقير ١٩٨٧.

وهذه الحقائق مرعبة حقاً، فرغم الضجيج الإعلامي الهادر حول المخدرات ومخاطرها نجد أن صحاباً التبغ يفوقون صحاباً المخدرات بعشرات المرات (في الولايات بأكثر من خمسين ضعفاً وفي المملكة المتحدة بأكثر من ستمائة ضعف!!) ..

ولا شك أن النيكوتين مادة مسببة للإدمان، ويقول تقرير الكلية الملكية للأطباء «الصحة أو التدخين»: أنه إذا تعاطى مائة شخص الخمر فإن ١٥ - ١٠ بالمئة، سيصبحون مدمنين لها لا يستطيعون فكاكاً من أسرها، أما إذا تعاطى مائة شخص التبغ فإن ٨٥ إلى ٨٠ بالمئة منهم سيصبحون مدمنين له. ومع هذا ينبغي أن نلاحظ أن إدمان الخمور إدمان شديد وخطير جداً، إذ يسبب اعتماداً نفسياً وجسدياً، وإذا توقف عنه المدمن فجأة ربما يصاب بأضرار صحية وخيمة مثل الصرع والإغماء وارتفاع درجة الحرارة ونوبات الش� القاتلة... الخ. بينما إدمان النيكوتين نفسي فقط، ويسبب التوقف عنه قلقاً وتوترآ وضيقاً نفسياً وعدم القدرة على التركيز، ولكن هذه الأعراض تختفي تدريجياً. وفي خلال أسبوعين إلى شهرين يكون مدمن التبغ قد تجاوز القنطرة، وخفت أعراض الإدمان.

ومما لا ريب فيه أن التوقف عن التدخين (أو تعاطي التبغ مضغآ وسعوطآ) أمر ليس بالعسير على أغلبية المتعاطفين له، ففي الولايات المتحدة استطاع ٣٤ مليون أمريكي أن يقلعوا عن

التدخين في الفترة ما بين ١٩٦٤ ، عندما ظهر أول تقرير رسمي ضد التدخين من كبير الأطباء ووزير الصحة إلى عام ١٩٨٦ .. وفي بريطانيا توقف عن التدخين في نفس الفترة أكثر من عشرة ملايين شخص ، وهو أمر مشجع حقاً .

ومما تقدم يتضح لنا أن استخدام التبغ يؤدي إلى الإدمان والإضرار بالصحة وهو أمر قد أطبقت عليه الهيئات الطبية في العالم أجمع ، والله سبحانه وتعالى قد نهى عن قتل الأنفس والإلقاء بها إلى التهلكة . قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup> ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال رسول الله ﷺ : «لا ضرر ولا ضرار»<sup>(٣)</sup> ، وقال عليه الصلاة والسلام «لا تزول قدمًا عبد يوم القيمة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه ، وعن علمه فيما فعل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه»<sup>(٤)</sup> .

ثم إن التدخين إسراف وتبذير . وتقول الإحصائيات الرسمية أن ما ينفق على التبغ في العالم يبلغ مائة ألف مليون دولار !!

---

(١) سورة النساء آية ٢٩.

(٢) سورة البقرة آية ١٩٥.

(٣) أخرجه ابن ماجة والدارقطني والإمام مالك في الموطأ . وقال عنه النووي هو حديث حسن .

(٤) أخرجه الترمذى .

وأن الولايات المتحدة وشركاتها الضخمة للتبغ تنتج ما قيمته ثلاثة ألف مليون دولار سنوياً<sup>(١)</sup> وأي سرف وتبذير أكبر من إنفاق مائة ألف مليون دولار سنوياً على التبغ الذي لا ينفع بل يضر. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾<sup>(٢)</sup> ويقول عز من قائل ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾<sup>(٣)</sup>، فإذا منع المولى سبحانه وتعالى السفيه أن يتصرف في ماله، وأمر بالحجر عليه، فكيف بالسفيه الذي يحرق ماله في الهواء ثم يضر نفسه ويضر الآخرين. والإضرار بالآخرين محرم أشد التحريم، كما أن الإضرار بالنفس محرم كذلك. ولا نقبل في ديننا حجة الكفرة من الغربيين وأتباعهم الذين يقولون إن الإنسان حر في نفسه يوردها موارد الهلكة.. وحر في ماله ينفقه كيف يشاء، فالإسلام يمنع قتل النفس، ويعتبر الانتحار جريمة كبيرة، ويمنع التبذير والإسراف ويعتبر المال مال الله قال تعالى: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾<sup>(٤)</sup> وقال تعالى: ﴿وَأَتُؤْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَأَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) Larry White: Merchants of Death, Beech Tree Books, New York, 1988.

(٢) سورة الإسراء الآية ٢٦ ، ٢٧ .

(٣) سورة النساء آية ٥ .

(٤) سورة الحديد آية ٧ .

(٥) سورة النور آية ٣٣ .

فالمال والكون كله ملك لله، وتصرف الإنسان في نفسه ويدنه  
وماله لا بد أن يكون وفق المنهج الرباني وإلا أثم وحوسب  
حساباً شديداً.

ولا شك أن استخدام التبغ وتعاطيه يؤدي إلى ضرر بالنفس  
والبدن والمال.. وكل ذلك محرم. ليس ذلك فحسب، بل إن  
زراعته تؤدي إلى أمراض خطيرة بسبب الاستخدام المكثف  
للمبيدات الحشرية السامة، وتجفيفه يؤدي إلى أضرار بالغة  
حيث يتم حرق سبعة ملايين هكتار من الغابات سنوياً من أجل  
تجفيف التبغ<sup>(١)</sup>. هذا بالإضافة إلى إنفاق المبالغ الطائلة على  
الطاقة لتجفيفه في المناطق التي لا يستخدم فيها الخشب، بل  
يستخدم البترول والغاز. وكم هي الأضرار البيئية والصحية  
والاقتصادية الناتجة عن حرق الغابات؟ وكم تخسر البشرية  
بسبب هذا الإجراء؟ والغريب حقاً أن البلدان التي تُقدم على  
هذه الجريمة النكراء هي بلاد في أشد الحاجة إلى الطعام..  
ولكنها تنساق وراء الأوهام والمكاسب الفردية التي تتحقق لها لهم  
شركات التبغ الأمريكية التي تدعوهم لزراعة التبغ بدلاً من  
الحبوب والخضروات والفواكه، لتشتريه منهم بثمن بخس، ثم  
تعيد تصديره على هيئة سجائر لمعظم أرجاء العالم بما في ذلك  
بلاد العالم النامي الفقير.

---

Fischer PM: Tobacco in third world. JIMA 1987, 19: 19-21. (١)

لهذا كله اتجه فقهاء الإسلام في العصر الحديث إلى تحريم استخدام التبغ وتحريم زراعته وتناوله وبيعه وشرائه.. وهو أمر ليس بالمستغرب فإذا كانت الحقائق والأرقام تقول أن ضحايا التبغ يفوقون ضحايا الخمور والمخدرات بأضعاف مضاعفة فإنه مما لا شك فيه يكون التبغ محرماً. وإذا كانت الحقائق والأرقام تقول أن كل خطوة من خطوات زراعة التبغ وإنساجه وتجفيفه وصناعته واستخدامه تؤدي إلى قتل الآلاف بل الملايين من البشر كل عام وإصابة عشرات الملايين بالأقسام والأمراض فإن التبغ، لا شك يكون محرماً.

هذا بالإضافة إلى أن العالم ينفق على التبغ أكثر من مائة ألف مليون دولار، أما الإنفاق على مداواة الأمراض الناتجة عنه، فقدان أيام العمل، والفاقد الاقتصادي من إحراق الغابات وفقدان الطعام.. الخ. فإنه أمر لا يمكن حسابه بالأرقام. ويكتفي أن نعرف أن الولايات المتحدة الأمريكية وحدها تخسر بسبب التبغ مائة ألف مليون دولار سنوياً، وذلك ثمناً للتبغ وثمناً للتداوي وحساب فقدان أيام العمل بسبب الأمراض الناتجة عن استخدام التبغ.. الخ.

لهذه الأسباب قمتُ بدراسة موسعة لأراء الفقهاء حول التبغ منذ ظهوره في حدود الألف هجرية (١٥٩٠ م) إلى يومنا هذا. وقد اتضح لي من هذه الدراسة أن الفقهاء بادروا إلى تحريمه ومحاربته وحث السلطات على توقيع العقوبات بمن يتعاطاه، ثم

إنهم بعد فترة وقعوا في الحيرة بين من يدعى أنه لا يضر الصحة بل يفيد متعاطيه، وبين من يقول بأضراره وخطورته. ومما زاد في حيرة بعضهم دعوى أنه مسكر، فلما تبيّن لهم أنه غير مسكر أفتى بعضهم بحله وأفتى آخرون بكرابته. ومع ذلك كان التيار الغالب على الفقهاء القول بالتحريم أو الكراهة التزيهية، ولم يقل بالحل إلا فئة قليلة.

أما في العصر الحديث بعد أن اتضحت الأضرار وتبيّنت المخاطر فإن الفقهاء الذين كانوا يتربدون في فتاواهم بين الحل والحرمة، تيقنوا من أضراره وحكموا جميعاً بتحريمه ومن هؤلاء لجنة الفتوى بالأزهر حيث جاء في تلك الفتوى ما نصه: «شرب الدخان ثبت يقيناً من أهل المعرفة والاختصاص والمؤتمرات الطبية العالمية ضرره بالصحة، لما يسببه من سرطان الرئة والحنجرة والإضرار بالشرايين، كما أنه ضار بالمال لإنفاقه فيما لا يعود على الإنسان بالفائدة. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ما يضر بالصحة والمال، ففي الحديث الشريف: «لا ضرر ولا ضرار». لهذا نرى حرمة شرب الدخان واستيراده وتصديره والاتجار فيه. والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

وقد أصدرت منظمة الصحة العالمية، المكتب الإقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط كتاباً عجيباً بعنوان «الحكم

---

(١) صحيفة الجمهورية القاهرة ٢٢ مارس ١٩٧٩

الشرعى في التدخين» ضم فتاوى عشرة من كبار علماء مصر المعاصرین بينهم شيخ الأزهر الشيخ جاد الحق علي جاد الحق.. وكلهم قد أفتى بتحريم استخدام التبغ تدخيناً وسعوطاً ومضغًا، كما حرموا زراعته وصناعته والاتجار فيه، وأن مكاسبه خبيث. ومع هذا فقد اتجه هؤلاء الفقهاء الأجلاء إلى التدرج في منعه وتحريمه بالنسبة للدولة لعموم البلوى. وأنه لا بد من اتخاذ الخطوات الحازمة في محاربته وتوضيح أضراره في كافة أجهزة الإعلام، وتدريس أضراره في المدارس والجامعات ضمن المناهج الدراسية المقررة، ومنع التدخين في الأماكن العامة والمواصلات والمستشفيات والمدارس وأماكن التجمع، منعاً باتاً، ووضع العقوبات الصارمة لمن يخالف ذلك. كما تمنع كل وسيلة من وسائل الإعلان عنه في الصحف والمجلات والإذاعة والتليفزيون وكل طريقة من طرق الإعلان. وتضع الدولة في برامجها موعداً محدداً لتحريم دخوله إلى البلاد وإلهاقه بما يسمى مخدرات التي تحتوي على مواد منبهة مثل الأمفيتامين (حبوب الكونغو) والفتليلن (الكاباتاغون) والقات والكوكايين.. وهذه المواد المعروفة باسم مخدرات هي مواد منبهة تسبب الإدمان وتحطيم الصحة، ولا يوجد منطق في تحريم القات وإباحة التبغ، فكلاهما ضار وكلاهما يسبب الإدمان، مع أن إدمان التبغ ضرره أشد بدون ريب ولا شك من الإدمان الناتج عن تعاطي القات.

ونحن لا نطالب بمنع دخول التبغ في يوم واحد ولكننا نطالب

مع العلماء الأجلاء بإيقاف استيراده في خلال فترة زمنية محددة  
(ثلاث سنوات مثلاً) ومعاملته مثل معاملة المخدرات بعد هذه  
الفترة.

وهو أمر ممكن إذا تضافرت الجهود وصدقت النيات.. والله  
الهادي إلى سوء السبيل.

جدة ٢٩ رجب ١٤١٢  
الموافق ٢ فبراير ١٩٩٢

# لمحات من فتاوى كبار العلماء المعاصرین في التدخين

فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رئيس دائرة البحوث العلمية والإفتاء والإرشاد بالمملكة العربية السعودية عندما سئل عن حكم الإسلام في شارب الدخان وهل تطلق منه زوجته فأجاب :

«شارب الدخان قد أتى أمراً محرماً لأن الدخان من الخبائث وشربه محرّم، ولكن زوجته لا تطلق بذلك لأن المسلم إذا فعل المعصية لا تطلق زوجته بذلك، وإنما عليه التوبة إلى الله سبحانه وتعالى والحدّر من العودة إليه».

الشيخ عبد العزيز بن باز  
مجلة الجامعة الإسلامية  
(شهر المحرم ١٣٩١ هـ)

\* \* \*

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض برقم ١٨٧ وتاريخ ١٤٠٢/٤ هـ.

«شرب السجائر والشيشة حرام لما في ذلك من الضرر، وقد

قال النبي ﷺ «لا ضرر ولا ضرار»، ولأنهما من الخبائث، وقد قال تعالى: «وَيَحْلُّ لَهُمُ الطَّيَّاتُ وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ». وإنفاق المال في ذلك من الإسراف، وقد نهى الله تعالى عن ذلك فقال: «وَلَا تَسْرُفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ». وإذا لعب الشيطان بالإنسان فشربهما فقد أساء وعليه التوبة والاستغفار».

\* \* \*

وجاء في الفتوى الصادرة برقم ١٤٠٧ تاريخ ١٣٩٦/١١/٩ هـ من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض:

«لا تحل التجارة في الدخان والجراخ وسائر المحرمات لأنها من الخبائث، ولما فيه من الضرر البدني والروحي والمالي. وإذا أراد الشخص أن يتصدق به أو يحج أو ينفقه في وجوه البر فينبغي له أن يتحرى الطيب من ماله ليتصدق به أو يحج به أو ينفقه في وجوه البر لعموم قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا أَنْفَقُوا مِمَّا كَسَبُتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تَعْمَلُوا فِيهِ»، قوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا). الحديث. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآلته وصحبه وسلم».

\* \* \*

«أصبح واضحًا جليًّا أن شرب الدخان، وإن اختلفت أنواعه وطرق استعماله، يلحق بالإنسان ضررًا بالغاً، إن آجلًا أو عاجلًا، في نفسه وماله، ويصيبه بأمراض كثيرة متنوعة، وبالتالي

يكون تعاطيه ممنوعاً بمقتضى هذه النصوص، ومن ثم فلا يجوز للمسلم استعماله بأي وجه من الوجوه، وأياً كان نوعه، حفاظاً على الأنفس والأموال، وحرصاً على اجتناب الأضرار التي أوضح الطب حدوثها، وإبقاء على كيان الأسر والمجتمعات بإنفاق الأموال فيما يعود بالفائدة على الإنسان في جسده، ويعينه على الحياة سليماً معافى، يؤدي واجباته نحو الله ونحو أسرته. فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف. والله سبحانه وتعالى أعلم».

الإمام الأكبر  
جاد الحق علي جاد الحق  
شيخ الأزهر

\* \* \*

«بعد أن قرأت النشرات الطبية العديدة التي توضح آثار التدخين وأضراره الصحية والاجتماعية أقول إنه حرام قطعاً، ويجب على المدخنين أن يقلعوا عنه، وعلى غير المدخنين أن يتحاشوه، والله أعلم».

الدكتور عبد الجليل شلبي  
عضو مجمع البحوث الإسلامية

\* \* \*

«الحكم الشرعي الذي تطمئن إليه النفس أن التدخين حرام».  
«الدخان من الخبائث لمذاقه المر، ورائحته الكريهة،  
وأضراره البالغة، وعواقبه الوخيمة، ويكون حراماً. والله سبحانه  
وتعالى أعلم».

الدكتور حامد جامع  
أمين الجامع الأزهر سابقاً  
خبير موسوعة الفقه الإسلامي بالكويت

\* \* \*

«الآن وقد حسم أهل الذكر والاختصاص الطبي الأمر، فإن  
حكم شرب الدخان، بصفة عامة، يدور بين الحرمة والكرابة  
التحريمية . . .

وبينبني عليه حكم الاتجار فيه، الذي يدور أيضاً بين الحرمة  
والكرابة التحريمية، بالنسبة لمن يريد البدء في هذا الاتجار،  
لأنه حينئذ يتاجر في حرام ضار، أو في مكره كراهة تحريمية،  
تقف على حدود الحرام.

الدكتور زكريا البري  
أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية  
كلية الحقوق، جامعة القاهرة  
عضو مجمع البحوث الإسلامية  
ولجنة الفتوى بالأزهر

\* \* \*

«إن مكافحة أو مقاومة التدخين سواء أكان حراماً أو مكروهاً، أمر يقره الإسلام، لأنه يجب لل المسلم أن يكون قوياً كاملاً في كل نواحيه الصحية والفكرية والروحية والاقتصادية والسلوكية بوجه عام».

الشيخ عطية صقر  
عضو لجنة الفتوى ومجمع  
البحوث الإسلامية بالأزهر

\* \* \*

«إن تناول الدخان على أي وجه، يستتبع عاجلاً أو آجلاً أمراضًا شتى، أخطرها أمراض القلب والسرطان في الجهازين التنفسي والبولي، كما أن فيه تبذيراً وإنفاقاً للمال في غير حقه، فلذلك يكون حراماً شرعاً... وحيث كان أمر الدخان كذلك فيجب الامتناع عن تناوله شرعاً وعقلاً. والله تعالى أعلم».

الشيخ مصطفى محمد الحديدي الطير  
عضو مجمع البحوث الإسلامية

\* \* \*

«وحيث ثبت أن شرب الدخان وتعاطي السموم المخدرة بإجماع العقلاء، والمختصين من الأطباء، ضار بالنفس والعقل والمال، ويؤدي إلى إتلافها، أو الاعتداء عليها بتعطيلها وضعف انتاجها كماً أو كيفاً، وجوب الحكم بتحريم تناولها وتحديده

عقوبة رادعة للجالبين لها والمتجرين فيها والمعاطفين لها، كثُرَ  
ما تعاطوه أو قَلَ».

الشيخ عبد الله المشد  
عضو مجمع البحوث الإسلامية  
ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر

\* \* \*

«وإذا تبين لنا ضرر التدخين على حياة الإنسان بمثل هذا  
القدر فإن مما لا شك فيه أن يكون محرماً».

الدكتور أحمد عمر هاشم  
أستاذ ورئيس قسم الحديث  
كلية أصول الدين - جامعة الأزهر

\* \* \*

«ومن كل ما سبق نقول: إن التدخين حرام، وإن واجب  
المسلمين أن يحاربوا هذه العادة الضارة المهلكة . . .».

الدكتور الحسيني هاشم  
رحمه الله  
وكيل الأزهر السابق

\* \* \*

«شرب الدخان حرام، وزرعه حرام، والاتجار به حرام، لما  
فيه من الضرر، وقد روی في الحديث «لا ضرر ولا ضرار»؛  
ولأنه من الخبائث، وقد قال الله تعالى في صفة النبي ﷺ

﴿وَيُحَلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرَّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ﴾ . وبالله التوفيق» .  
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء  
بالمملكة العربية السعودية

الرئيس : عبد العزيز بن باز  
نائب الرئيس : عبد الرزاق عفيفي  
العضو : عبد الله بن غديان  
العضو : عبد الله بن قعود

\* \* \*

فتوى الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين (من كبار علماء  
المملكة العربية السعودية) :

«شرب الدخان محرم وكذلك الشيشة، والدليل قوله تعالى:  
﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّجِيمًا﴾ ، وقوله تعالى:  
﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ . وقد ثبت في الطب أن تناول  
هذه الأشياء مضرٌ، وإذا كان مضرًا كان حراماً . ودليل آخر قوله  
تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ .  
فنهى عن إتيان السفهاء أموالنا لأنهم يبذرونها، ولا ريب أن بذل  
الأموال في شراء الدخان والشيشة تبذير وإفساد لها فيكون منهياً  
عنه بدلالة هذه الآية . ومن السنة أن رسول الله ﷺ نهى عن  
إضاعة المال، وبذل الأموال في هذه المشروبات (السجائر  
والشيشة) من إضاعة المال، ولأن النبي ﷺ قال «لا ضرر ولا  
ضرار» .

وتناول هذه الأشياء موجب للضرر، ولأن هذه الأشياء توجب للإنسان أن يتعلق بها، فإذا فقدها ضاق صدره وضاقت عليه الدنيا فأدخل على نفسه أشياء هو في غنى عنها».

\* \* \*

## الفَصْلُ الْأُولُ

### الوصف النباتي للتبغ ومخاطر زراعته

#### تعريف

التبغ هو أوراق شجرة تدعى (*Nicotiana tabacum*) من الفصيلة الباذنجانية (Fam. Solanaceae). ويشمل جنس نيكوتيانا (*Nicotiana*) أكثر من ستين نوعاً من هذه الشجيرات، ولا يستخدم منها في مجال التدخين والمضغ (السعوط) والنشوة إلا نوعان هما (*Nicotania rustica*) و (*Nicotiana tabacum*) وهو النوع البري من التبغ<sup>(١)(\*)</sup>.

وقد استخدم سكان المكسيك التبغ تدخيناً ومضغًا ونشوةً

---

(١) دائرة المعارف البريطانية الطبعة ١٥ لعام ١٩٨٢ المجلد ١٨  
ص ٤٦٤ - ٤٦٧.

(\*) هناك نبات يعرف أحياناً باسم التبغ الهندي، وهو اللوبيليا ولا علاقة له بنبات التبغ ويتمي إلى فصيلة أخرى من النباتات اسمها الفصيلة الكمبولية (Fam. Campanulaceae). ويستخدم نوع منها في معالجة الربو والأمراض الصدرية.

في طقوسهم الدينية منذ أكثر من ألفين وخمسمائة عام، وانتشر استخدامه بعد ذلك في جميع أنحاء أمريكا الجنوبية والشمالية. وقد استخدمه سكان هاتين القارتين والجزر المحيطة بهما تدخيناً في غليون ذي شرفتين على هيئة حرف Z، كما أنه قد استخدم مضغًا ونشوقًا مع بعض النباتات الأخرى والأعشاب.

وعندما اكتشف كريستوفر كولومبس جزر البهاماس عام 1492 م وهو يظن أنه قد وصل إلى الهند وجزرها (ومن هنا جاءت التسمية الهند الحمر)، قدم له سكانها الغليون ذي الشرفتين وكان بذلك أول أوروبي يشاهد عملية تدخين التبغ كما كان أول من جرب ذلك بنفسه، وقد سُجّل هذا الحدث الفريد في مذكراته.

وقد استخدم الهنود الحمر أيضًا ثلات شجيرات من فصيلة نيكوتiana تدخيناً ومضغًا ونشوقًا وهي :

N. attenuata

N. Trigo ophylia

N. quadri valvis

ولكن هذه الأنواع لم تعد تستخدم لهذه الأغراض قط<sup>(١)</sup>. وتوجد مجموعة منأشجار فصيلة نيكوتiana تستخدملكأشجار للزينة ومثالها :<sup>(٢)</sup>

(١) و(٢) دائرة المعارف البريطانية الطبعة ١٥ لعام ١٩٨٢ المجلد ١٨ ص ٤٦٤ - ٤٦٧ .

*N. alata grandiflora*

*K.Sylvestris*

وموطن التبغ هو الأميركيتين وجزر البحر الكاريبي وأستراليا، وقد تم نقل التبغ إلى مختلف أقطار العالم مثل الصين والهند والاتحاد السوفيتي وزيمبابوي وجنوب أفريقيا وتركيا وسوريا ولبنان وكثير من دول العالم.

### أسماء التبغ المشهورة

اسم التبغ مشتق من لفظة (Tobago) وهو اسم جزيرة في خليج المكسيك وجد فيها التبغ ومنها نقل إلى إسبانيا<sup>(١)</sup>. ويقال إن لفظ (Tabacum) يرجع إلى اسم الغليون بلغة الهنود الحمر. وقد عرف التبغ باسم التن وهي لفظة تركية، ومن تركيا انتقل إلى الجزيرة العربية وغيرها من البقاع. أما لفظ التبّاك (أو التمبّاك) فهو فارسي معرب وقد شاع هذا الاسم أيضاً في مناطق من بلاد العرب وخاصة المجاورة لبلاد فارس (إيران). ولفظ التن التركي يعني الدخان.

وقد سميت المادة المسماة للإدمان في التبغ على اسم جان نيكو (Jean Nicot) سفير فرنسا لدى البرتغال والذي أرسل مسحوق التبغ إلى الملكة الأم في فرنسا ليعالجها به من الصداع

---

(١) مصائب الدخان لمحمد عبد الغفار الهاشمي (صدر سنة ١٣٧١ هـ).

المزمن. واشتهر اسم نيكوتين، الدال على المادة السامة المسيبة للإدمان في التبغ، بعد ذلك انتشاراً ذريعاً، وأطلق على هذه الفصيلة من النباتات اسم نيكوتيانا (Nicotiana).

وقد عُرِفَ اسم الطُّبَاق لدى العرب منذ زمن قديم ولكنه ليس هو شجرة التبغ المعروفة (*N. tabacum*), التي تستخدم في أغراض التدخين والمضغ والنشوق، وإنما هو من نفس الفصيلة (Nicotiana). وقد وصف الطُّبَاق أبو حنيفة الدينوري في كتابه «النبات» فقال: «الطُّبَاق: شجر نحو القامة ينبت متباوراً، لا يكاد يرى واحداً منه منفردًا. له أوراق طوال دقاد خضر تتلذج إذا غمزت (أي إذا ضغطت بين الأصابع) يُضمدُ بها جبر فيجبر وله نوار (أزهار) أصفر مجتمع، لا تأكله الإبل والغنم»<sup>(١)</sup>. ووصفه ابن الأثير في النهاية فقال: «النبت والطُّبَاق شجرتان معروفتان بنواحي جبال مكة» (شرفها الله)<sup>(٢)</sup>. وجاء في القاموس المحيط للفيروزآبادي<sup>(٣)</sup>: «طُبَاق شجر منابته جبال مكة نافع للسموم شرباً وضماداً، ومن الجرب والحكة والحميات العتيقة، والمغص واليرقان وسُدد الكبد، شديد الإسخان».

(١) و(٢) نقلًا عن كتاب مصائب الدخان لمحمد عبد الغفار الهاشمي (صدر سنة ١٣٧١ هـ).

(٣) انظر لفظ طباق.

وقال الجوهرى في الصباح<sup>(١)</sup>:

«الطباق شجر. قال (الشاعر) تأبط شرّاً (يصف الخيل):  
كأنما حتحثوا خصاً قوادمه أوام خشف بذى شتّ وطباقي»  
وكان العرب يأخذون أوراق الطباق ثم يدقونها ويعجنونها  
على موضع لدغة الحية أو العقرب للتداوي ، أو يشربونها مع  
العسل لاستفراغ سم الثعبان .

ولا عجب إذن أن تلتصق بالتبع (التبن) مزاعم كثيرة تدعى  
فائده للصحة واستخدامه للدواء . وقد ظهر هذا القول أولاً لدى  
الهنود الحمر ثم قال به الأوروبيون الذين نقلوا التبع إلى  
بلادهم ، وهناك احتدت المعارك بين مؤيدي التبع ومعارضيه ،  
ثم انتقل هذا الكلام أيضاً إلى البلاد الإسلامية عندما دخلها  
التبع وواجه حملات شديدة ضده من العلماء بل والحكام<sup>(٢)</sup> .

ولا شك أن الطباق الذي كان يستخدم في الأغراض الطبية  
يختلف إلى حد ما عن التبع المتداول الآن . وكم جهدت  
شركات التبع في العثور على فائدة طبية للتبع ولكنها لم تُباء إلا  
بالخسران ، وعلى العكس من ذلك ازدادت معرفة الأطباء  
والعلماء بالأمراض والأسقام الوبيلة التي يسببها التبع بكافة طرق

---

(١) انظر الصباح للجوهرى لفظ الطباق.

(٢) سترعرض لذلك في فصل تاريخ التبع .

استعماله والتي سنستعرض أكثرها، إن لم نقل كلها، في هذا الكتاب بإذن الله تعالى.

وقد ذكر الطباق أيضاً الملك المظفر يوسف بن عمر الرسولي في كتابه المعتمد في الأدوية المفردة<sup>(١)</sup> قال: «طباق: هي شجرة البراغيث»، ولم يزد على ذلك شيئاً. ولم يذكره البيروني في كتابه الصيدلة. وذكره داود بن عمر الأنطاكي في التذكرة<sup>(٢)</sup> فقال: [طباق] يسمى شجر البراغيث يطول نحو قامة (٥ - ٦ أقدام)، مزغب (أي أن على أوراقه مثل الزغب) يدبر باليد (أي تخرج منه مادة لزجة)، وله زهر إلى الصفرة، ويدرك بالجوزاء (أي يتم ظهور الأزهار في نجم الجوزاء) وتبقى قوته زماناً. وهو حار يابس في آخر الثانية، إذا افترش أو رُض طرد الهوام كلها، خصوصاً البراغيث.. وطبيخه يحلل الأورام نطولاً (أي حين يطلى عليها)، ويجلو، وشربآ يفتح السدد، ويزيل اليرقان، وأوجاع القلب والمعدة.. قيل ويفتت الحصى ويدرّ الطمث، وهو يصدع المحروم (أي المصاب بارتفاع درجة الحرارة)، ويُثقل الرأس، وتصلحه الكربـرة وشربته ثلاثة (لم

---

(١) الفهرس مرتب على حروف المعجم لتفسير بعض أسماء الأدوية والألفاظ بلغة اليمن.

(٢) داود بن عمر الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، طبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ١٩٥٢ ج ١ ص ٢٢٩.

يذكر ثلاثة ماذ؟ هل هي دراهم أو غيرها من الموازين والمكاييل القديمة).

وقد أنكر الدكتور أمين روحة في كتابه التداوي بالأعشاب على من سمي التبغ الطباقي وقال «تسميته أي التبغ بالطباقي غلط، فالطباقي نبات آخر». ثم تحدث عن التبغ المعروف ( Nicotiana tabacum )<sup>(١)</sup>. والحق أن الطباقي كما يبدو من أوصافه السابقة ينتمي لنفس الفصيلة النباتية التي ينتمي إليها التبغ ولكنه يختلف عنه في بعض التفاصيل و يبدو لي أنه هو التبغ البري ( N. rustica ) .

#### الوصف النباتي<sup>(٢)</sup>

يتبع التبغ الفصيلة الباذنجانية ( Fam. Solanaceae ). وكثير منها نباتات مخدرة. والتبغ يرجع إلى نوعين منها فقط هما:

- نيكوتيانا تاباكم ( Nicotiana tabacum ) وهو النوع المزروع.
- نيكوتيانا رستيكم ( Nicotiana rusticum ) وهو النوع البري

---

(١) أمين روحة: التداوي بالأعشاب، دار القلم، بيروت، دمشق، الطبعة الرابعة ١٩٧٣ ص ٤٢٩.

(٢) اعتمدنا على ما جاء في دائرة المعارف البريطانية وكتاب النباتات الطبية للدكتور فوزي طه قطب ونشرة إرشادية رقم ٢٥ : بعنوان زراعة التبغ (الغليسون) إعداد د. محمود أختير وزملاؤه إصدار وزارة الزراعة سلطنة عمان ١٩٨٣ .

(يزرع الآن أيضًا).

ونبات التبغ عشب طويل حولي يتراوح ارتفاعه ما بين مترين إلى مترين، جذره وتدبي وساقه قائمة أسطوانية تحمل الأوراق بالتبادل. والورقة بسيطة جالسة قمتها حادة وحافتها كاملة وشكلها بيضاوي كبير، تعريقها ريشي وتختلف أحجام الأوراق وطولها باختلاف الأصناف. ويتراوح طول الأوراق ما بين ٥٠ إلى ٧٠ سم، وعرضها نصف طولها، ومع هذا فإن النوع المزروع في تركيا وبعض البلدان الأخرى يحمل أوراقاً صغيرة لا يزيد طولها عن سبعة أو ثمانية سنتيمترات<sup>(١)</sup>.

ويغطي الساق زغب (زوائد شعرية وبرية) ويحمل الساق عدداً من الأوراق يتراوح عددها ما بين ١٢ - ٢٥ ورقة حسب صنف التبغ.

وأزهار (نوار) شجرة التبغ تحمل أعضاء التذكير والتأنيث معاً (خنثى) تتنظم في عناقيد زهرية طرفية، ويحتوي العنقود على ١٥٠ زهرة تقربياً لونها أرجواني (قرنفلية) إلا أن بعض الأصناف لونها أبيض أو أحمر قرمزي. أما النوع البري فلون أزهاره صفراء. ويتم التلقيح ذاتياً إلا أن هناك نسبة خلط نتيجة الرياح والحشرات التي تنقل حبوب اللقاح.

---

(١) دائرة المعارف البريطانية الطبعة ١٥ لعام ١٩٨٢ المجلد ١٨ ص ٤٦٤ - ٤٦٧.

وثرمة نبات التبغ على هيئة كبسولة ذات حجرتين أو أربعة في بعض الأصناف وتحتوي الكبسولة على أربعة آلاف إلى ثمانية آلاف بذرة. ويمكن لشجرة واحدة من نبات التبغ أن تنتج مليون بذرة.

والبذور صغيرة جداً بيساوية الشكل تنبت خلال ٤ - ٥ أيام إذا توفرت لها الظروف المناسبة. وتحتوي الجرام الواحد على عشرة آلاف إلى اثني عشر ألف بذرة. ويمكن لبذور التبغ أن تبقى على قيد الحياة إذا خزنت في ظروف جافة.

### الجزء المستعمل

تستخدم الأوراق فقط وهي تحتوي على المواد الفعالة المسيبة للإدمان: النيكوتين والنكهة والقطaran (المسبب للسرطان). وت تكون المواد الفعالة أولاً في الجذور ثم تنتقل إلى الأوراق حيث تبقى هناك وتركت كميتها مع نضوح الأوراق.

### المناخ

التبغ في الأصل من محاصيل المناطق الاستوائية وشبه الاستوائية (موطنه الأصلي المكسيك وجزر الكاريبي) ولكنه يزرع الآن في مناطق مختلفة من العالم بتوفير الوقاية له من البرودة أو من الحرارة الشديدة. وهو يزرع فيما بين خطى عرض ٦٠ شمالاً و ٤٠ جنوباً. وأهم الدول المنتجة للتبغ هي الصين، الولايات المتحدة، الهند، الاتحاد السوفيتي (سابقاً)، تركيا،

البرازيل، بلغاريا، اليونان، اليابان، بولندا، ماليزيا، زيمبابوي، أندونيسيا، كوبا، الأرجنتين. وهذا يوضح مدى تحمل شجرة التبغ للأجواء المختلفة إذا وجدت الرعاية الكافية لها.

وتنمو شجرة التبغ بسرعة وبصورة جيدة عندما تكون الحرارة في حدود ٢٧ مئوية. وتلعب الرطوبة دوراً كبيراً في جودة المحصول، كما تؤثر الرياح في مستوى جودة الانتاج.

### التبغ الأخضر (الطباق)

وقد وصف نبات التبغ الموجود في الحجاز كتاب «النباتات السعودية المستعملة في الطب الشعبي» لمجموعة من أساتذة كلية الصيدلة (جامعة الملك سعود بالرياض)<sup>(١)</sup>. وهو التبغ الأخضر (*Nicotiana Rustica*), أي التبغ البري ووصفه قريب جداً من الطباق الذي وصفه القدماء. وقد جاء في وصفه أنه يتبع إلى الفصيلة الباذنجانية (Fam. Solanaceae).

وهو «نبات سنوي، الساق أسطواني مستدق الطرفين، متفرع بعض الشيء من القاعدة، الأوراق ذات عنق، بيضاوية عريضة، مدورة الطرف الطليق، وأحياناً شبه قلبية كاملة تماماً وغدية».

---

(١) د. عبد الرحمن العقيل وزملاؤه: النباتات السعودية المستعملة في الطب الشعبي، الرياض إدارة البحث العلمي - مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، ص ٢٧٨، ٢٧٩.

الأزهار تميل إلى الأخضرار، صفراء طولها من ١,٨ إلى ٢ سم، قنابية أو لا قنابية ذات عنق، وفي نورات طرفيه من العناقيد الزهرية. كأس الزهرة ٧,٥ سم بشكل الفنجان، وله فصوص قصيرة جداً، مثلثة ومدورة الطرف الطليق. أنبوبة التوبيخ كالقناة العريضة وزغبية، طولها ضعف طول كأس الزهرة، الطرف أملس وله فصوص مدورة أو مدورة الطرف الطليق».

وينمو هذا النبات برياً في شمال الحجاز (ذكره القدماء في جبال مكة المكرمة)، ثم قام البدو بمحاولة زراعته ولكن حكومة المملكة العربية السعودية الرشيدة قامت بحملات قوية ومنعت زراعته، وقد أحسنت في ذلك.

ويستخدمه البدو لقتل الحشرات والبراغيث كما استُخدمت عصارة النبات والأوراق للالام الروماتيزمية والأورام الزهرية الصلبة في حللها.. ولا شك أنه مادة سامة بسبب ما فيه من النيكوتين وأن شرب عصارته يؤدي إلى القيء الشديد وإلى حالات تسمم قد تكون قاتلة.




مزرعة للتبغ من عمان



شجرة التبغ



نيكوتiana تاباكم (*N. tabacum*) أوراق وأزهار التبغ لونها أرجواني وبعض أصنافها أبيض أو أحمر قرمزي . وكأس الزهرة قمعي يحمل أعضاء التذكير والتأنيث معاً (ختني) . الأوراق كبيرة وبضاوية ومستقدمة الطرف ويصل طولها إلى ٥٠ - ٧٠ سم .



التبغ البري (*N. rustica*) يُعرف في شمال الحجاز بالتبغ الأخضر وقد وصفه الأقدمون باسم الطباق. الأزهار صفراء وكأس الزهرة ٧،٥ سم بشكل فنجان ولها فصوص كثيرة جداً، مثلثة ومدورة الطرف الطليق. أنبوية التويج كالقناة العريضة وزغبية، طولها ضعف طول كأس الزهرة. الأوراق ذات عنق بيضاوية عريضة وأحياناً شبه قلبية.

## مخاطر زراعة التبغ وتجفيفه

وتحتاج زراعة التبغ إلى عناء بالغة وكلفة كبيرة واستخدام مكثف للمبيدات الحشرية. وفي كل مرحلة من مراحل زراعة التبغ وتجفيفه يتعرض الإنسان لمخاطر صحية جمة، ولنلخصها فيما يلي :

١ - إن زراعة التبغ تستهلك أراضي خصبة، كان يمكن أن تستخدم لزراعة الحبوب والفاكهه. والأدهى من ذلك ما يحدث في كثير من بلدان العالم الثالث حيث تؤدي زراعة التبغ إلى فقدان أراضٍ هامة، ويؤدي ذلك إلى استيراد الغذاء بدلاً من زراعته.

ويحتل التبغ المرتبة السابعة في العالم من حيث المساحة المزروعة من بين جميع المحاصيل الزراعية، ولا يسبقه في ذلك إلا القمح والأرز والذرة والصويا والقطن والبن. وتتم زراعة التبغ، كما تقول منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو FAO)، في أكثر من ١٢٠ قطر من أقطار العالم. وأغلب الدول المنتجة للتبغ دول فقيرة يعني سكانها من الفقر وسوء التغذية وفي كثير من الأحيان، المجاعات.

والغريب حقاً أن الولايات المتحدة أدخلت التبغ في برنامجها المسمى «الطعام من أجل السلام». وقد قامت حكومات الولايات المتحدة بواسطة هذا البرنامج بإقراض مجموعة من

دول العالم الثالث أكثر من ألفي مليون دولار من أجل توسيع زراعة التبغ أو إدخالها لأول مرة في تلك الأقطار، وكذلك تفعل بريطانيا والبنك الدولي الذي تسيطر عليه الولايات المتحدة، وكلها تقدم المساعدات والقروض لتوسيع زراعة التبغ، وذلك من أجل أن تحصل شركات السجائر على التبغ بأسعار زهيدة ثم تقوم بتصنيعه وتوزيعه على العالم بأجمعه (تصنع شركات التبغ العالمية سيجارتين لكل إنسان على وجه الأرض يومياً).

٢ - تحتاج زراعة التبغ إلى استخدام كميات كبيرة من الأسمدة المكلفة قبل الزراعة بأربعة أسابيع ثم يكرر التسليم بعد الزراعة عدة مرات.

٣ - تحتاج زراعة التبغ إلى استخدام مكثف ورهيب للمبيدات الحشرية لا يماثله أي محصول زراعي آخر.  
**المبيدات الحشرية ومخاطرها**

وتقوم الولايات المتحدة بتصدير المبيدات الحشرية، وكثير منها قد منع استخدامه في الولايات المتحدة بسبب سميةه العالية وتسبيبه للسرطان. وللأسف يستخدم المزارعون والعمال الزراعيون في العالم الثالث هذه المواد السامة والمسرطنة دون استخدام الوقاية الضرورية مثل الأقنعة والقفازات والأحذية الطويلة (Boots)، ولا تقدم للمزارعين أي إرشادات على الإطلاق في استخدام هذه المواد الشديدة السمية. وسنذكر

ها هنا بعض الأمثلة على هذه المبيدات الحشرية وأضرارها.

المبيدات الحشرى	الأخطار الصحية التي يسببها
١ - ألدرين	يسكب السرطان والشلل ويقتل الأجنة في بطون الأمهات
٢ - ب. ه. س	يسكب السرطان
٣ - كلورдан	يسكب السرطان
٤ - د. ب. س. ب	يسكب السرطان والشلل والعقم عند الرجال
٥ - د. د. ت	يسكب السرطان والشلل
٦ - باراثيون	يسكب أنواعاً من الشلل ويقتل الأجنة
٧ - توكسافين	يسكب السرطان
٨ - باراكوات	يحطم الرئتين والجهاز التنفسى ، ويسكب عيوباً خلقية في الأجنة
٩ - كيبون	يسكب السرطان وعيوباً خلقية في الأجنة

إن هذه القائمة المختصرة تكفي للدلالة على ما ترسله الولايات المتحدة والدول المتقدمة صناعياً إلى العالم الثالث من مواد سامة وخطيرة.

وهذه المبيدات ضرورية جداً لزراعة التبغ.

٤ - عمليات تجفيف التبغ ومعالجته تحتاج إلى استخدام الطاقة بكلفة عالية مثل البترول وغازات البترول .. إلخ . وبما أن هذه المواد مكلفة فإن معظم دول العالم الثالث تستخدم الأخشاب التي تؤخذ من الغابات . ونتيجة لذلك يتم إبادة سبعة ملايين هكتار من الغابات سنوياً<sup>(١)</sup>، وهي كارثة بيئية

Fischer PM: Tobacco in third world, JIMA 1981, 19: 19-21.

(١)

(أيكوليجية) تؤدي إلى التصحر وإلى فقدان الأراضي الزراعية، وإلى تلوث البيئة وإلى مخاطر كبيرة على الصحة.

٥ - تظن الحكومات في دول العالم الثالث أنها بزراعة التبغ تكسب مصدراً سهلاً للعملات، وأنها تحسن من الوضع الاقتصادي في بلدانها، ولكن الواقع يقول إن تلك الدول تخسر خسائر مرّوّعة بسبب دخولها في زراعة التبغ حيث تستخدم شركات التبغ العمال الزراعيين بصورة بشعة، تشبه أيام الرق في الولايات المتحدة، وهي أبشع صور الرق التي عرفتها البشرية في تاريخها الطويل، كما تقول دائرة المعارف البريطانية.

ويقول لاري وايت (المحامي من الولايات المتحدة) في كتابه «تجار الموت» الذي قدم له وزير الصحة الأمريكي إيفريت كوب (١٩٨٨) أن شركات التبغ تنشر الموت بكافة الطرق فهي تستخدم هؤلاء المزارعين المساكين ويعيش ٥٠٠ منهم في كل حظيرة بدون أدنى وسيلة من وسائل النظافة والمحافظة على الصحة، ثم تشتري هذه الشركات التبغ بأثمان زهيدة، وتنشر التدخين على نطاق واسع في العالم الثالث الفقير والذي يعاني الكثير من سكانه من المسغبة<sup>(١)</sup>. وبهذه الطريقة تزداد أرباح شركات التبغ العالمية (أمريكية، وبريطانية، وواحدة فرنسية).

٦ - تحتوي أوراق التبغ على مواد شديدة السمية مثل

---

White L: Merchants of Death. New York, Beech Tree Books, 1988. (١)

النيكوتين الذي تكفي نقطة واحدة منه لقتل كلب. ويؤدي التسمم الحاد بعصير عشبة التبغ إلى الموت ، أما التسمم البطيء بواسطة التدخين أو مضخ التبغ أو النشوق فإنه يؤدي إلى الأمراض الوبيلة و مختلف أنواع السرطان وجلطات القلب، وكلها مميتة على المدى الطويل .

وتكتفي كمية النيكوتين في سيجار واحد لقتل إنسان في أوج صحته لو تم حقنها بالوريد.

## الفَصْلُ الثَّانِي

### تاریخ التبغ

#### التبغ في المكسيك

تشير دراسات الآثار في المكسيك إلى أن قدماء المكسيك قد عرّفوا التبغ منذ أكثر من ٢٥٠٠ عام وأنهم كانوا يستخدمونه بواسطة تدخين الغليون.. (واستمرت تلك الطريقة حتى جاء الأوروبيون واكتشفوا ذلك) وكانوا كذلك يستخدمونه مضغًا أو نشوقًا. ثم انتقل بعد ذلك من حضارة المايا المكسيكية القديمة إلى الهنود الحمر الذين سكنوا الأميركيتين وجزر البحر الكاريبي. واستخدم الهنود الحمر التبغ بواسطة الغليون الطويل ذي الشرفتين على هيئة حرف Y كما استخدموه مضغًا ونشوقًا كما أنهم استخدموه بواسطة أنابيب ورقية طوالها ٨ - ١٠ سنتيمترات تسمى سيجاروس (Cigars).

#### اكتشاف كولومبس للتبغ

وعندما اكتشف كريستوفر كولومبس جزر البهاماس عام ١٤٩٢ م ظانًا أنه قد وصل إلى جزر الهند الشرقية وجد سكانها

يختلفون في ألوانهم وسحناتهم عن الهنود فأطلق عليهم لقب الهنود الحمر. ووجد هؤلاء السكان يدخنون مادة غريبة ويبطعون دخانها عبر غليون ذي شرفتين. وكان كولومبس أول أوروبي يشاهد تلك العملية الغريبة الشاذة وأول من جربها بنفسه، وقد سجل تلك الحادثة الفريدة في مذكراته.

وكان سكان الأميركيتين وجزرهما يستخدمون التبغ في الاحتفالات الدينية وينسبون له خصائص طبية وروحية!!.

ويقال إن اسم التبغ (Tobaco) مشتق من لفظة (Tabago) وهي إحدى جزر المكسيك التي انتقل منها الاسم إلى أوروبا. ويزعم باحثون آخرون إن الغليون المستخدم كان يسمى (Tabago) بلغة الهندود الحمر ونتيجة لذلك أطلق على هذه المادة اسم التبغ (التمباك) وانتقل هذا الاسم إلى كافة اللغات.

أما لفظ التبن فيعني الدخان وهو لفظ تركي.

دخول التبغ إلى أوروبا وانتشاره فيها

وبما أن إسبانيا كانت رائدة دول أوروبا في اكتشاف الأميركيتين فإنها كانت كذلك رائدة الدول الأوروبية في التعرف على التبغ واستخدامه. ويقال إن أول من أدخل التبغ إلى أوروبا طبيب إسباني يدعى فرنسيسكو هرناندز (Francisco Hernandes) الذي أرسله ملك إسبانيا فيليب الثاني في رحلة استطلاعية إلى

المكسيك فعاد إلى بلاده ومعه نبات التبغ وبدوره وذلك سنة ١٥٥٦ م.

وتعرف البرتغاليون على التبغ واستخدموه كدواء للصداع ولبعض الأمراض. وعندما علم سفير فرنسا في البرتغال أن الملكة الأم كاترين ديموسيس في فرنسا تعاني من الصداع أرسل لها مجموعة من علب التبغ المطحون لاستخدامه نشوقاً (عطوساً، سعوطاً) ومن هناك دخل التبغ إلى البلاط الفرنسي. وكان جان نيكوت (نيكو) (Jean Nicot) سفير فرنسا في البرتغال (١٥٥٩ - ١٥٦١) قد أولع بهذه النبتة الغريبة المستجلبة، من العالم الجديد.. وقد أطلق اسمه على مادة النيكوتين، وهي المادة السامة في التبغ والمسيبة للإدمان، كما أطلق اسمه على هذه الفصيلة من النباتات (Nicotiana) كما تقدم معنا. وقد اكتشف العالمان الألمانيان بوسلت ورايمان سنة ١٨٢٨ مادة النيكوتين السامة في التبغ وهمما اللذان أطلقوا عليها هذا الاسم تكريماً لجان نيكوت سفير فرنسا في البرتغال.

وهكذا دخل التبغ إلى أوروبا في أعوام قليلة. فقد دخل أول مرة إلى إسبانيا عام ١٥٥٦ وإلى البرتغال عام ١٥٥٨ وإلى فرنسا عام ١٥٥٩ وإلى إنجلترا عام ١٥٦٥ وقد كان أول من أدخله إلى إنجلترا سير والتر راليه عشيق الملكة إليزابيث الأولى<sup>(١)</sup> وهو

---

(١) الملكة إليزابيث الأولى بنت الملك هنري الثامن الذي تزوج عدة =

الذى نشر تدخين التبغ بواسطه الغليون . وكانت الملكة قد أقطعته أراضٍ واسعة في فرجينيا (الولايات المتحدة اليوم) وحيث قام هو بنشر زراعة التبغ فيها وبدأ بتصديره إلى إنجلترا وكانت إليزابيث الأولى أول من وضع ضريبة على التبغ بواقع بنسين لكل رطل من التبغ وسرعان ما أصبح التبغ يشكل دخلاً محترماً للدولة .

واستطاع راليه وأمثاله أن ينشروا التبغ في البلاط الملكي والطبقة العليا ومن ثم إلى مختلف طبقات المجتمع .

ولم يكُن القرن السادس عشر الميلادي ينتهي إلا وكانت أوروبا جميعها قد أغرمت بالتبغ تستخدمنه مضغًا وسعوطة (نشوقاً) وتدخيناً بواسطه الغليون وتضع الحكومات ضرائب على استيراده مما جعله يوفر دخلاً مهمًا للدولة .

وكان الكاردينال ريشيليو<sup>(١)</sup> حاكم فرنسا والمسيطر على

مرات وطرده البابا هو ونسله إلى أبد الأبدين من رحمة الله فقام هنري الثامن بتأسيس الكنيسة الانجليكانية التي أصبح هو رئيسها . وقد تولت إليزابيث الحكم عام ١٥٣٣ وكانت فتاة لعوباً ذكية لم تتزوج قط كثيرة العثاق ، وكانت تبغض الكاثوليكية . وتميز حكمها بظهور إنجلترا كقوة بحرية وفي أيامها وقعت معركة الأرمادا الشهيرة التي أنهت بانتصار إنجلترا . وكانت وفاتها سنة ١٦٠٣ (دائرة المعارف البريطانية ١٩٨٢ الطبعة ١٥) .

(١) الكاردينال ريشيليو أحد الدهاء وقد أحكم قبضة الحكم في فرنسا رغم =

مقاليد الأمور فيها قد وضع ضريبة على التبغ، وبذلك أصبح التبغ يشكل دخلاً مهماً لحكومة فرنسا منذ عام 1629. وقامت دول أوروبا الواحدة تلو الأخرى بوضع ضرائب على التبغ ومنذ ذلك الحين إلى يومنا هذا تشكل ضرائب التبغ دخلاً مهماً لتلك الدول.

وعند بدء ظهور التبغ في أوروبا كان هناك وهم قائل بأن للتبغ خصائص دوائية فاستعمل لعلاج الصداع والأرق والصرع بل وحتى البواسير، وكان الأطباء الأسبان يصفونه للعديد من الأمراض وسموه «البلسم» الشافي لجميع الأمراض ووصفه أفراردوس أجيديوس (Evrardus Egidius) عام 1587 في كتابه بأنه النبات البلسم (أي الشافي من جمع الأدواء والأسقام).

وكان استخدام التبغ على هيئة سعوط ونشوق في فرنسا ولم تنتشر عادة التدخين إلا في عهد لويس الرابع عشر، أما في إسبانيا فقد انتشرت طريقة تدخين «السيجار» منذ البداية، وذلك لأن زملاء كريستوفر كولومبس في رحلته الاستكشافية الأولى، وهما رودريغو (لذريل) دي بيريز ولويس دي تورييس، زارا جزيرة كوبا حيث شاهدا السكان يدخنون أوراق التبغ الملفوفة

---

= منصبه الديني الكبير (رئيس الأساقفة).. وكان مثل كثير غيره من كبار رجال الكنيسة من الزناة الذين أصيبوا بمرض الزهري، و بسببه كانت وفاته.

على هيئة سيجار، ثم نقلوا تلك الطريقة إلى وطنهما إسبانيا.

وفي إنجلترا كانت طريقة استعمال التبغ المفضلة هي تدخين الغليون وهي الطريقة التي شاهدها الإنجليز عندما وصلوا إلى العالم الجديد.

## استخدام السجائر وتصنيعها وتكون الاحتكارات العالمية للتبغ

وقد تم إدخال السجائر الملفوفة باليد إلى روسيا وتركيا والمكسيك والهند وسيام (سيربلانكا) قبل أن تظهر في أوروبا الغربية. وكان أول شعب أوروبي أغرم بعادة تدخين اللفائف (السجائر) هو الشعب الروسي ثم تبعه الفرنسيون. وفي حرب القرم التي قامت بين روسيا من جهة وتركيا ومعها فرنسا وبريطانيا من جهة أخرى (١٨٥٤ - ١٨٥٦) تعلم الجنود البريطانيون تدخين اللفائف وأعجبوا بها ومن ثم نقلوها إلى وطنهم.

واستمرت السجائر تصنع باليد حتى قام جيمس ألبرت بونساك (James Albert Bonsack) باختراع آلة تستطيع أن تصنع ١٢٠،٠٠ سجارة يومياً وهو ما يعادل انتاج أربعين عاملاً يدوياً ماهراً في اثنى عشر ساعة من العمل المتواصل. وقد ظهر هذا الاختراع عام ١٨٨١ وسرعان ما تنبه له جيمس بيكتنан ديوك (James Buchanan Duke) ابن أحد مزارعي التبغ في ولاية كارولينا الشمالية بالولايات المتحدة. واشترى ديوك حقوق

استخدام هذه الآلة من المخترع بونساك واستمر معه في عقود متالية<sup>(١)</sup>.

ونتيجة قدرته على صناعة عدد كبير من السجائر يومياً باستخدام عدد ضئيل من العمال اليدويين استطاع ديوك أن يخفض أسعار سجائره ويبيعها بدون منافسة مما أدى إلى خسائر متلاحقة بمنافسيه، واستطاع أن يشتري شركاتهم الصغيرة، وفي خلال فترة وجيزة استطاع أن يكون ثروة ضخمة واحتكاراً شبيه تام لصناعة السجائر في أمريكا، وفي عام ١٩٠٠ استطاع ديوك أيضاً أن يحتكر شراء التبغ من المزارعين بسعر بخس، وهو ثلاثة سنتات لكل رطل بينما كان يباع الرطل قبل ذلك لفترة طويلة من الزمن بسعر يتراوح ما بين ستة إلى تسعة سنتات.

وأستطيع ديوك أن يكون أضخم شركة للتبغ في العالم وهي الشركة الأمريكية للتبغ (American Tobacco Company). وتجمع منتجو التبغ وال-cigarettes في بريطانيا ومن أشهرهم جون بلاير (John Player) (من نوتنجهام) وويلس (Wills) (من بريستول) ولامبرت (Lambert) وبتلر (Butler) (من لندن) وكونوا الشركة الأمريكية للتبغ (Imperial Tobacco Company).

وكان التنافس بين هاتين الشركاتين حاداً وعنيفاً أول الأمر

---

White L: Merchants of Death, New York, Beech Tree Books, William Morrow 1988. (١)

ولكن سرعان ما أدرك الفرقاء أن مصلحتهم تقتضي التعاون بدلاً من التنافس وأدى ذلك إلى قيام الشركة البريطانية الأمريكية للتبغ (British American Tobacco Company) وهي إحدى الاحتكارات العالمية الضخمة.

وبدأت شركات ضخمة تظهر في عالم التبغ مثل فيلبس موريس (Philip Morris) وشركة رينولدز (R. Reynolds) وأميركان براندس (American Brands) وكلها في الولايات المتحدة. وتكونت في جنوب أفريقيا شركة ضخمة تدعى ريمبراندت (Rembrandt) وهي الشركة المالكة لشركة روثمان الشهيرة في عالم السجائر.

وأصبحت هذه الشركات العالمية، وما تملكه من شركات متفرعة عنها، تنتج ما يوازي سيجارتين لكل إنسان على وجه البسيطة يومياً.

وتصنع شركات التبغ الأمريكية وحدها أكثر من ٦٣٥ بليون سيجارة سنوياً وتصدر منها أربعمائة مليون سيجارة إلى مختلف دول العالم. وفي عام ١٩٨٤ كانت المملكة العربية السعودية ثالث أعلى دولة مستوردة للسجائر الأمريكية. وستتحدث عن شركات التبغ العالمية في فصل اقتصadiات التبغ بشيء من التفصيل.

## خصوم التبغ في التاريخ

ظهر الملك جيمس الأول في إنجلترا بعد وفاة الملكة إليزابيث الأولى (١٦٠٣) التي كانت من أنصار التبغ بسبب ما يتمتع به عشيقها، القرصان والتر راليه والقرصان فرانسيس دريك، اللذان أنعمت عليهما بلقب فارس الأمبراطورية (سir) من نفوذ لديها. وكان والتر راليه على وجه الخصوص يملك مزارع للتبغ في فرجينيا، فنشر تدخين الغليون في البلاط والطبقة العليا في بريطانيا ومنها إلى بقية المجتمع.

ولما ظهر الملك جيمس كملك لإنجلترا قام بحملة شديدة ضد التبغ وأصدر منشوراً ضد التبغ سنة ١٦٠٤ جاء فيه: «إنه بغيض المنظر للعين، كريه الرائحة لأنف، ضار للدماغ، خطير على الرئتين، ودخانه الأسود يشبه دخان جهنم التي لا قرار لها»، كما قام الملك بإعدام سير والتر راليه عشيق الملكة إليزابيث وأول من أدخل التبغ ونشره في إنجلترا.

ورفع الملك جيمس الضريبة على التبغ من بنسين على كل رطل إلى ستة شلنات وثمانية بنسات (الشلن ١٢ بنس آنذاك) وبذلك رفع الضريبة دفعه واحدة بنسبة ٤٠٠٠ بالمئة وكانت النتيجة رائعة، فانخفض استهلاك التبغ بدرجة كبيرة جعلت رجال الدولة يراجعون الملك لأن دخل الدولة من التبغ قل بشكل ملحوظ وضغطوا على الملك جيمس حتى يخفض

الضريبة. واضطر الملك أمام خواص الخزينة أن يخفض الضريبة إلى شلنين لكل رطل<sup>(١)</sup>.

واستمر الملك جيمس الأول في حملاته ضد التبغ وليس ذلك غريباً عليه فهو ابن الملكة ماري (ملكة اسكتلنديه) (Mary) (of Scotts)<sup>(٢)</sup> وحفيد الملك جيمس الخامس وكلاهما كاثوليكي المذهب متمسك بدينه. وكذلك نشأ جيمس الذي اعتلى عرش اسكتلنديه عام ١٥٦٧ وعرف بجيمس السادس.

وعندما ماتت الملكة إليزابيث عام ١٦٠٣ اعتلى عرش إنجلترا أيضاً وعرف آنذاك بجيمس الأول. وكان طوال حكمه عدواً لدوداً للتبغ إلا أن مصالح رجال البلاط في تجارة التبغ جعلت جهوده تذهب أدراج الرياح وخاصة بعد وفاته.

وانتشر التبغ في أوروبا وكان كثير من الأطباء يزعمون أن التبغ دواء للصداع والربو والنقرس والجرب وألام الوضع بل والسرطان!!<sup>(٣)</sup> وتغنى الفيلسوف «كان» بفوائده وتمدح به

(١) و(٣) James Wilkinson: Tobacco: The Facts behind the Smoke screen. Penguin Special, Middlesex, England, 1986: 79.

(٢) ماري ملكة اسكتلنديه Mary of Scotts (١٥٤٢ - ١٥٨٧ م) كاثوليكيه متشددة حاربت المذهب البروتستانتي . . تزوجت ابن عمها اللورد دارنلي عام ١٥٦٥ ثم اتهمت باغتياله بواسطة عشيقها بوثويل الذي تزوجته عام ١٥٦٧ مما أدى إلى الثورة ضدها فتنازلت عن العرش لابنها جيمس، وذهبت إلى إنجلترا لطالب بالعرش فاعتقلتها الملكة =

«مولير» على لسان أحد أبطال مسرحياته.

ومع هذا كله بقي للتبغ خصوم عديدون. فقد كانت هناك كتابات متعددة ضد التبغ مثل تلك التي نشرها القسيس جاكوب بالدي (Jacob Balde) عام ١٦٥٨ وتساءل فيها عن الفرق بين الانتحار وتعاطي التبغ، وكلاهما قاتل إلا أن أحدهما يقتل بسرعة والأخر يقتل ببطء، وقد جعل هذا القسيس صورة غلاف كتابه جمجمة تدخن<sup>(١)</sup>.

وتحدث الطبيب الخاص للملك لويس السادس عشر في كلية الطب في باريس قائلاً: «إن أمريكا التي استعمرها الرجل الأوروبي قد انتقمت من الغزاة والفاتحين البيض.وها هي ذي قد نشرت بينهم رذيلة التدخين ومرض الزهري (يَدْعُونَ أن الزهري انتقل من أمريكا لأوروبا) واستطاعت أمريكا بذلك أن تكيل الصاع صاعين لсадتها المتجررين المتغطسين»<sup>(٢)</sup>.

وأما السلطان مراد الرابع (١٦٢٣ - ١٦٤٠) فقد كان شديداً جداً في محاربته للتدخين، فقد حكم بالإعدام على المروجين

---

= إليزابيث وبقيت في السجن ١٩ عاماً ثم قامت بإعدامها بتهمة الخيانة عام ١٥٨٧ (دائرة المعارف البريطانية).

Ashton H and Stepny R: Smoking: Psychology and Pharmacology. (١)  
Tavistock Publications: 1-6.

(٢) المصدر السابق.

والملتحين. وعندما حارب الشاه عباس الأول (ملك الدولة الصفوية) عام 1629 كان السلطان مراد يبحث بنفسه عن الملتحين ويقتل الملتحين من جنوده ومن أسرى العدو<sup>(١)</sup>.

وكان الشاه عباس الأول يعقوب المدخن بثقب أنفه ووضع عود فيه، وعندما تولى العرش بعده ابنه الشاه «صفي الدين» شاد الحملة على الملتحين وكان يصب الرصاص في أفواههم<sup>(٢)</sup>.

وفي روسيا أعلن القيسير مايكيل فيدروفيتش رومانوف قانوناً يقضي بأن يجدع أنف كل من يتعامل بالتبع بيعاً وشراء وتدخيناً ثم يجلد وذلك عام 1634. وكان القانون يقضي بتنفي المدخن إلى مجاهل سيبيريا إذا أعاد الكرة، وفي أحياناً كثيرة كان المدخن ومن يتعاطى التبغ بيعاً وشراء يواجهون حكم الإعدام إذا تكررت منهم هذه الجريمة<sup>(٣)</sup>.

وفي اليابان صدر قانون عام 1616 يقضي بحبس ومصادرة

(١) و(٢) كتاب فارسيات وتركيات للأستاذ حسين مجتبى المصرى كما ينقله عنه مهدى عبد الحميد مصطفى في كتاب «الحكم الشرعي في التدخين» إصدار منظمة الصحة العالمية لإقليم شرق البحر المتوسط ١٩٨٨ ص: ٩٣ - ١١٤.

(٣) د. نبيل صبحي الطويل: التدخين وسرطان الرئة والأمراض الأخرى، دار العربية، لبنان، ص ١٦ - ١٨.

أملاك المدخنين والمتجرين بالتبغ<sup>(١)</sup>. وفي الصين أصدر الأمبراطور حكماً يقضي بجلد المدخن والمروج وبائع التبغ وإذا تكرر ذلك تصل العقوبة إلى الإعدام.

وطوال القرن السابع عشر الميلادي كانت الحملات ضد التدخين والتبغ قوية. فقد صدرت تشريعات في الدنمارك والسويد وهولندا وصقلية والنمسا وвенغاريا وكانت تقضي بعقوبات مختلفة.. وقد حاولت هذه الدول أيضاً وضع ضريبة عالية ضد التبغ. وسرعان ما أصبح التبغ مصدر دخل هام لخزينة الدولة مما جعل أصوات المعارضة تخفت رويداً رويداً مع ازدياد المصالح وتشابكها ووجود عدد من الأطباء والأدباء الذين قادوا حملة الدفاع عن التبغ<sup>(٢)</sup>.

ورغم ذلك كله بقيت هناك جيوب للمعارضة ومحاربة التبغ، فعلى سبيل المثال كان القانون في برلين يقضي بعدم السماح بالتدخين في الشوارع والأماكن العامة وتلوث البيئة وتعریض غير المدخنين للخطر<sup>(٣)</sup> وذلك منذ عام ١٨١٠، واستمر ذلك المنع حتى عام ١٨٤٨ عندما انتصر المدخنون باسم الحرية

---

Ashton H and Stepny R: Smoking: Psychology and Pharmacology. (١)  
London Tavistock Publication: 1-6.

Eysenck HJ: Smoking, Health and Personality 1965. (٢)

(٣) هذه خطوة تقدمية هامة وقد سبقت ما يطالب به الأطباء في العقد الأخير من القرن العشرين (أنظر المرجع رقم ١).

الشخصية وصاروا يدخنون في الشوارع والأماكن العامة.

وفي عام ١٨٥٧ ظهر مقال في مجلة اللانست الطبية البريطانية المشهورة يذكر فيه آفات التدخين ومضارها على الصحة، وقد جاء فيه أن التدخين يسبب «النرف الدماغي والشلل، والرجفان الدائم، والتهاب الحنجرة والتهاب القصبات (الشعب) الهوائية، وضيق التنفس والسل والاضطرابات الهضمية والتهاب المعدة، وانثقاب الأمعاء وتساقط الشعر والحموضة في المعدة والإصابات الكبدية والإسهال والغازات المعوية، والضعف الجنسي والحمى التيفودية وأمراض الجلد... وبعض الأمراض الأخرى»<sup>(١)</sup>.

وقد أصدر عدد من البابوات أوامر بتحريم التبغ وأمر البابا أرمنين الثالث أن لا يدخل من يتعاطى التبغ الكنيسة<sup>(٢)</sup>. وأصدر البابا أوربيان الثامن وأندستن الثاني بأن كل من يتعاطى التبغ، يعتبر خارجاً على الكنيسة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) كثير من هذه الأمراض ناتجة فعلاً عن استخدام التبغ وبعضها غير صحيح مثل الحمى التيفودية وأمراض الكبد... الخ. انظر المرجع رقم ٢ وكتاب الدكتور نبيل الطويل: التدخين وسرطان الرئة والأمراض الأخرى.

(٢) انظر كتاب التدخين في نظر أهل الطب والدين لأحمد خضرير الناصري (دار الحرية للطباعة - بغداد، ١٩٨٩ ص ١٥).

(٣) د. أياد حسن رمضاني: مكافحة وباء التدخين (الفصل الخامس من =

## التدخين في العالم الإسلامي

يقول الشيخ محمد بن إبراهيم في فتواه عن التبغ (التن): «وكان حدوثه في حدود الألف (هجرية). وأول خروجه بأرض اليهود والنصارى والمجوس. وأتى به رجل يهودي يزعم أنه حكيم إلى أرض المغرب ودعا الناس إليه. وأول من جلبه إلى البر الرومي (أي تركيا) رجل إنكليزي من النصارى، وأول من أخرجه ببلاد السودان المجنوس ثم جلبه إلى مصر والجهاز وسائر الأقطار».

وقد جاء في كتاب السيد علوى بن أحمد السقاف: «قمع الشهوة عن تناول التبغ والكافر (وفيها شيء من الأفيون) والقات والقهوة» أن العلامة السيد البكري سئل عن وقت حدوث الدخان ودخوله إلى بلاد الإسلام فقال<sup>(١)</sup> :  
يا خليل عن الدخان أجيبي هل له في كتابنا إيماءٌ

---

= كتاب وباء التدخين وأضراره على المجتمع تأليف لفيف من الأطباء،  
إصدار جمعية مكافحة السرطان العراقية، الموصل، ١٩٨٧  
ص ٨٧ - ١٠٨ .

(١) المرجع السابق.

(٢) د. محمد السعيد عبد ربه: التدخين بين الحل والحرمة وأثره على الصحة والاقتصاد. بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الإسلامي الأول لمكافحة المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ / مارس ١٩٨٢ م.

قلت ما فرطَ الكتاب بشيءٍ ثم أرختُ يوم تأتي السماء  
يشير إلى قوله تعالى: «يُوْمَ تَأْتِي السَّمَاء بِدُخَانٍ مُّبِينٍ» فإن  
حسابها بحروف الجمل ٩٩٩ هـ (١٥٩٠ م).

وقد ظهر الدخان في السودان سنة ١٠٠٥ هـ (١٥٩٦ م)\*،  
وظهر في الشام سنة ١٠١٥ هـ (١٦٠٦ م) ودخل في مصر سنة  
١٠١٠ هـ (١٦٠١ م). وأول من أدخله إلى مصر أحمد بن  
عبد الله الخارجي الذي وصفه العلامة الشيخ إبراهيم اللقاني  
بأنه سفاك الدماء... فعلى الفتنة عاش وعليها مات<sup>(١)</sup>.

وقد زرع التبغ في تركيا وسوريا، ومن سوريا نقل إلى  
مصر وزرع في الفيوم سنة ١١٤٩ هـ (١٧٣٧ م) ولقد احتكر  
محمد علي باشا زراعته سنة ١٢٢٥ هـ (١٨١٠ م)<sup>(٢)</sup>.

ولقد تنبأ السيد مرتضى الزبيدي شارح القاموس المحيط إلى  
أن الطلاق قديم وقد وصفه العرب منذ عهد جاهليتهم (ولقد سبق  
أن أوردنا أبيات الشاعر الجاهلي تأبطن شرآ) وألف السيد مرتضى

---

(١) التدخين بين الحل والحرمة... - المصدر السابق.

(٢) أحمد خضير الناصري: التدخين في نظر أهل الطب والدين ص ٦.

(\*) ذكر الشيخ إبراهيم اللقاني المتوفى سنة ١٠٤١ هـ في كتابه «نصيحة الإخوان باجتناب الدخان» أن الدخان ظهر في مدينة تبكتو سنة ١٠٠٥ هـ، وهي في ما كان يعرف آنذاك بالسودان وهي حالياً في جمهورية مالي.

الزبيدي رسالة سماها «هدية الإخوان في شجر الدخان» ونشرها الأستاذ حمد الجاسر في مجلة العرب<sup>(١)</sup>.

ومما تقدم يظهر أن التبغ في العصور الحديثة انتشر في أوروبا في القرن السادس عشر الميلادي وفي نهاية القرن انتقل إلى العالم الإسلامي (عرباً وعجماً) وانتشر بعد ذلك رغم المقاومة في مختلف بلاد العالم.

وذكر الجبرتي في تاريخه أن الوالي العثماني محمد اليدجي، الذي ولد مصر سنة ١١٥٦ هـ (١٧٤٣ م)، أصدر أمراً بمنع التدخين في الشوارع والدكاكين وعند أبواب البيوت، ومن ضبط وهو يدخن يعاقب عقوبات مختلفة بما في ذلك إجباره أن يلتئم حجر غليونه بمحتوياته.

وفي الحجاز أصدر الشريف مسعود بن سعيد أمراً بمنع التدخين في المقاهي والأسواق والأماكن العامة وذلك عام ١١٤٦ هـ / ١٧٣٤ م. وفي السودان قام المهدى بتحريم التبغ ومنع دخوله إلى السودان وكان يعاقب كل من يتناوله بجلده ثمانين سوطاً وسجنه أسبوعاً.

وتبارى الشعراء في ذم التبغ في ذلك الوقت، ومن ذلك قول أحد الشعراء:

---

(١) د. عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين: التدخين مادته وحكمه في الإسلام، بحث مقدم إلى مؤتمر مكافحة المسكرات والمخدرات بالمدينة المنورة ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ.

كل ابن آدم محكوم بعادات  
لهن ينقاد في كل الإرادات

إن الدخان لشأنٍ في البلاء إذا  
ما أعدت الخمر أولى في البلاء  
وتالت فتاوى العلماء في تحريمها، وسنستعرض ذلك في  
الموقف الشرعي من التبغ في فصل خاص.

وقد تقدم ذكر محاربة السلطان مراد الرابع للتدخين، وكيف  
كان يحكم بالإعدام على متعاطيه، والعقوبات الشديدة التي  
وضعها الشاه عباس ثم من بعده ابنه الشاه صفي الدين من الدولة  
الصفوية في إيران.

### التشريعات ضد التبغ

واستمرت التشريعات ضد التدخين ومعه طوال القرون  
الماضية . .

ومنذ بداية هذا القرن وأواخر القرن الماضي بدأت الحقائق  
ضد التدخين تتضح بصورة جلية وخاصة مخاطره الصحية.

وكانت النرويج أول دولة تصدر تشريعاً يمنع تدخين  
الأطفال، ويمنع بيع التبغ لمن هم دون السادسة عشر وذلك عام  
١٨٩٩ ، (تحتاج الدول العربية والإسلامية، ودول العالم الثالث  
إلى إصدار مثل هذا التشريع ووضع عقوبات رادعة على من يبيع  
التبغ للأطفال).

وأقامت اليابان في العام التالي (١٩٠٠ م) بإصدار قرار مماثل لقرار النرويج وتبعتها اسكتلندا عام ١٩٠٨ وبريطانيا عام ١٩٣٣.

وأقامت إيطاليا بتحديد الإعلانات عن التبغ والتدخين وإصدار تشريع بذلك عام ١٩٦٢، وتبعتها بريطانيا عام ١٩٦٤ التي منعت الإعلان عنه في الإذاعة والتليفزيون، كما وضعت علامات تحذيرية على علب السجائر نفسها. واتخذت الولايات المتحدة قراراً بوضع علامات تحذيرية على علب السجائر عام ١٩٦٥. والجدير بالذكر أن السجائر المصدرة للعالم لم تكن تحمل أي تحذير حتى قامت بعض هذه الحكومات في الثمانينات من القرن العشرين بوضع هذه التحذيرات موضع التنفيذ.

وفي عام ١٩٧٠ قامت منظمة الصحة العالمية بحملة منظمة ضد التدخين واعتباره الوباء الأول للبشرية.

وتالت التنظيمات والقرارات والتشريعات بعد ذلك، حتى أن كثيراً من الدول، وعلى رأسها الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، تمنع التدخين منعاً باتاً على رحلاتها الداخلية (رغم أن هذه البلاد تعتبر قارة والسفر من شرقها لغربها يستغرق ساعات طوال) وقد منعت المملكة العربية السعودية أيضاً التدخين على رحلاتها الداخلية بشرط أن لا تكون للرحلة أكثر

من توقف واحد. فإذا كانت تقف في المدينة مثلاً ثم في القصيم فإن التدخين يكون آنذاك مباحاً، وهو أمر خاطئ وينبغي أن تتلافيه الخطوط السعودية والتي ينبغي عليها أن تمنع التدخين على متن رحلاتها مطلقاً، سواء كانت رحلات داخلية أم خارجية، فالخطوط السعودية تعتبر رائدة في منعها حمل أي خمور على متن طائراتها وبالتالي منع تقديمها للمسافرين، مع أن معظم الخطوط العالمية تقدم الخمور على متن طائراتها وخاصة في الرحلات الدولية (بما في ذلك خطوط معظم البلاد الإسلامية عرباً وعجماً). ولا شك أن السعودية ستكتسب كثيراً إذا هي قامت بهذه الخطوة الرائدة في مجال منع التدخين مطلقاً على متن طائراتها.

وتسيير الدول العربية والإسلامية ودول العالم الثالث عموماً على هدى ما تفعله الدول الغربية ولكن بعد فترة زمنية تتراوح ما بين عشرين وثلاثين عاماً. فإذا منعت أمريكا وبريطانيا الإعلان عن التبغ في السبعينات فإن دول العالم الثالث تمنع الإعلان في الثمانينات والتسعينات.. وهكذا قل في سائر خطوات مكافحة التدخين.

ويوضح الجدول التالي بعض التشريعات لمكافحة التدخين في بعض أقطار العالم:

## تاريخ تشريعات مكافحة التدخين في بعض أقطار العالم (\*)

١٨٩٠ منع الأحداث من التدخين في ولاية كولومبيا بالولايات المتحدة.

١٨٩٩ الترويج : منع التدخين عند الأطفال.

١٩٠٠ اليابان : منع التدخين عند الأطفال.

١٩٠٨ اسكتلندا : منع التدخين عند الأطفال.

١٩٣٣ المملكة المتحدة : منع التدخين عن الصغار.

١٩٦٢ إيطاليا : تحديد الإعلان عن التدخين .

١٩٦٤ بريطانيا : تحديد الإعلان عن التدخين - منعه في التلفزيون والإذاعة - وضع علامات تحذيرية على السكائر .

١٩٦٥ الولايات المتحدة : تحديد ومنع الإعلان عن التدخين .

١٩٧٠ منظمة الصحة العالمية : مشاركة حكومات دول العالم في مكافحة التدخين .

١٩٧٠ سنغافورة : منع التدخين في أماكن معينة .

١٩٧١ بريطانيا : إنشاء لجنة مكافحة التدخين .

١٩٧٤ منظمة الصحة العالمية : مطالبة الدول الأعضاء في اتخاذ إجراءات تشريعية ضد التدخين .

---

(\*) نقلًا عن بحث الدكتور إياد رمضاني : مكافحة وباء التدخين الفصل الخامس (٨٧ - ١٠٨) من كتاب «وباء التدخين وأضراره على صحة =

١٩٧٥ الهند: تنظيم وتحديد بيع والإعلان عن السكائر.  
١٩٧٥ ولاية أريزونا الأمريكية: منع تعرض الرافدين في المؤسسات الصحية إلى أضرار التدخين الالإرادي.

١٩٧٦ العراق: قرارات بمنع الدعاية للتدخين ومنعه في أماكن معينة.

١٩٧٧ مصر: منع الدعاية للتدخين في الإذاعة والتلفزيون.

١٩٧٧ بريطانيا: اليوم الوطني الأول لمكافحة التدخين.

١٩٧٩ مجلس وزراء الصحة العرب: فرار حول مساهمة الدول الأعضاء في مكافحة التدخين.

١٩٧٩ العراق: منع التدخين في المؤسسات الصحية. وضع علامات تحذيرية على علب السكائر. تحديد كمية النيكوتين والقطران.

١٩٨٠ منظمة الصحة العالمية: قرار قيام برنامج منظمة الصحة العالمية حول التدخين والصحة.

١٩٨٤ الولايات المتحدة: قرار الجمعية الطبية الأمريكية وكبير الأطباء: التدخين يسبب الإدمان.

١٩٨٤ الولايات المتحدة: قرار الجمعية الطبية الأمريكية وكبير الأطباء: التبغ بدون دخان مضر بالصحة.

---

= الفرد والمجتمع، إصدار جمعية مكافحة السرطان العراقية، فرع الموصل، ١٩٨٧ (تأليف لفيف من الأطباء وتقديم د. محمود الجليلي).

١٩٨٤ المملكة العربية السعودية: منع التدخين في أماكن العمل.

١٩٨٦ منظمة الصحة العالمية: حماية حق غير المدخنين من التعرض للتدخين اللاإرادي.

١٩٨٦ العراق: منع التدخين في الاجتماعات الرسمية والحزبية والمكاتب الرسمية.

١٩٨٦ مجلس وزراء الصحة العرب: إقلال نسبة القطران والنيكوتين في السكائر.

١٩٨٦ كندا: منع التدخين في المكاتب الرسمية في العاصمة.

١٩٨٧ منظمة الصحة العالمية: منع التدخين في مقرها الدائم.

١٩٨٧ الولايات المتحدة: تحديد التدخين في مكاتب الحكومة الفيدرالية.

١٩٨٧ العراق: منع التدخين في وزارة الصحة والمؤسسات التابعة لها.

إنشاء اللجنة العليا لمكافحة وباء التدخين.

اليوم الوطني الأول لمكافحة التدخين.

١٩٨٧ الصين: اليوم الوطني الأول لمكافحة التدخين.

\* \* \*

وفي المملكة العربية السعودية كان متعاطي التبغ يجليد عليناً

أربعين جلدة فإن عاد إلى التدخين جلد ثمانين جلدة، واستمر العمل على ذلك في نجد منذ أيام الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب حتى العصر الحديث.. ثم توقف الجلد رغم بقاء الحكم الشرعي باعتباره من المسكرات والمخدرات.

وقد قامت الحملات المتالية ضد التدخين في مختلف دول العالم منذ ظهور التبغ إلى يومنا هذا إلا أن الحملات كانت تشتد حيناً وتخفت حيناً آخر. ففي سنة ١٨٦٠ أمر نابليون أمبراطور فرنسا بتكون لجنة تبحث في تأثير التبغ من كبار الأطباء والعلماء في بلده. وعندما قرأ تقرير تلك اللجنة أصدر أمره بتكسير ثلاثين ألف غليون لثلاثين ألف شاب في باريس وأمر أن يطرد من المدارس جميع الطلبة والأساتذة الذين لا يمتنعون عن التدخين<sup>(١)</sup>.

ومن تلك الجهود ما فعلته بريطانيا عام ١٩٦٢ عندما وزعت مليون طابع بريدي يحمل دعاية ضد التدخين، ومخاطره، وفرضت بعض الدول غرامات على من يدخن في الأماكن العامة ووسائل

(١) الدلائل الواضحات للشيخ حمود بن عبد الله التويجري كما ينقله عنه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين في بحثه: «التدخين مادته وحكمه في الإسلام» المقدم إلى مؤتمر المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة في ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ / ٥ - ٢ مارس ١٩٨٢ م.

المواصلات التي يمنع فيها التدخين.

ولا تزال الحرب دائرة ضد التدخين وقد أعلن وزير الصحة الأمريكي الحالي أنه يسعى ومعهآلاف الأطباء والهيئات الطبية المختلفة على جعل الولايات المتحدة الأمريكية مجتمعاً بدون دخان في حدود عام ٢٠٠٠ م<sup>(١)</sup>. هذا مع العلم بأن أضخم شركات التبغ في العالم هي أمريكية، وأن مكاسب الدولة الأمريكية تبلغ البلايين العديدة، ويكسب من التبغ وتجارته المزارعون والشركات ويعمل في هذه الصناعة وتجارتها وتسويقها الملايين. ومع هذا فإن الأطباء على وجه الخصوص يدعمهم عدد غفير من العقلاة ورجال القانون ورجال الدولة يسعون سعياً حثيثاً لاجتثاث هذه الآفة من جذورها.

وقد أصدرت المنظمات الصحية العالمية المشهورة قرارات وكتباً كثيرة ضد التدخين وذكر وزير الصحة الأمريكي إيفريت كوب في مقدمته لكتاب لاري وايت (White) تاجر الموت (Merchants of Death) الصادر سنة ١٩٨٨ «أن الأبحاث الطبية على مدى الثلاثين عاماً الماضية في ثمانين قطر من أقطار العالم، والتي بلغت أكثر من خمسين ألف بحث حتى عام ١٩٨٥، قد أكدت بما لا يقبل الشك دور التبغ في تسبب الأمراض الوبيلة».

---

White L: Merchants of Death. Forwarded by Everett Koop, Surgeon General., New York, Beech Tree Books, William Morrow 1988. (١)  
«Forward».

وما ينتج عنها من وفيات كل عام. ويضاف إلى هذه الأبحاث العديدة ألفا بحث جديد كل عام توضح أضرار التبغ وما يتعلق بها.

«وقد أكد على هذه الحقائق خمسة من وزراء الصحة في الولايات المتحدة منذ عام ١٩٦٤ وهم: لوثر تيري وولIAM ستิوارت وجيسى ستينفيلد وجوليوس ريشموند وأنا آخرهم (وقد أصدر كل واحد من هؤلاء تقريراً ضافياً يوضح مشكلة التبغ ووبائياته وأضراره) وبيديننا في ذلك آلاف الأطباء والعلماء في كافة أصقاع العالم».

تقارير الكلية الملكية للأطباء في المملكة المتحدة وتقارير كبير الأطباء في الولايات المتحدة

صدر التقرير الأول ١٩٦٢ وكان له صدى كبير في بريطانيا والولايات المتحدة ومختلف دول العالم. وقد أدى نشر التقرير إلى انحسار مبيعات التبغ في بريطانيا في ذلك العام بنسبة ١٠ بالمئة.

التقرير الثاني ١٩٧١

التقرير الثالث ١٩٧٧

التقرير الرابع ١٩٨٣

التقرير الخامس ١٩٩٢: التدخين والصغرى.

وظهرت تقارير وزير الصحة الأمريكي (Surgeon General)

وذلك منذ عام ١٩٦٤، وقد صدرت خمسة تقارير ضافية ضد التبغ حتى عام ١٩٨٦ . وقد أدى ذلك إلى أن يقلع عن التدخين أكثر من ثلاثة مليون أمريكي وعشرة ملايين بريطاني .

وهنالك عشرات التقارير الضافية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية وعن الهيئات الصحية العالمية في أوروبا وكندا وأستراليا والأمريكيتين ومختلف بقاع العالم ، وتفق جميع هذه التقارير على أن التبغ مادة مسببة للإدمان محطمة للصحة ، مسببة للسرطان والعديد من الأمراض للمدخنين وماضفي التبغ بل ومن يمكثون مع المدخنين .

## بعض مخاطر التدخين الصحية

استعرض كتاب منظمة الصحة العالمية، (مكتب الاسكندرية) بعنوان الحكم الشرعي في التدخين الذي ضم فتاوى وأبحاث عشرة من علماء مصر المشهورين والذي قدم له المدير الإقليمي لمكتب منظمة الصحة العالمية الدكتور حسين الجزائري (وزير الصحة سابقاً في المملكة العربية السعودية)، بعض أضرار التدخين الصحية بصورة مبسطة على هيئة سؤال وجواب ونحوها هنا لما فيها من الفوائد.

س: هل التدخين خطير على الصحة؟

ج: نعم! بالإجماع!

• ففي عام ١٩٦٢ أعلنت كلية الأطباء الملكية البريطانية وجود صلة بين السجائر وبين اعتلال الصحة..

• وفي سنة ١٩٧٠ أعلن كبير أطباء الولايات المتحدة الأمريكية بكل وضوح في تحذيرات صحية أن «تدخين السجائر ضار بالصحة»..

• وفي عام ١٩٧٨ أعلن خبراء منظمة الصحة العالمية أن «التدخين سبب رئيسي لاعتلال الصحة والموت المبكر»، ولكنه سبب يمكن تفاديه حتماً بالإقلاع عن التدخين أو بعدم التدخين أصلاً!

س: ما هي المواد الموجودة في التبغ التي تشكل خطراً على الصحة؟

ج: أشهر هذه المواد وأخطرها: أول أكسيد الكربون، والنيكوتين، والقطaran بأنواعه.

س: كيف تفتت هذه المواد بالإنسان؟

ج: إن أول أكسيد الكربون هو نفس الغاز الذي ينبعث من ماسورة العادم في السيارة، وهو يضعف قدرة الدم على حمل الأوكسجين<sup>(١)</sup>.

---

(١) أول أكسيد الكربون له قابلية للاتحاد بخضاب الدم (الهيماوجلوبين = اليمور) بنسبة تفوق الأوكسجين بـ٢١٠ مرات. والنسبة أكبر بالنسبة للجنين. وقد أوضحت أبحاث الأساتذة الدكتورة فؤاد زهران و محمد عرضاوي وأحمد عطا الله أن تدخين الشيشة (الأرجيلة) يؤدي إلى زيادة كبيرة في الهيماوجلوبين المتحد بأول أكسيد الكربون في الرجال والنساء على السواء، وأن تدخين شيشة واحدة يعادل تدخين عشر سجائر بالنسبة لتكوين غاز أول أوكسيد الكربون وذلك في بحث نشرته إدارة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا بالرياض ١٩٨٨.

• والنيكوتين، الذي يسبب الإدمان مثل الكوكائين والمورفين، يؤدي إلى أن يصبح الإنسان عالة على التبغ. كما أنه يرفع ضغط الدم، ويزيد سرعة القلب، مما يزيد العبء على قلب أضعفه بالفعل نقص الأوكسجين. واجتماع أول أكسيد الكربون والنيكوتين معاً يعرض المدخن للإصابة بالخثار أي التجلط في شرايين القلب والمخ والأوعية الدموية، مما يؤدي إلى السكتة القلبية والدماغية.

• والقطران بأنواعه من المواد المسرطنة (أي المسببة للسرطان)، وهو يؤدي مع المواد الضارة الأخرى في التبغ إلى الإصابة بسرطان الرئة، والنفاخ (الإمفيفيزما)، والتهاب القصبات (الالتهاب الشعبي) المزمن.

س: هل السجائر التي ينقص محتواها من القطران والنيكوتين أقل خطراً على الصحة؟

ج: كلا! فالمدخن يميل إلى تعويض هذا النقص بزيادة التدخين والاستنشاق بشكل أعمق، وبذلك يسري في جسمه نفس المقدار المعتمد من أول أكسيد الكربون، والنيكوتين، والقطران، والمواد الضارة الأخرى.

س: هل السجائر ذات المرشح (الفلتر) عديمة الخطير؟

ج: كلا. فالمرشح (الفلتر) لا يحجز أول أكسيد الكربون، ولا الغازات الضارة الأخرى في التبغ. - وعلى الرغم من

المرشح يبقى مدخن السجائر (ذات المرشح) هو من أول المتعارضين لهجمة قلبية أو سكتة دماغية.

س: هل السيجار والغليون (البایب) أقل خطراً على صحة المدخن؟

ج: إن التبغ المستخدم في السيجار والغليون (البایب) يحتوي على قطران ونيكوتين أكثر ما يحتويه تبغ السجائر. والدخان المنبعث من السيجار والغليون أكثر كثافة، وبالتالي فإنه يمثل خطراً أشد على غير المدخنين.

س: ما هو «التبغ العديم الدخان»؟

ج: هو التبغ الذي لا يُدَخَّن بل يُمضَغ، أو يُترك في الفم ربما طوال الليل، أو يتم تَنْشُقُه. وهو يتم تسويقه في شكل سعوط (نشوق) رطب، يكون مقطعاً قطعاً دقيقة؛ أو في شكل تبغ للمضغ، ويكون مجروساً، أو في شكل سعوط جاف، ويكون مسحوقاً سحقاً دقيقاً.

س: هل التبغ العديم الدخان بديل مأمون للسجائر؟

ج: كلاً! على الرغم من الترويج له بهذا الزعم. فهو يسبب سرطان الفم وتلف الأسنان لأنه يحتوي على المُسَرِّطِنَات، أي المواد المسئبة للسرطان، كما أنه يحتوي كذلك على النيكوتين الذي يجعله مسبباً للإدمان مثل السجائر.

س: كم يُنْفَق على الترويج للتبغ؟ وعلى التدخين في العالم؟

ج: يُقدر ما يُنفق على الترويج للتبغ بـألفين وخمسمائة مليون من الدولارات الأمريكية على مستوى العالم، وهذا المبلغ يكفي لدفع تكاليف تطعيم جميع الأطفال حديثي الولادة في العالم كله ضد ستة أمراض هامة هي: الخناق (الدفتريا)، والسعال الديكي، والكُزاز (التانوس)، والحصبة، وشلل الأطفال، والتدرّن!

أما ما يُنفق على التدخين في العالم فهو أكثر من ذلك بأربعين مرة أي مئة ألف مليون دولار أمريكي !

س: كم من الناس يموتون كل سنة من جراء أمراض يسبّبها التدخين؟

ج: يموت سنوياً نحو مليونين ونصف المليون من الناس على مستوى العالم، أي أنه تحدث كل ١٣ ثانية وفاة بسبب مرض مرتبط بالتدخين.

س: ما هو معدل الوفيات نتيجة أمراض مرتبطة بالتدخين؟

ج: إن ٨٥ بالمائة من جميع الوفيات الناجمة عن سرطان الرئة، و ٧٥ بالمائة من الوفيات الناجمة عن التهاب القصبات (الالتهاب الشعبي) المزمن، و ٢٥ بالمائة من الوفيات الناجمة عن أمراض القلب تترافق مع التدخين.

٠ جميع حالات سرطان الرئة تقريرياً لا يمكن معالجتها بالجراحة. ولا يبقى على قيد الحياة من بين مرضى الحالات

الممکن معالجتها بالجراحه سوي ٥ بالمئه مدة خمس  
سنوات.

• تسبب الأمراض المرتبطة بالتدخين في نسبة كبيرة من جميع الوفيات. فمثلاً، تبلغ هذه النسبة ٣٠ بالمائة في كوبا، و ٢٥ بالمائة في الولايات المتحدة الأمريكية، و ١٥ - ٢٠ بالمائة في المملكة المتحدة (بريطانيا وإيرلندا الشمالية). ويمثل ذلك ٤٠٠,٠٠٠ وفاة سنوياً في الولايات المتحدة؛ و ١٤٠,٠٠٠ وفاة في جمهورية ألمانيا الاتحادية؛ و ١٠٠,٠٠٠ وفاة في المملكة المتحدة (بريطانيا وإيرلندا الشمالية)؛ و ٧٠,٠٠٠ وفاة في إيطاليا؛ و ٢٣,٠٠٠ وفاة في أستراليا.

س: ما هي الأخطار الإضافية للتدخين التي تهدد المرأة المدخنة على وجه الخصوص؟

ج: • إذا كانت المرأة المدخنة تستعمل موانع الحمل التي تؤخذ عن طريق الفم، زاد لديها بمقدار عشرة أضعاف خطر الإصابة بأزمة قلبية، أو سكتة دماغية أو جلطة دموية في أوردة الساق.

• وتزداد الأخطار على صحة المرأة المدخنة، إذا كان ضغط الدم ومستويات الكوليستيرول لديها أعلى من المعتاد.  
• وينقطع الحيض لدى المرأة المدخنة مبكراً عن المعتاد بسنة إلى ثلث سنوات.

س: ما هي الأخطار التي تهدد المدخنة الحامل وجنينها؟

ج: • عندما تدخن المرأة الحامل، يدخل معها الجنين الذي في بطنها. ثم إنها تنقل أول أكسيد الكربون والنيكوتين إلى مجرى دمه، فيقل بذلك ما يحصل عليه من الأوكسجين، وتسرع ضربات قلبه.

• كما أن ولادتها معرض لأن يولد خديجاً (مبستراً) أو ناقص الوزن؛ وعندما يصبح طفلها دارجاً، أي قادرًا على المشي ولكن بخطوات قصيرة متعرجة، فإنه يكون في معظم الأحيان مُعتَلًّا الصحة.

• وتكون المخاطر على أشدتها بالنسبة للمرأة في العالم الثالث، لكونها، على الأرجح، تعاني فقر الموارد، وفقر الدم، وكثرة الأطفال.

س: ما هو «التدخين بالإكراء»؟

ج: هو اضطرار غير المدخن إلى استنشاق هواء مليء بالدخان، وبذلك يصبح في وضع غريب، إذ يصبح مدخنًا غير مدخن.

س: كيف يكون التدخين بالإكراء ضاراً بصحة غير المدخنين؟

ج: • لدخان التبغ خواص كيميائية تؤدي إلى تهيج العين والأذن والحلق لدى غير المدخنين الذين يجلسون مع

أشخاص مدخنين في مكان مغلق، مثل المكتب أو المنزل أو في مكان عام. وهذا لا يمثل مجرد إزعاج بسيط، وإنما يمثل خطراً صحيحاً.

• ظهر أن معدل حدوث سرطان الرئة للنساء المتزوجات من أزواج مدخنين، أعلى من معدل حدوثه للنساء المتزوجات من أزواج غير مدخنين.

• في عام ١٩٨٥، أصدرت محكمة سويدية حكماً هو الأول من نوعه، قضت فيه بأن «السبب المرجح» لوفاة أحد الموظفين غير المدخنين بسرطان الرئة هو تدخين زملائه في المكتب الذي يعمل به، وبالتالي اعتبرت وفاته إصابة عمل، وعليه فقد تلقت أسرته تعويضاً.

• يُقدر أن التدخين بالإكراه يتسبب في ٤٠٠٠ - ٥٠٠٠ وفاة سنوياً في الولايات المتحدة الأمريكية، و ١٠٠٠ وفاة في المملكة المتحدة.

س: ما هي المكاسب التي تعود من وراء الإقلاع عن التدخين؟

ج: • التخلص من النَّفَس الكريه، والروائح غير المستحبة العالقة بالشعر والملابس والستائر؛ والتخلص من اصفرار الأسنان والأصابع، والتخلص من الحرائق الطارئة في المنازل أو حروق مفارش الموائد، والأثاث، والمراتب، والسجاجيد، والأرائك، وعدم الحاجة إلى الاعتذار عن

التدخين وسط جماعة من الناس؛ والخلص من الإدمان الذي يكلف الكثير.

• توفير المزيد من المال الذي يتم إنفاقه على أشياء أساسية أفضل أو يتم ادخاره؛ واكتساب النفس الأطيب رائحة، والشعور بالعافية، وسلوك أسلوب الحياة الذي هو أفضل وأضمن للصحة.

س: ما الذي يدعوه إليه المسؤولون عن الصحة العمومية؟

ج: • من حق غير المدخنين أن يستنشقوا هواء خالياً من الدخان، لا سيما في أماكن العمل، وكذلك في الأماكن العامة المغلقة، وخاصةً حيّثما تقدم الأغذية.

• على أفراد المهنة الطبية أنفسهم، لا سيما الأطباء والممرضات، وسائر العاملين في المستشفيات، أن يكونوا قدوة لغيرهم فلا يدخنوا.

• فرض «حظر وقائي» على ترويج وبيع التبغ العديم الدخان في البلدان التي لا يستعمل فيها.

• توجيه برامج التثقيف الصحي التي تستهدف الوقاية من الإدمان نحو الشباب أساساً، وتوجيه برامج وقف التدخين إلى المدخنين الراغبين في الإقلاع عن هذه العادة السيئة.

• تفضيل الصحة العمومية على مكاسب شركات التبغ، سواء كانت خاصة أو مملوكة للدولة.

• تغيير نظرة المجتمع إلى التدخين، بحيث يصبح عدم التدخين هو السلوك الاجتماعي الطبيعي، وينظر إلى التدخين على أنه سلوك شاذ منحرف.

• إثبات مفهوم التدخين كسلوك طبيعي، وأنه ليس بالسلوك المخالف للقيم والعادات والتقاليد.

• تغيير مفهوم التدخين كسلوك غير صحي، إلى أن التدخين هو سلوك صحي، وأنه لا يضر بصحة الإنسان.

• تغيير الصورة الذهنية التي يحملها الأفراد حول التدخين، وإيجاد صورة جديدة للمجتمع ترى التدخين كسلوك صحي.

• إثبات صحة وسلامة التدخين، وأنه لا يضر بصحة الإنسان.

## الموقف الشرعي من التبغ

### آراء الفقهاء في الدخان (التبغ)

#### ١- تمهيد

عندما ظهر التبغ في البلاد الإسلامية في حدود الألف هجرية (١٥٩٠ م) قام العلماء بالنظر في هذه الحادثة. ولما رأوا ناراً ودخاناً يبتلعه المرء فزعوا من ذلك وكرهوا رائحته الخبيثة وأخبروا بأنه يسبب الإسکار والتفتير وأنه يضر البدن فبادروا إلى إصدار الفتاوى بتحريمه وعقوبة متعاطيه عقوبات مختلفة حداً وتعزيزاً. فمن حكم بحد شارب الدخان (التن) علماء نجد قاطبة على اعتبار أنه مسکر ومفتر فكان متعاطيه يحدّ عليناً بجلده أربعين جلدة في الرياض والقصيم وغيرها من المناطق، فإن عاد المتعاطي زاد الجلد إلى ثمانين.

وكان السلطان مراد الرابع في تركيا يعاقب عقوبات شديدة تصل إلى حد الإعدام، بينما كان الشاه عباس الأول يعاقب المدخن بشقب أنفه ووضع عود فيه، وأما ابنه الشاه صفي الدين الذي تولى العرش بعده في إيران فقد كان يصب الرصاص في أفواه المدخنين، وما ذلك إلا بناء على فتوى العلماء بتحريم الدخان.

ومع مرور الوقت ظهرت مزاعم كثيرة تفيد بأن التبغ دواء وأنه مفيد للكثير من الأمراض بما في ذلك الربو والسرطان (وكلاهما نتيجة التدخين لا العكس) . . وتحدث أطباء عديدون، وكلهم في أول الأمر من اليهود والنصارى، ثم انتقلت العدوى إلى المسلمين، عن منافع التبغ للصداع وللأرق وللتوتر ولأمراض المعدة والأمعاء . . وأمراض الجهاز التنفسى وللجهاز التناسلى وخاصة لمرض الزهرى !! .

ونتيجة هذه المعلومات الجديدة تأثر بعض الفقهاء بذلك وأصدروا فتاوى تختلف عن الفتاوى السابقة، ورغم تشكيك كثير منهم في هذه الدعاوى إلا أن الحكم على التبغ انخفض من التحرير والتجريم إلى الكراهة وقال بعضهم بالأحكام الخمسة: الحرمة لمن يضره التدخين، والكرامة لمن يؤذى غيره به، والإباحة عند عدم وجود ما يدل على الضرر، فالاصل في الأشياء الإباحة، والندب عندما تكون للتبغ فائدة مرجوة غير محققة، والوجوب إذا صار متعيناً للتداوى وأخبر بذلك طبيب عدل ثقة !! .

### - الموقف في العصر الحديث

ودار الزمان دورته، وظهرت الأبحاث الطبية العديدة المؤثقة التي توضح مخاطر استعمال التبغ. وكما يقول إيفريت كوب وزير الصحة الأمريكي في مقدمته لكتاب لاري وايت «تجار الموت»

(شركات التبغ) الصادر سنة ١٩٨٨ : «إن الأبحاث الطبية على مدى الثلاثين عاماً الماضية في ثمانين قطعاً من أقطار العالم، والتي بلغت أكثر من خمسين ألف بحث حتى عام ١٩٨٥ ، قد أكدت بما لا يقبل الشك دور التبغ في تسبب العديد من الأمراض الوبيلة وما يتبع عنها من وفيات كل عام».

وقد أكدت منظمة الصحة العالمية والهيئات الصحية المشهورة مثل الكليات الملكية للأطباء في المملكة المتحدة وغيرها من الهيئات في أوروبا والولايات المتحدة وكندا وأستراليا وبقية دول العالم ، الأضرار الخطيرة على الصحة . وتقول منظمة الصحة العالمية (WHO) في تقريرها الصادر عام ١٩٧٥ أن عدد الذين يلاقون حتفهم أو يعيشون حياة تعيسة من جراء التدخين يفوقون دون ريب عدد الذين يلاقون حتفهم نتيجة الطاعون والكوليرا والجدرى والجدام والسل والتيفوئيد والتيفوس مجتمعة . ويقول ذلك التقرير : «إن التوقف عن التدخين سيؤدي إلى تحسين الصحة وإطالة الأعمار بما لا تستطيعه جميع الوسائل الطبية مجتمعة» .

ويكفي أن نعرف المعلومات التالية عن مخاطر استخدام

التبغ :

- يقتل التبغ كل عام ٢,٥ مليون شخص في مختلف أرجاء العالم .

- عدد ضحايا القبلة الذرية التي ألقيت على هيرشيم ونجازaki عام ١٩٤٥ والتي أنهت الحرب العالمية الثانية هو ٢٥٠،٠٠٠ (ربع مليون) أو عشر عدد الذين يلاقون حتفهم نتيجة تعاطي التبغ (تدخيناً وسعوطاً ونشوقاً).

- عدد ضحايا الإيدز الذين لاقوا حتفهم خلال عشر سنوات (١٩٨١ - ١٩٩١) والمسجلين رسمياً هو ٢٥٠،٠٠٠ ، وهو عشر ضحايا التدخين في عام واحد.

١٤٠ , ٠٠٠	١٤٠ , ٠٠٠ (قبل الوحدة)	في ألمانيا الغربية
١٥٦	١٥٦ سنوياً	عدد ضحايا المخدرات
٤٠ , ٠٠٠	٤٠ , ٠٠٠ سنوياً	ـ عدد ضحايا التدخين
١٠٠ , ٠٠٠	١٠٠ , ٠٠٠ (عام ١٩٨٧)	في بريطانيا
٦ , ٠٠٠	٦ , ٠٠٠ سنوياً	ـ عدد ضحايا التدخين
١٢٥ , ٠٠٠	١٢٥ , ٠٠٠	ـ عدد ضحايا المخدرات
٣٥٠ , ٠٠٠	٣٥٠ , ٠٠٠ (عام ١٩٨٨)	ـ عدد ضحايا الخمور
٥٠ , ٠٠٠	٥٠ , ٠٠٠ سنوياً	ـ عدد ضحايا التدخين
١٠٠ , ٠٠٠	١٠٠ , ٠٠٠ (عام ١٩٨٧)	ـ عدد ضحايا الخمور
١٠٠ , ٠٠٠	١٠٠ , ٠٠٠ (عام ١٩٨٨) (في أعلى تقدير وهو تقدير الكلية الملكية للأطباء العموميين).	ـ عدد ضحايا التدخين

من هذه الأرقام فقط يتبيّن أن عدد ضحايا التدخين هم أضعاف أضعاف ضحايا المخدرات التي من أجلها فرضت قوانين (في معظم أرجاء العالم) تعدم المروج والمهرّب

والمتاجر بها وتسجن المتعاطي إلى فترات طويلة (سبع سنوات).

ويندرج تحت اسم المخدرات مجموعة من العقاقير والنباتات التي لا تخدّر قط، بل هي منبهة وشديدة التنبّه ومثالها حبوب الإِمفيتامين (حبوب الكونغو)، التي استخدمتها جيوش الحلفاء وجيوش النازي وجيوش اليابان أثناء الحرب العالمية الثانية بكثافة حتى يستطيع الجنود والطيارون أن يواصلوا القتال دون كلل ولا تعب ولا إحساس بالجوع.. وهذه الحبوب، ومنها حبوب الكبتاغون (الفنتيلين)، والقات، بل والكوكايين كلها مواد منبهة، شديدة التنبّه، ضارة بالصحة، محطّمة للفرد، مسببة للإدمان.

والتدخين مثلها مسبب للإدمان وإدمانه أشد من إدمان الحشيش وأشد من إدمان القات وأقل من إدمان الheroines (والأفيون ومشتقاته) وإدمان الكوكايين.

والغريب حقاً أنه إذا شرب مائة شخص الخمر فإن ١٥ شخص منهم سيصبحون مدمنين له، أما إذا شرب الدخان مائة شخص فإن ما بين ٨٠ - ٨٥ منهم سيصبحون مدمنين على استخدام الدخان !!.

ونتيجة لهذه المعلومات المؤثقة والمكثفة فإن الفقهاء الذين

كانوا يقولون بالكرامة قد تحولوا إلى القول بالتحريم ومثالهم علماء الأزهر وشيوخ مصر الذين أصدروا الفتوى المتالية بتحريم استخدام التبغ بكافة طرق استعماله وتحريم تجارتة وزراعته وتداوله. وقد أحسنت منظمة الصحة العالمية [ممثلة في مكتبها الإقليمي (شرق البحر المتوسط) في مدينة الإسكندرية والذي يرأسه معالي الدكتور حسين الجزائري (وزير الصحة سابقاً في المملكة العربية السعودية)] بإصدار كتاب بعنوان: «الحكم الشرعي في التدخين» وفيه آراء وفتاوی عشرة من كبار علماء مصر الذين أفتوا صراحة بحرمة استخدام التبغ بكافة طرق استعماله. وقد قدّم للكتاب الدكتور حسين الجزائري وأوضح بعض أضرار استخدامات التبغ الصحية. (صدر الكتاب عام ١٩٨٨ م).

ونتيجة تضافر هذه المعلومات وإجماع الأطباء والهيئات الطبية العالمية بل ودول العالم أجمع على أن استخدام التبغ من أهم أسباب الأمراض الوبيلة وأنه القاتل رقم واحد في عالم اليوم فإن الفقهاء يجمعون أيضاً على حرمته.

وليس الأضرار الصحية هي السبب الوحيد لتحريمه وإن كان ذلك كافياً، ولكن هناك أسباباً عدة أخرى تضاف إلى هذا السبب الهام والأساسي، منها أنه تبذير وإسراف. ويكفي أن تعلم أن المملكة العربية السعودية أنفقت عام ١٩٩١ أكثر من

١٤٠٠ مليون ريال ثمناً للتبغ المستورد من الخارج (الولايات المتحدة وإنجلترا وسويسرا والهند.. الخ).

وإليك أرقام مبيعات بعض شركات التبغ الكبرى في الولايات المتحدة لعام ١٩٨٦، نقلًا عن كتاب لاري وايت «تجار الموت» الذي قدم له وزير الصحة الأمريكي إيفريت كوب الصادر سنة ١٩٨٨:

#### المبيعات من التبغ لعام ١٩٨٦

١ - شركة فيليب موريس	١٢,٦٦١ مليون دولار
٢ - شركة رينولدز	٥,٨٦٦ مليون دولار
٣ - براون ووليامسون	(الشركة الأمريكية البريطانية للتبغ) ٢,٣٠٥ مليون دولار
٤ - أميركان توباوكو	٥,١٦٩ مليون دولار
٥ - شركة لوريلارد	١,٥٦٤ مليون دولار
٦ - مجموعة ليجيت	٥٥٢ مليون دولار

وهذه الشركات الست الكبرى في الولايات المتحدة تبيع سجائر وتبغ للسجوط وسيجار (أنواع التبغ المختلفة) بمبلغ يزيد عن ٢٨ ألف مليون دولار<sup>(١)</sup>. وإذا عرفنا أن مبيعات هذه الشركات لا يزيد بحال من الأحوال عن ٢٥ - ٢٠ بالمئة من جملة مبيعات التبغ في العالم، فإننا ندرك على الفور أن الثمن

---

(١) يذكر لاري وايت أن جملة مبيعات التبغ من جميع الشركات في الولايات المتحدة تبلغ ٣٠ ألف مليون دولار.

الفعلى للتبغ المستخدم في العالم يزيد عن ١٠٠ ألف مليون دولار وهو مبلغ يدبر الرؤوس !! لماذا ينفق العالم سنوياً هذا المبلغ الرهيب على التدخين !! .

وأما الخسائر الناتجة عن المرض والغياب عن العمل وفقدان الحياة فلا تقدر بثمن . ومع هذا فإن التقارير تشير إلى أن الولايات المتحدة وحدها تخسر بسبب تعاطي التبغ ما قيمته أكثر من مائة ألف مليون دولار سنوياً، هذا مع العلم بأن شركات التبغ تكسب في الولايات المتحدة أكثر من ستة آلاف مليون دولار سنوياً وتكسب الحكومة الأمريكية من الضرائب ملغاً أكبر من ذلك كما يكسب المزارعون مبالغ كبيرة نسبياً . وهناك أكثر من مليون شخص يعملون في الولايات المتحدة في زراعة التبغ وصناعته وتسويقه .

هناك بالإضافة إلى الأضرار الصحية والأضرار الاقتصادية عوامل أخرى لحرم التبغ مثل الإضرار بغير المدخنين، والإسلام قد حرم الضرار والضرار وحرم أذى المسلم بأي شكل من الأشكال .

كما أن هناك الرائحة الخبيثة التي يتآذى بها الملائكة وبما أن لكل واحد منا ملكان كريمان يكتبهن الأعمال والأقوال .. وهما كما أخبرنا المصطفى ﷺ يتآذيان من الروائح الخبيثة فلا يدخلان مع الإنسان بيت الخلاء، ولا تدخل الملائكة بيته فيه صورة أو

فيه كلب أو خنزير فإن المسلم الحق حريص على أن لا يؤذى الملkin الـكـريمـين الكـاتـيـن .

وهناك أضرار أخرى في الدين سنفصلها بعد قليل .

لهذا كله اتجهت آراء الفقهاء في السنوات العشر الماضية إلى الأخذ بالقول بحرمة التدخين . . هذا مع العلم بأن فريقاً كبيراً من جهابذة العلماء والفقهاء كانوا على مدى الأزمنة يقولون بتحريمه وسنستعرض أسماء المشهورين منهم وأراءهم فيما يأتي .

ويبدو أنه من الصعب أن تجد فقيهاً - بعد معرفة كل هذه الحقائق الرهيبة عن التدخين (والتبغ بكافة طرق استعماله) وأضراره الصحية والاقتصادية والبيئية - يقول بإباحة تعاطي التبغ وزراعته وتجارته وتدالو him ، بل من المتuder أن تجد من يقول حتى بكرامة استعماله ، إذ أن الأحكام الشرعية تبني على ما يظهر للعالم من الأدلة ، والأدلة متضادرة في تحريم التبغ بكافة طرق استعماله .

### - المحرمون للتبغ

لقد حرم استعمال التبغ وتعاطيه وزراعته وبيعه عدد غفير من علماء الإسلام من كافة المذاهب والأقطار الإسلامية . فقد حرمه من علماء تركيا (الدولة العثمانية) الشيخ محمد الخواجة والشيخ محمد الشهاوى وكلاهما من علماء الأحناف . ومن مصر حرمـه

الشيخ أحمد السنهوري البهوي والشيخ إبراهيم اللقاني ، ومن المغرب الشيخ أبو الغيث القشاش المالكي والشيخ عبد العزيز الدباغ ، ومن سوريا الشيخ النجم الغزي العامري ، ومن علماء الحرمين الشريفين الشيخ عبد الله العصامي والشيخ محمد بن علان والسيد عمر البصري والسيد سعد البلخي والسيد محمد البرزنجي . . وقد حرمته السيد محمد المهدي صاحب ثورة المهدي في السودان وإمامها وفرض عقوبات رادعة زاجرة على متعاطيه ومروجه ومن يتاجر فيه .

وقد أجمع علماء نجد على تحريم التبغ (التن) بكافة طرق استعماله واعتبروا بيعه وزراعته وترويجه من الأمور المحرمة ، وهم على هذا التحريم منذ أن أصدر الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب فتواه بتحريم التن إلى يومنا هذا . ومن أبرز العلماء الذين أصدروا الفتاوى والمؤلفات فيه من علماء نجد الشيخ عبد الله بابطين والشيخ محمد بن إبراهيم المفتى السابق للمملكة ، سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رئيس دائرة الإفتاء والإرشاد بالمملكة العربية السعودية أمد الله في عمره والشيخ محمد صالح بن عثيمين والشيخ أبو بكر الجزائري (من الجزائر وتوطن المدينة المنورة) .

ومن علماء حضرموت الإمام عبد الله الحداد والإمام الحسين ابن الشيخ أبي بكر بن سالم الذي لم يكتف بالتحريم بل اشتري مزارع التبنك الموجودة في حضرموت من ماله الخاص وقام

يأحرافها وإتلافها وزرع بدلاً منها الجبوب والفاكهة. ومنهم العلامة السيد أحمد الهنداواني والعلامة عبدالله باسودان، صاحب فيض الأسرار، ومفتى حضرموت الأسبق السيد عبد الرحمن بن محمد المشهور والعلامة الداعية إلى الله السيد عبد الله الشاطري والعلامة السيد علوى بن أحمد السقاف المكي<sup>(١)</sup>.

ومن علماء اليمن الذين حرموا التبغ إبراهيم بن جمعان وتلميذه السيد أبو بكر الأهدل.

## ٢ - علماء الأحناف الذين حرموا الدخان

ذهب جماعة من الأحناف إلى كراحته، وذهب آخرون إلى أن فيه الحرمة لمن أضره والورع تركه، وقال آخرون بحله لأنهم لم يعرفوا له ضرراً، وذهب الأكثرون إلى أنه حرام. وممن حرمته من علماء الأحناف الشيخ محمد الخواجة، والشيخ محمد السندي والشيخ محمد بن سعد الدين والشيخ محمد العيني والشيخ محمد بن عبد العظيم المكي والشيخ عيسى الشهاوي والشيخ

---

(١) صاحب كتاب قمع الشهوة عن تناول التباك والكافحة (فيها شيء من الأفيون) والقات والقهوة، وقد ذكر أن العلامة السيد البكري قد حرم التباك وله البيتان المشهوران:

يا خليل عن الدخان أجبني هل له في كتابنا إيماء  
قلت ما فرط الكتاب بشيء ثم أرخت يوم تأتي السماء  
وقد سبق الإشارة إليه.

محمد الشهاوي (وكلاهما من علماء الدولة العثمانية بتركيا). ومنهم الشيخ محمد حياة المدنى الحنفى وقال عنه: «التباك حرام، ومن دلائل تحريمـه أنـ فيه إضاعة المال من غير فائدة دنيوية ولا أخرى، وهو إسراف، والإسراف ممنوع لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَاهَاءِ أَمْوَالَكُم﴾ وأي سفاهة فوق أن يحرق الإنسان ماله بلا فائدة، وهو عبث والعبث مذموم. وهو خبيث، يستحبـه من لا يشربه، ولا يصاحب شاربه، وقد قال الله تعالى ﴿وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ﴾، ويحصل منه مضار كثيرة، ويتـنـ الفم الذي هو محل ذكر الله، ويحصل منه سواد الشفتين. وعلى كل حال هو شيء لا خير فيه، فمن أراد تقوى الله فليـتـقه ولا يقربـه، وكيف يليـقـ بالمؤمنـ أنـ يشتـغلـ بهذا الدخـانـ الخـبيـثـ الذي يـشـغلـ عنـ اللهـ تعالىـ»<sup>(١)</sup>. ومـنـ حـرـمهـ الفـقـيـهـ الحـنـفـيـ الشـيـخـ العـمـاديـ وـالـشـيـخـ الـمـسـيـريـ وـالـشـيـخـ مـحـمـدـ عـلـاءـ الدـيـنـ الـحـصـفـكـيـ وـالـشـيـخـ حـسـنـ الشـرـنـبـلـاـويـ الـذـيـ نـظـمـ فـيـ تـحـرـيمـهـ قـصـيـدـةـ. وـهـؤـلـاءـ كـلـهـمـ مـنـ أـكـابـرـ عـلـمـاءـ الـأـحـنـافـ.

(١) د. ممدوح فخرى جولحة: التدخين بين العلم والدين. بحث مقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة في ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ / ٥ - ٢ مارس ١٩٨٢ م، ص ٢٣.

(٢) الدلائل الواضحـاتـ فـيـ تـحـرـيمـ المـسـكـرـاتـ وـالـمـفـرـاتـ لـلـشـيـخـ التـوـيـجـيـ صـ ١٧١ـ.

ومن حرمه أيضاً الشيخ العلامة عبد الحفيظ الكنوي (وهو من كبار علماء الأحناف). وقد أفاد في تحريره كما يقول الدكتور ممدوح جولحة في بحثه «التدخين بين العلم والدين» المقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات بالمدينة المنورة ٢٤٠٢ هـ<sup>(١)</sup>. وكتب في ذلك رسالة طويلة وحرمها من ١٩ وجهاً، وسمى تلك الرسالة «زجر أرباب الريان عن الشرب للدخان» وله رسالة أخرى أيضاً في تحريم الدخان سماها: «ترويع الجنان بتشريع حكم الدخان». وفيما يلي تلخيص لهذه الوجوه التسعة عشر:

١ - إن شرب الدخان ليس مما يتغذى به ولا مما يتداوى به وبالتالي فإن استعماله عبث والعبث حرام.

٢ - إن شرب الدخان بدعة سيئة مصادمة ورافعة لبعض السنن والفرائض موقعة في بعض المكرهات والمحرمات، وكل بدعة كذلك فهي محرمة.

أما كونها بدعة فلحدوثها بعد النبي ﷺ، وأما كونها مصادمة لبعض السنن فإنها مصادمة لسنة التعطر لحديث (من سنن المرسلين الحباء والتعطر والسواك والنكاح). وهي أيضاً رافعة لسنة السواك لأن السواك إنما سُنّ لإزالة الرائحة الكريهة عن الفم وتطهير له منه، الموجب لرضاء رب، وهو (أي الدخان)

(١) ص ٢٤ - ٢٩.

يوجب تلوث الفم. وهذه البدعة توجب غضب الرب لأنها تلوث الفم.

وأما كونها مصادمة لبعض الفرائض فلأنها رافعة للقوم الفرضي الذي هو بين الإسراف والتقتير المفهوم من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ ومن قوله في صفات عباد الرحمن ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ وهي [أي هذه البدعة السيئة] موقعة في الإسراف المنهي عنه.

٣ - أنه مضر وكل مضر حرام لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ومن أضراره ضعف البصر وضيق النفس ووهن الأعضاء وذهب القوة والسعال والنوازل وسرعة الشيب ولزوم الرائحة الكريهة.. ونسيان ذكر الله والجلوس مع الفسقة والإئناس معهم وتوقير أهل البدع وترغيب الناس فيه، وإنفاق المال في الإحراق، واستعمال المال بوجه باطل، وتحقير الذنب

٤ - أنه مسكر و«كل مسكر حرام».

٥ - أنه مفتر ومخدر وهو محرم لحديث أم سلمة رضي الله عنها «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر».

٦ - أنه موجب للتشبه بالكافار. ومن المعلوم أن من يشرب الدخان يخرج من أنفه وحلقه فيكون متشبهًا بأهل النار والكافار وهو حرام.

٧ - أنه مكروه تحريماً قياساً على الشوم والبصل في الإيذاء بالرائحة مع ما لها من فوائد صحية وتذهب رائحتهما بالطبع . أما الدخان فلا فائدة فيه ولا تذهب رائحته .

٨ - أنه خبيث وكل خبيث حرام لقوله تعالى : ﴿وَيُحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِث﴾ .

٩ - أنه مما يجتمع عليه الفساق كاجتماعهم على المحرمات .

١٠ - أنه عام البلية وشامل الفتنة ، وما يكون كذلك فهو محظوظ عليه بالحرمة . وذكر مثاله البنج وأن الأئمة أفتوا بحرمتة وتأديب باعته وزجر آكلته .

١١ - الدخان آلة العذاب وكل ما يكون كذلك فاستعماله حرام . قال تعالى : ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ وقال تعالى : ﴿وَظِلٌّ مِّنْ يَحْمُومٍ \* لَا بَارِدٌ وَلَا كَرِيمٌ﴾ واليحموم هو الدخان .. وهو من صفات أهل النار .

١٢ - أنه يفسد العقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة .

١٣ - أنه مما يحصل به الإيذاء ، وما كان كذلك فهو حرام ويتأذى منه الملائكة والمؤمنون المجاورون له وقد قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَغْيِرُ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ، وقال ﷺ (كل مؤذ في النار) .

١٤ - أنه مستلزم للإسراف وهو حرام بالنص .

١٥ - إن فيه تقبیح الصورة التي صورها الله بسبب شربه.

١٦ - إن فيه إدخال الدخان في البدن وهو متولد من النار وأكل النار حرام لحديث (إن الله ما أطعمنا النار).

١٧ - أنه يشبه الشيطان بيده شعلة نار، فإن من يعتاد شرب الدخان تراه في أكثر الأوقات وبيده شعلة نار، والتتشبه بالشيطان ممنوع بالنصوص الصریحة.

١٨ - قد نهى عنه أولو الأمر (السلاطين) ونهيهم عن شيء يوجب حرمتها على المسلمين.

١٩ - أنه قد أجمع العلماء المسلمين على الحرمة، والإجماع حجة من الحجج الشرعية التي خرقها يكون حراماً.

ولا نريد أن ندخل في مناقشة هذه النصوص إذ أن في بعضها مجالاً للقول مثل القول بأنه مسكر وأنه مفتر وأنه يفسد العقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة.. الخ.

فإننا سنوجز القول بعد نقل مختلف النصوص ونورد ما يفتح الله به في الموضوع.

وممن حرّمه من علماء الأحناف الشيخ عبد الرحمن الشهيد النقشبendi السندي<sup>(١)</sup> حيث قال «إنه مكرر وتحريماً»، وإنه

---

(١) د. ممدوح فخرى جولحة: التدخين بين العلم والدين. بحث مقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة في =

خيث، والخيث ممنوع بنص القرآن، وإن فيه تغييرًا لفطرة الله، والإنسان مفطور على الاحتياج لستة أمور ضرورية: ثلاثة تتعلق بالباطن وهي الهواء والماء والطعام، وثلاثة تتعلق بالظاهر وهي اللباس والسكن والنظافة. والإنسان مفطور أيضًا على الاستغناء عن أمور كإدخال التن (الدخان) المتن في أنفه وفمه وكأكل الأفيون والحشيشة ونحوها، فمن جعل طبعه محتاجاً إلى شيء لم يحتاج إليه الإنسان بفطرته فهو مغير لفطرته ومغير لخلق الله قال تعالى: «**فَلِيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**» وتغيير الفطرة تغيير لخلق الله.

وممن حرم الدخان من علماء الأحناف الشيخ صالح الحفني الزفراوي<sup>(١)</sup> في كتابه «فيض الرحيم الرحمن في تحريم شرب الدخان».

وممن أفتى بحرمته من السادة الحنفية العلامة الشيخ عبد العظيم المكي الحنفي، مفتى الحنفية بالحرم المكي<sup>(٢)</sup> وقد أورد ذلك في رسالته «تحذير الأمة عن ملابسة الغيمة» وذكر فيها الإجماع على تحريم الدخان.

وممن حرم من علماء الأحناف صاحب كتاب «إيقاظ النiam في الإئتمام بمقلد كل إمام»<sup>(٣)</sup> حيث قال عن الدخان: «هو منكر

= ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ الموافق ٥ مارس

١٩٨٢ م، ص ٢٩ - ٣٢.

(١) و(٢) و(٣) التدخين بين العلم والدين، المرجع السابق.

لا معروف، بل هو من أشنع المنكرات العقلية ولما انضم إليه من المفاسد صار من المنكرات الشرعية أيضاً، ولا حُسن في شربه، وقبحه يُدرك بأصل الفطرة ثم يثبت له القبح الشرعي حيث صار من المنكر. وهو محدث مبتدع لا معروف ولا مأثور، قاتل الله من ابتدعه وأظهره، وضرره بين يشهد به الحسُّ ونصوص أئمة الطب في مطلق الدخان . . . .

وقد ذكر العلامة الشيخ إسحاق في النصيحة<sup>(١)</sup> أن القائلين بالتحريم والمانعين (للدخان) جماعة كثيرون (من علماء الأحناف) منهم: العلامة الشيخ وجيه الدين العلوى الهندي الحنفى السنهلي وتلميذه السيد حسن الحسيني وتلميذه الشيخ عبد اللطيف الهندي. ومنهم مولانا محمد الحنفى الأحمد أبادى ومولانا حبيب الله الأحمد أبادى. ومنهم مفتى مكة الشيخ محمد عبد العظيم الحنفى، ومفتى الديار الرومية (تركيا) محمد بن سعد الدين وأخوه أسعد أفندي بن سعد الدين محمد بن علي الحنفى قاضي المدينة المنورة وكتب فيها رسالة<sup>(٢)</sup>.

ومن علماء الحنفية الذين حرموا الدخان الشيخ محمد بن الصديق الحنفى اليمنى الذى كتب رسالة بعنوان: «إقامة الدليل والبرهان على تقييع البدعة المسممة بشرب الدخان»<sup>(٣)</sup>. ومنهم الشيخ محمد بن عبد الباقي المكي الحنفى صاحب رسالة

(١) و(٢) و(٣) نقلًا عن بحث الدكتور ممدوح جولحة: التدخين بين العلم والدين المقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات (المصدر السابق).

«الحسام القاسم عن الدخان» ومنهم الشيخ الرشيدى الحنفى الذى حرم شرب الدخان أثناء قراءة القرآن كما ينقله عنه الزفزاوى فى كتابه «فيض الرحيم الرحمن في تحريم شرب الدخان»<sup>(١)</sup>.

وقد جاء في كتاب الدلائل الواضحات على تحريم المسكرات والمفترات للتوىجرى أن الشيخ أبو الحسن المصرى الحنفى قال: الآثار النقلية الصحيحة والدلائل العقلية الصريحة تعلن بتحريم الدخان<sup>(٢)</sup>. وفيه أيضاً أن الشيخ محمد الخااصرى اليمنى والعلامة السيد صبغة الله البروجى الحسينى نزيل المدينة المنورة وتلميذه السيد أسعد البلخى المكى والعلامة الشيخ فروخ المكى (مفتى مكة) وابنه محمد بن فروخ كلهم من حرم الدخان. وقد ألف فيه بعضهم رسائل مثل رسالة السيد البروجى المسماة: «الحججة والبرهان في تحريم الدخان».

وممن حرمه من علماء الأحناف أيضاً الشيخ محمد الحامى الزبيدي الذى وضع في الدخان كتابين أعلن فيما تحريم الدخان من أوجه عديدة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) حمود بن عبد الله التويجري: الدلائل الواضحات على تحريم المسكرات والمفترات ص ١٦٤.

(٣) المصدر السابق ص ١٦٥ - ١٧٠.

ومنهم العلامة الشيخ محمد أفندي الوافي والشيخ محمد أفندي الدباغ العتباني والشيخ السيد محمد البرزنجي المدنى والشيخ رجب بن أحمد، والشيخ حسن الشرنبلاوي المصرى والشيخ عمر بن أحمد المصرى الحنفى الذى قال: «الدخان الخبيث، حرمته عند كثير من العلماء المعتمد عليهم فى مصر وديار الروم (تركيا) والحجاز واليمن، وحرمته لا يتوقف فيها إلا مخدول مكابر معاند قد أعمى الله بصيرته»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - علماء الشافعية الذين حرموا الدخان

حرّم التدخين وكافة طرق استعمال التبغ (التباك) أكثر علماء الشافعية، وفيهم من قال بكراهته بل وفيهم من قال بالإباحة لأنّه لم يتبيّن له الضّرر وغَرَّه ما قاله بعض الأطباء في زمانه من فوائده الطبيعية فالتبّس عليه الأمر وقال الأصل في الأشياء الإباحة.

ومن علماء الشافعية الذين حرموا الدخان عالم مصر في زمانه الشيخ الشهاب أحمد القليوبى في حاشيته على شرح المحلى لمنهج النووى في باب النجاسة وإزالتها بعد أن تعرّض للبنج والحسيش والمسكرات، وأنها - رغم حرمتها - ظاهرة العين ثم قال: «ومنه الدخان المشهور. وهو كذلك لأنّه يفتح مجاري البدن وبهيئها لقبول الأمراض المضرة. ولذلك ينشأ عنه الترهل

---

(١) حمود بن عبد الله التويجري: الدلائل الواضحات على تحريم المسكرات والمفترات ص ١٧٠.

والتنافيس ونحوها وربما أدى إلى الحمى كما هو محسوس  
ومشاهد. وقد أخبر من يوثق به أنه يحصل منه دوران ولا يخفى  
أن هذا أعم ضرراً من المكمور الذي حرم الزركشي أكله  
لضرره<sup>(١)</sup>.

وذكر الحبيب أحمد بن حسن بن عبد الله الحداد العلوي  
في كتابه تثبيت الفؤاد (جمع كلام جده الإمام عبد الله  
الحداد)<sup>(٢)</sup> بعد أن ذكر فتوى الإمام عبد الله الحداد في تحريم  
قال: ورأيت ما صورته سؤال في التن (الدخان) سُئل عنها  
الشهاب القليوبى :

مَاذَا يَقُولُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَمُ  
فِي شَرْبِ قَوْمٍ دَخَانًا هَلْ هُمْ أَثْمَوْا  
بِهِ؟ وَهَلْ حَرَامٌ أَمْ يَبْاحُ لَهُمْ  
مَا الْحُكْمُ فِيهِ؟ أَفِيدُونَا فَتَرَحَّمُوا

فَأَجَابَ نَظِمًا :

بِالْحَمْدِ أَبْدًا وَبِالتَّسْلِيمِ أَسْتَلِمْ  
أَرْضَى لِطَالِبِهِ الْفَضْلُ وَالنَّعْمُ

(١) حاشية شرح المحلي على منهاج النبوى ج ١ : ٦٩ كما ينقله عنه  
الدكتور ممدوح جولحة في بحثه «التدخين بين العلم والدين» المقدم  
لمؤتمر المسكرات والمخدرات ص ٣٣ ، ٣٤.

(٢) تثبيت الفؤاد للحبيب عبد الله بن علوي الحداد ج ٢ : ٢٣١ طبعه  
السيد علي بن عيسى الحداد من ذرية المؤلف.

اسمع جوابك يا من جاء يسألنا  
عن شرب نار غدا في النار يقتحم  
فيحرم الشرب للدخان أجمعه  
أيضاً وفيه خصال كلها نقم  
فيشغل القلب عن تسبيح خالقنا  
يسود الدمع والأموال تنصرم  
يا وريح شاربه يوم الحساب إذا  
جاءت صحائفه مسودةً عدم  
ما قال هذا حلال عالم أبداً  
أو قال هذا مباح لم يصب حكم  
من ردّ قولي هذا ضلٌّ عن طرق  
أيضاً عن الحق في آذانه صمم  
فنسأله ربُّ العرش موجدنا  
بالخير بيدي وبالإيمان يختتم  
وممن حرم الدخان من علماء الشافعية العلامة الشيخ محمد  
علي بن علان البكري الصديقي صاحب دليل الفالحين  
والفتوحات الربانية وغيرها من الكتب النافعة الذائعة وله كتاب  
«إعلام الإخوان بتحريم تناول الدخان» واعتبره من المخدرات  
والمسكرات. ونقل اللكتني بعض كلامه فقال: «قال العلامة  
محمد علي بن علان البكري الصديقي الشافعي: شرب الدخان  
من الأمور المبتدةعة مذموم منكر كما يشهد بذلك مؤلفات الأئمة

الموثوق بهم في ذمه وذم شاربه، حتى ترقى كثير منهم عن التقبع والتذميم إلى التحرير والتأييم. وممن حرم ذلك صاحبنا مفتی زبید العلامة الشیخ إبراهیم بن جمعان الشافعی، (وتلمیذه السید أبو بکر الأھدل) وجَمْعُ من الشافعیة بمصر، وآخرون من أرباب المذاہب الباقيہ فهو منکر مستقبح ، والترك والإعراض عنه حسن مستملح وشربه مفطر للصائم»<sup>(۱)</sup>.

وحرمه أيضاً العلامة الشافعی الشیخ النجم الغزی العامری الذي اعتبره مسکراً أو مفترأً بالإضافة إلى ضرره بالبدن . وحرمه كذلك الفقیه الشافعی سلیمان البجیرمی في حاشیته<sup>(۲)</sup>.

وحرم التدخین السيد علوی بن احمد السقاف صاحب كتاب «قمع الشهوة عن تناول التبغ والكفتة والقات والقهوة» وقد حرمه الإمام الحبيب عبد الله بن علوی الحداد العلوی في مواضع عدّة وجاء في ثبیت الفؤاد<sup>(۳)</sup> تحت باب «ما قال في

---

(۱) «فیض الرحیم الرحمن فی تحريم شرب الدخان» للزفرافی كما ينقله عنه الشیخ الدكتور ممدوح جولحة فی بحثه: «التدخین بين الدين والعلم» المقدم لمؤتمر المسکرات والمخدرات بالمدينة المنورة فی ۲۷ - ۳۰ جمادی الأولى ۱۴۰۲ هـ (۵ - ۲۷ مارس ۱۹۸۲ م) ص ۳۴، ۳۵.

(۲) حاشیة البجیرمی على شرح الخطیب ج ۲ : ۳۲۹.

(۳) ثبیت الفؤاد للإمام عبد الله الحداد (جمع کلامه حفیذه السيد احمد ابن حسن الحداد) ونشره السيد علي بن عیسی الحداد من ذریة =

شرب التبنك» (ملحوظة علماء حضرموت كلهم شافعية) :

«إنه إذا تعوده (أي التبنك) الإنسان فيتغير طبعه وعقله، والأصح أنه يحرم لأنه يزيل العقل.. وذكر شيئاً من حكايات من خف عقله بسببه ثم قال: ومن لم يحرمه يقول: لأنه لم يرد فيه نص بالتحريم فإنه حادث، ومثله الأفيون. فمن تسبب في إتلاف عقله مختاراً فإنه يجري عليه أحكام التكليف، ويخاطب بها ولا يعذر فيها، سواء أزاله بخمر أو غيره. ومن أدعى ممن يستعمل التبنك أنه لا يزيل عقله، وطلب الجواز لذلك فنقول: إنه من شأنه أنه يزيله، وما ثبت مع تناوله له إلا بعد أن أزاله مراراً فلا يعذر فيه».

قال حفيده السيد أحمد بن حسن الحداد جامع كلامه في ثبيت الفؤاد: «وسمعته نفع الله به إن تاريخ ظهوره «بغي» [أي بحروف الجُمَل] يعني سنة ١٠١٢ هـ. أقول وممن أفتى بحرمة

---

= المصنف. ج ٢ : ٢٣١ . والجipp الإمام عبد الله ابن علوى الحداد العلوى الحسيني الحضرمي من أكابر العلماء والأولياء في حضرموت. كانت وفاته سنة ١١٣٢ هـ وله المصنفات العديدة المشهورة منها «الدعوة التامة والتذكرة العامة»، «والنصائح الدينية والوصايا الإيمانية» ورسالة «المذاكرة» و«الفصول العلمية» و«اتحاف السائل بأجوية المسائل» وله ديوان شعر رائق في الرقائق والزهد والأخلاق والبحث على طلب العلم بعنوان «الدر المنظوم لذوي العقول والفهم» وأغلب كتبه وديوانه مطبوعة متداولة.

أيضاً، سيدنا الحبيب أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْهَنْدُوَانِ وَكَانَ يُشَنَّعُ عَلَى  
شَارِبِهِ.

(ويكفي فيه (أي في تحريم الدخان) هذان الإمامان مع ما رأيته منقولاً). قال ناقله من تفسير المقنع الكبير: قال النبي ﷺ: (يا أبا هريرة يأتي أقوام في آخر الزمان يداومون هذا الدخان، وهم يقولون نحن من أمة محمد ﷺ وليسوا من أمتي ولا أقول لهم أمة). ثم ساق قصة طويلة مفادها «أن شجرة التبغ نبتت من بول إبليس اللعين». والحديث كما ذكر أهل العلم لا يصح، وكل ما ورد في الدخان من أحاديث، قال أهل العلم: إنها موضوعة، لأن الدخان حادث بعد الألف هجرية ولم يكن في زمانه ﷺ ولا زمان الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين ولا عرفه أهل الإسلام إلا بعد أن أدخله اليهود والنصارى إلى بلاد المسلمين بعد ألف عام من هجرة المصطفى ﷺ.

وممن حرّمه من علماء حضرموت بالإضافة إلى الإمام عبد الله بن علوى الحداد والعلامة السيد أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْهَنْدُوَانِ، الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم الذي لم يكتف بالتحريم فحسب، ولكنه بذل ماله لشراء مزارع الدخان (التبغ، التبغ) وأحرق شجره وأتلفه واستبدلها بالحبوب والفاكه. ومنهم العلامة عبد الله باسودان صاحب كتاب فيض الأسرار الذي أفاض فيه في ذكر النقول من كلام جهابذة العلماء في تحريم الدخان، وممن نقل كلامهم الإمام عبد الله الحداد

وأحمد بن عمر الهنداواني والشهاب القليوبى المصرى ونقل  
ال الحديث الموضوع في الدخان ولم يعلق عليه . وقد حرمه أيضاً  
العلامة الحبيب أحمد بن عمر بن سميط العلوى .

ومنهم العلامة السيد عبد الرحمن المشهور مفتى  
حضرموت . قال في كتابه بغية المسترشدين<sup>(١)</sup>: «التباك معروف  
من أقبح الخلال، إذ فيه إذهب الحال والمال، ولا يختار  
استعماله أكلاً وسعوطاً أو شرباً لدخانه ذو مرؤة من الرجال . وقد  
أفتى بتحريمه أئمة من أهل الكمال كالإمام سيدنا عبد الله  
الحداد والعلامة أحمد الهنداواني ، كما ذكره الإمام أحمد بن  
عمر بن سميط عنهم ، وغيرهم من أمثالهم ، بل أطال في  
الزجر عنه الحبيب الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم ،  
وقال: أخشى على من لم يتبع عنه قبل موته أن يموت على سوء  
الخاتمة والعياذ بالله . وقد أشبع الفصل فيه بالنقل العلامة  
عبد الله باسودان في «فيض الأسرار» و«شرح الخطبة» ، وذكر من  
ألف في تحريمه كالقليوبى وابن علان وأورد فيه حديثاً ..  
وقال: ورأيت بخط العلامة أحمد بن حسن الحداد على تثبيت  
الفؤاد: سمعت بعض المحبين قال: إن الذي يشرب التن  
خفية ، وكان متعلقاً ببعض أكابر آل أبي علوى ، فلما مات رأيته

---

(١) بغية المسترشدين للسيد عبد الرحمن بن محمد المشهور ، دار  
المعرفة ، بيروت ص ٢٦٠ .

فَسَأَلَهُ : مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ شَفَعٌ فِيْ فَلَانَ الْمَتَقْدِمِ إِلَّا فِي التَّبَاكَ فَهُوَ يَؤْذِنِي ، وَأَرَانِي فِي قَبْرِهِ ثُقَبًا يَجِيءُ مِنْهُ الدُّخَانُ يُؤْذِنِي . وَقَالَ لَهُ : إِنَّ شَفَاعَةَ الْأُولَائِ مُمْنُوعَةٌ فِي شُرْبِ الدُّخَانِ . وَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ : رَأَيْتَ وَالَّدِي ، وَكَانَ صَالِحًا ، لَكِنَّهُ كَانَ يَنْشُقُ التَّبَاكَ فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ . قَالَ : إِنَّ النَّاשِقَ لِلتَّبَاكَ عَلَيْهِ نَصْفٌ إِثْمُ الشَّارِبِ فَالْحَذْرُ مِنْهُ» .

وَمِنْ حَرَمَهُ مِنْ عُلَمَاءِ حَضْرَمَوْتِ الْعَلَمَةُ الدَّاعِيَةُ إِلَى اللَّهِ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ الشَّاطِرِيُّ وَكَانَ يَكْثُرُ مِنَ التَّشْنِيعِ عَلَى مَنْ يَدْخُنُ ، وَلَهُ قَصِيدَةٌ وَجْهُهَا إِلَى أَحَدِ أَبْنَاءِ السَّادَةِ الْعُلَوَيْنَ الَّذِي ابْتَلَى بِالْدُّخَانِ مَقْرَعًا لَهُ وَمُوبِخًا . قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

بَا تَائِهًاً فِي الْغَيِّ مِنْ أَعْمَاكِ  
وَيُحِبُّ هَذَا الدَّاءَ مِنْ أَغْرِاكِ  
يَا تَائِهًاً فِي مَهْمِهِ الْغَفَلَاتِ يَا  
مُتَجَاهِلًا مُتَثْبِطًا بِخَطَاكِ  
تَسْتَحِسِنُ التَّبَاكَ فِي فِيكَ  
وَتَسْتَحِي أَنْ تَسْتَعْمِلَ الْمَسْوَاكِ  
وَالشَّرْعُ ثُمَّ الْطَّبُ قَدْ نَهِيَاكِ  
عَنِ هَذَا الْأَذَى وَبِفَضْلِ ذَا أَمْرَاكِ  
لَوْكَنْتُ تَعْكِسُ فِي الْقَضِيَّةِ كَانَ  
أَوْلَى مِنْكَ لَكِنَّ الْلَّعِنَ أَغْرِاكِ

أترك تفعله وجده حاضر  
 لا والذى من نطفة سواك  
 ما ينبغي لك يا ابن طه ترتضي  
 خلق اللئام وشئمها يغشاكا  
 وخلعت جلباب الحياة وقلت ذا  
 حريةُ. أخطأت في مرماكا

ومن حرمه من علماء الشافعية الإمام عمر بن عبد الرحيم  
 الحسيني الشافعي فقد نقل عنه العلامة اللكنوي أنه قال: «الذى  
 يقتضيه قواعد أئمتنا في باب الأطعمة حرمته إذا أدى إلى إسکار  
 وإضرار بالعقل أو البدن لأن استعمال المسكر محرم لإسکاره،  
 واستعمال المضر بالعقل أو البدن محرم لإضراره. ثم مما ينبغي  
 التنبيه عليه، لكونه يكاد يغفل عنه، وهو أنه لا فرق بين حمرة  
 المضر سواء كان مما نحن فيه أو غير بين ما ضرره دفعي (أي  
 دفعه واحدة) أو تدريجي ، والتدرجي هو الأكثر وقوعاً ، ولذا عمَّ  
 البلاء باستعمال المضر للعقل والبدن ومنه هذا»<sup>(١)</sup> وهو كلام  
 نفيس في غاية الدقة.

ومن حرمه من علماء الشافعية العلامة عمران بن عبد الرحيم

(١) د. ممدوح جولحة: التدخين بين العلم والدين ص ٣٦ نقله عن كتاب فيض الرحيم الرحمن في تحريم شرب الدخان للشيخ صالح الحفني الزفراقي ص ١٢.

البصري الشافعي والشيخ إبراهيم جمعان مفتى زبيد وتلميذه أبو بكر الأهدل الشافعي وله رسالة سماها «تحذير الإخوان عن شرب الدخان»، والشيخ صالح البلقيني الشافعي<sup>(١)</sup>.

وأفتى شيخ الشافعية في زمانه الشيخ علي الزيادي بأنه يحرم شربه لمن يغيب عقله بالدخان وكذا قال به العلامة عبد الرؤوف المناوي الشافعي والشيخ محمد الشويري الشافعي<sup>(٢)</sup>.

وقد أفتى بتحريم الدخان والتتن مطلقاً العلامة نجم الدين بن بدر الدين المغربي العامري الشافعي والعلامة الشيخ شرف الدين الشبراوي الشافعي المصري الأزهري حيث قال: «لا يخفى على ذي غيبة وحضور أن الدخان من محدثات الأمور، ولم يكن فيما سلف من العصور، وهو من البدع المذكورة بين كل مؤمن وكفور، وقد نهى النبي ﷺ عن محدثات الأمور، وترتب عليه إسراف وإفساد كل غيبة وحضور. ويكتفي في تحريمك عموم قول سيد المرسلين: (كل بدعة ضلاله) الشائع بين الأولين والآخرين ، وتعاطيه مما يسقط المرأة بين الأنام، وتضييع المال بغير عوض شرعاً حرام»<sup>(٣)</sup>. وممن حرمه الشيخ عامر الشافعي .

---

(١) المصدر السابق ص: ٣٦ و٣٧.

(٢) (٣) التدخين بين العلم والدين، المصدر السابق ص: ٣٦ و٣٧.

#### ٤ - علماء المالكية المحرمون للدخان

أفتى أكثر علماء المالكية بتحريم الدخان (التن) وجعله بعضهم مكروهاً كراهة تنزيهية لأنه لم يتبيّن له ضرره، وقال بعضهم يحرم على من يضره، وأجمعوا على حرمته حال قراءة القرآن وفي المساجد. وقال العلامة الأجهوري بأنه غير مسكون (وهو الحق)، وعليه فهو غير محرّم لذاته بل يحرم لما يعرض له من إضرار بالبدن وبالآخرين ويسبب إصابة المال والتبذير.

وجاء في كتاب «فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك» للشيخ علیش<sup>(١)</sup>: «فتوى للشيخ مصطفى البلاقي المالكي يرجح فيها أدلة التحرير للدخان، كما جاء فيه فتوى الشيخ علیش نفسه الذي ذكر خلاف الفقهاء في تحرير الدخان ولم يثبت لديه الإسکار والتفتيير ورأى من الورع تركه وجزم بتحريمه في المساجد وعند قراءة القرآن الكريم. وحرمه الشيخ العلامة أبو الغيث القشاش المالكي والشيخ عبد العزيز الدباغ صاحب كتاب «الإبريز» والشيخ خالد بن أحمد السويدي.

وممن حرمه من أوائل علماء المالكية في زمن دخوله إلى مصر (١٠٢٥ هـ / ١٦١٦ م) العلامة الشيخ إبراهيم اللقاني \*،

---

(١) كما ينقله عنه الدكتور ممدوح جولحة في «التدخين بين العلم والدين» المصدر السابق ص ٣٨.

(\*) وضع الشيخ إبراهيم اللقاني فيه رسالة بعنوان: «نصيحة الاخوان =

وحرمه أيضاً الشيخ سالم السنهوري والشيخ القرشي. ومال بعض المالكية إلى القول بحرمة على من يضره الدخان أو من ينبع عقله ومنهم الشيخ أحمد المالكي. وذكر بطلان الأحاديث الم موضوعة الواردة في الدخان<sup>(١)</sup>.

ومن حرمه من علماء المالكية العلامة عبد الله العاصمي المالكي حيث قال: «إعلم إن شرب الدخان حرام، وغير جائز شربه. وتجويز شربه أخذًا بالإباحة الأصلية (الحل في الأشياء الإباحة) غير مشروع لكون الأخذ بها آخر المراتب المعتبرة في الأشياء بعدهما ظهر الإسلام وتبيّنت الأحكام». ثم قال «فمن لم يتذر له دليلاً ولم يتفحص له نظيرًا وجوز شربه يُخشى عليه أن يتنظم سلك الوعيد الضمني في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ ويُخاف [عليه] أن ينخرط في سلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ ويدخل تحت الإشارة بقوله: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن أفتى بتحريمي الشیخ حسین بن علی الحسینی مفتی المالکیۃ بمکة المکرمة حيث قال: «إن جمهور أجلاء المالکیۃ

---

= باجتناب الدخان». وقد حققتها صديقنا الأستاذ الدكتور محمود الحاج

قاسم محمد ونشرتها «دار الشرق الإسلامي» جدة.

(١) المصدر السابق ص ٤٢ ، ٤٣ .

(٢) «التدخين بين العلم والدين»، المصدر السابق ص: ٤٢ ، ٤٣ .

على تحريم هذه الحشيشة الخبيثة (أي الدخان). وقال شيخ الطريقة الشاذلية الشيخ أبو العباس أحمد بن ناصر المرسي المالكي [وهو غير أبي العباس المرسي الإسكندرى]: اتفق علماء الباطن ومحققو أهل الظاهر على تحريمها ولا يدخل في هذه الطريقة من يتعاطاها إلا أن يتوب»<sup>(١)</sup>.

وممن أفتى بحرمه من المالكية العلامة الشيخ محمد بن فتح الله المالكي حيث قال: «لا شك في حرمته [أي الدخان] بلا ارتياط، ويجب على كل من بسطت يده في الأرض الزجر عنه والمنع من استعماله، وهذا الذي أدين الله عليه وأعتقده إلى يوم المآب وفي ذلك الغنى عن الإطناب والله أعلم بالصواب»<sup>(٢)</sup>.  
 وممن حرم من علماء المالكية الشيخ خالد بن محمد المغربي الجعفري المالكي والقاضي محمد بن عبد الرحمن المالكي من فقهاء السودان. ومنهم الإمام العلامة أبو الغيث القشاش المالكي والشيخ محمد بن محمد المغربي الأصل الإسكندرى المولد المالكى المذهب، المدنى الدار وكتب فيه رسالة جامعية. ومنهم القاضي محمد بن أحمد بن عبد الرحمن المالكى<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ العلامة صالح الحفني الزفزافي في كتابه «فيض

(١) «التدخين بين العلم والدين»، المصدر السابق ص: ٤٢، ٤٣.

(٢) و (٣) «التدخين بين العلم والدين» المصدر السابق ص ٤٥.

الرجيم الرحمن في تحريم شرب الدخان» مجموعة من الرسائل لكتاب علماء المالكية، وذكر منهم محمد الوالي الفلاطي السوداني صاحب كتاب «غاية الكشف والبيان في تحريم شرب الدخان» والشيخ محمد الجمالي المغربي صاحب رسالة «تنبيه الغلان في منع شرب الدخان» فرغ من كتابتها في شهر جمادى الأولى سنة ١١٣٩ هـ. ومنها رسالة للشيخ الولي المتقن عبد الملك العصامي المالكي سماها «رسالة في تحريم الدخان» فرغ من كتابتها في ١٩ رمضان ١٣٠٥ هـ، ورسالة للعلامة الشيخ إبراهيم اللقاني بعنوان «نصيحة الإخوان باجتناب الدخان» مكتوبة بخط الشيخ شاهين مفتى السادة الحنفية وهي من أقدم الرسائل في تحريم الدخان حيث تم الفراغ من كتابتها يوم الجمعة ١٥ صفر سنة ١٠٢٥ هـ. وقد أدى تحريم الشيخ اللقاني للدخان إلى أن يأمر السلطان بمنع الدخان وحرقه في سائر الأقطار والأمصال وزجر متعاطيه وعقوبته عقوبة رادعة<sup>(١)</sup>.

وجاء في كتاب الدلائل الواضحات للتوبىجري<sup>(٢)</sup> أن من حرم استعمال التن (الدخان) من علماء المالكية العلامة المحدث عبد السلام اللقاني والفقير المحدث خالد السنهوري

(١) «التدخين بين العلم والدين» المصدر السابق ص ٤٥.

(٢) الدلائل الواضحات في تحريم المسكرات والمفترات للشيخ حمود التوبىجري ص ١٦٧ - ١٧٠.

الأزهري والشيخ محمد بن عبد الوارث الصديقي وأكابر علماء المغرب حتى قال بعضهم لا يشربه متدين . وقال الشيخ خالد بن أحمد بن عبد الله المالكي الجعفري ساكن مكة شرفها الله تعالى : «لا تجوز إمامية من يشرب التبغ ، وإن لم يدمن عليه ، والصلوة خلفه باطلة على الأرجح ، ولا تجوز شهادته وهي باطلة . ولا يجوز الاتجار فيه» ، وقال أيضاً : «الدخان حرام لا تجوز شهادة شاربه ولا إمامته ، ولا الاتجار فيه»<sup>(١)(٢)</sup> . وحرمه الإمام أحمد المهدى صاحب ثورة السودان المشهورة ووضع العقوبات الشديدة على متعاطيه .

وجاء في كتاب الإبريز للشيخ العلامة عبد الله المبارك الذي جمع فيه كلام شيخه الإمام الشیخ عبد العزیز الدباغ المالکي عندما سأله عن الدخان فأجاب :

«الدخان المعروف بطابة حرام لأنّه يضرُّ البدن ، ولأنّ أهله ولاعة به [أي يتولعون به ويدمونه] تشغّلهم عن عبادة الله وتقطعهم عنه ، ولأننا إذا شكّنا في شيء أحرام هو أم حلال ، ولم نجد فيه نصاً عن النبي ﷺ نظرنا إلى أهل الديوان من أولياء الله تعالى ، وهم أهل الدائرة والعدد ، فإن وجدناهم يتعاطون

---

(١) (٢) المصدر السابق وكتاب تهذيب الفروق والقواعد السنّية للشيخ محمد علي بن حسين مفتى المالكية ، مطبوع على هامش كتاب الفروق للإمام القرافي ج ١ : ٢٦٠ .

ذلك الشيء علمنا أنه حلال، وإن وجدناهم لا يتعاطونه  
ويتحامون عنه علمنا أنه حرام، وإن كان بعضهم يتعاطاه  
لا يتعاطاه نظرنا إلى الأكثر فإن الحق معه. وأهل  
بعضهم لا يتعاطون هذا الدخان لأن الملائكة تتأذى بريحة.  
الديوان

ثم حكى لنا حكاية عن مدينة متعدنة لاجتماع فضلات بنى  
آدم فيها وزبل الدواب مع قلة المياه لذلك، فتجمع فيها رواح  
كريهة فوق ما يُظن. قال: فدخلها ذات يوم ثمانية من أولياء الله  
تعالى فلما توسلوها خرجوا منها مسرعين. وسبب إسراعهم أن  
ملائكة ذواتهم [أي المصاحبين لهم] نفرت من تلك الروائح  
الكريهة فنفر الأولياء لذلك، لأنه لا يعلم خطر نفور الملائكة عن  
الذات إلا من له بصيرة، وما مثاله إلا كمن جيء به إلى موضع  
العدو وببلاد اللصوص ثم عزل عن سلاحه فبأي شيء يلقى  
ال العدو حيثئذ؟

فقلت: فالثوم والبصل ونحوهما لها رائحة كريهة، وأكلهما  
ليس بحرام، فقال رضي الله عنه: إذا اجتمع حق الأدمي وحق  
الملك قَدْمَ حق الأدمي لأن كل شيء إنما خلق من أجلبني  
آدم، مما فيه منفعة لبني آدم لا يحرم، ولو كان فيه مضرّة  
الملك. وفي الثوم والبصل منافع لا تخفي، بخلاف الدخان فإنه  
لا منفعة فيه. نعم يحدث بسبب شربه ضرر في الذات ويصير  
الدخان بعد ذلك قاماً له»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الإبريز للشيخ عبد العزيز الدباغ جمع تلميذه الشيخ عبد الله المبارك

## ٥ - علماء الحنابلة المحرمون للدخان

يقول الشيخ الدكتور ممدوح جولحة في بحثه القيم «التدخين بين العلم والدين» المقدم للمؤتمر العالمي للمسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة [٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ / ٥ مارس ١٩٨٢] : «طرق علماء الحنابلة رحمهم الله إلى هذه المسألة، وقالوا ما يعتقدون أنه الحق، وكان رأي متقدميهم أنه مباح ولكنه يقرب من الكراهة التزفيهية وأن تعاطيه خلاف الأولى. ورأى متأخر وهم الجزم بالتحريم، والوعيد والنكير الشديد على شاربيه». ثم ذكر ما قاله علامة الحنابلة ومحققهم الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي المتوفى بمصر عام ١٠٣٣ هـ . [أي بعد دخول الدخان إلى البلاد العربية بفترة يسيرة] في رسالة «تحقيق البرهان في شأن حكم الدخان» التي ذكر فيها أن الدخان مكره كراهة تزفيهية، وأن الناس انهمكوا عليه «على وجه يشين من الرذائل المخلة بالمرءة، سيما شربه بمجامع الناس كالأسواق والطرقات. فالذى ينبغي لكل ذي حزم ومرءة ودين اجتنابه على وجه يشين، واجتناب أهله من ذوى الخلاعة والبطالة لما يغلب عليهم من فساد أحوالهم وأقوالهم واشتمالهم في أفعالهم على قبائح»، وقال بأنه محرم «لمن يضيع فيه ماله ويضرّ بعائلته أو بغيريه فلا ريب أنه

---

= بدءاً من شهر رجب ١١٢٩ هـ، الناشر مكتبة محمد علي صبح بالقاهرة، ص ١٨١.

نفي حفه حرام باتفاق من له خبرة بالنقل»، وانتهى إلى القول  
بكراهته لوجهين أحدهما قياساً على أكل الثوم والبصل لما فيهما  
من الرائحة الكريهة والدخان أشد خبراً في رائحته منهما،  
والثاني لما فيه من التشبه بأهل النار.

وجزم بالكرابة الشيخ مصطفى السيوطي الرحيباني في كتابه  
«مطالب أولي النهي» وهو شرح لكتاب غاية المتنبي للشيخ  
مرعي بن يوسف الكرمي حيث قال: «وأما أنا فلا أشك في  
كراهته لما قدمناه ولما فيه من النقص في المال ولكرابة رائحة  
نم شاربه كأصل البصل النبيء والثوم والكراث ونحوها، ولإخلاله  
بالمروءة بالنسبة لأهل الفضائل والكمالات وكان أحمد لا  
بعدل بالسلامة شيئاً. وأما التحليل والتحرير فلم أقطع بواحد  
منهما لقصر باعي وقلة اطلاعي ولعدم الدليل الصريح»<sup>(١)</sup>.

ومن قال بالإباحة الشيخ حسن الشطي صاحب كتاب  
«تجريد زوائد الغاية والشرح» والمطبوع مع مطالب أولي النهي.  
وألف الشيخ زين الدين عبد القادر الحريري رسالة في إباحة  
القهوة والدخان وقال فيها: ومن ادعى تحريمها فلا دليل له على  
ذلك لأن الأصل في الأشياء الإباحة، ودعوى أنه يسكر أو يخدر

(١) «مطالب أولي النهي في شرح غاية المتنبي» ج ٦ : ٢١٧ نقاً عن  
بحث «التدخين بين العلم والدين» للدكتور ممدوح جولحة ص ٥١ - ٥٣

غير صحيحة فإن الإسکار غیوبة العقل مع حرکة الأعضاء، والتدخیر غیوبة العقل مع فتور الأعضاء، وكلاهما لا يحصل لشاربه. نعم ومن لم يعتد بتحصل له إذا شربه نوع غثيان، وهذا لا يوجب التحريم<sup>(١)</sup>.

المحرمون من علماء الحنابلة وهم الأكثر وخاصمة في المتأخرین نسباً وعلماء تجد مجمعون على تحريمه منذ عده قرون.

ومن حرم من علماء الحنابلة الشيخ العلامة عبد الرحمن البهوني الأزهري الحنبلي، والشيخ محمد بن بلان الدمشقي الصالحي، والشيخ العلامة مفتی الحنابلة الشيخ عبد الباتي والشيخ أحمد السهروري البهوني والشيخ بحوى بن عطوة<sup>(٢)</sup>.

ومن حرم من فداماء الحنابلة شيخ الحنابلة بمصر الشيخ منصور البهوني المنوفى سنة ١٠٥٥ هـ وصاحب المصنفات الكثيرة مثل شرح الإفاع وشرح زاد المستفوع وغيرها قال: إن

(١) هذا الكلام صحيح. فالدخان لا يسب الإسکار ولا التدخير وإن كان يسب الإدمان وقد فصلت ذلك في كتابي «التدخين وآثره على الصحة» نشر الدار السعودية سنة ١٤٢٣هـ. وتحريمه من جهة ضرره الذي لم يحسن للشيخ في حبه (قبل تلاشاته عام أو اثنين).

(٢) الدلائل الواضحة على تحريم المسكرات والمحترفات للشيخ حمود التويجري ص ١٦٧، ١٦٨.

أصل بعقل أو بدن فهو حرام وإنما فلا، لكنه بدعة محدثة. وقد أمر الإمام أحمد: أكره كل محدث أي تحريراً، وتعاطيه على قال الإمام أحمد: أكره كل محدث أي تحريراً، وتعاطيه على  
الهيئة الشائعة مخلّ بالمروعة».

وقد جزم الشيخ صالح البليهي بتحريم الدخان في حاشيته على زاد المستقنع والمسممة السلسلة في معرفة الدليل<sup>(١)</sup> وقال عنه أنه مخدر ومسكر [غير صحيح كما أسلفنا] وأنه مضر بالبدن بلا فائدة [وهو حق لا مرية فيه] وأنه مضر بالمال [وهو أمر لا ريب فيه] وأنه ليس من الطيبات بل من الخباث [وهو حق لا شك فيه].

وقد حكم علماء نجد قاطبة بالتحريم وأنه مسكر ومخدر وعلى شاربه عقوبة شرب الخمر وهي العجلد ثمانيين جلدة [أو أربعين] ومنهم من حكم بالتعزير لا الحد. ومع ذلك فقد قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب لمن قال: «من شربه بعد ومات فقد ارتد وحل دمه وما له بأنه قد جاوز الحد ونفي نفياً قاطعاً أن يكون قد قال مثل هذا القول الواضح البطلان فقال: «من نسب إلينا القول بهذا فقد كذب وافترى، بل من قال هذا القول استحق التعزير البليغ الذي يردعه وأمثاله، فإن هذا مخالف للكتاب والسنّة، بل لو تاب منه ثم عاد إلى شربه لم

(١) ج ٣: ١١٤، ١١٥ كما ينقله عنه الدكتور ممدوح جولحة في بحثه:

التدخين بين العلم والدين ص ٥٤ - ٥٦.

يحكم بکفره ورده لو أصرّ على ذلك إذا لم يستحله ، والتکفیر  
بالذنوب مذهب الخوارج»<sup>(۱)</sup>.

ومن الواضح من هذا القول أن الشیخ عبد الله بن الشیخ محمد بن عبد الوهاب يردد على من بالغ في التحریم إلى حد التکفیر بالذنب وهو قول الخوارج . ولكن الشیخ اعتبر مستحل شرب الدخان کافراً، وهو أمر غریب إذ أن کثیراً من علماء الحنابلة اعتبروا الدخان من المکروهات کراهة تنزیھیة واعتبر بعضهم شربه حلالاً لأنه لم یثبت لهم دعوى الإسکار ولا التفتیر (التخذير) ، وكلامهم حق فالدخان ليس مسکراً ولا مخدراً وإن كان الدخان مسبباً للإدمان ومضرأً بالبدن وإسرافاً وتبذيراً للمال وخبيثاً بغيض الرائحة ، وكلها کافية لتحریمه . ولكن المضرة لم تكن معلومة متيقنة في تلك الأزمنة الغابرة . . ولذا قال کثير من أولئك العلماء بأنه یحرم لمن یضره في عقله أو بدنـه ، أما من لم یضره فلا یحرم .

وقال الشیخ عبد الله بن الشیخ محمد بن عبد الوهاب في موضع آخر من كتاب «الدرر السنیة في الأجویة النجدیة» بعد أن ذكر الأدلة على تحريم الدخان : «والذی یشرب التنبـاك ، إن كان شربـه له بعدما عرف أنه حرام ، فیضرـب ثمانين جلدة ضرباً

---

(۱) كتاب الدرر السنیة في الأجویة النجدیة ج ۸ / ۱۷۶ كما ینقله عن المصدر السابق ص ۵۶.

خفيفاً ما يضره، فإن كان شريه وهو جاهل فلا حرج عليه ويؤمر بالتبوية والاستغفار» [وهو إنصاف وفيه رأفة وشفقة] ثم قال: «والذي يقول لكم من علماء تهامة أن التنن ليس حراماً ولا حلالاً، فهذا جاهل ما يعرف ما يقول ولا يلتفت إلى قوله». وقال أيضاً: «وأما شارب التنن فيؤدب بأربعين جلدة، فإن لم ينته بعد ذلك أديب بثمانين جلدة»، «والذي زرع التنبك يؤدب، أو من يوجد في بيته أو متعاه أو يشربه يؤدب». وقال أيضاً: «إذا شهد اثنان على ريح التنن من فم رجل يُحده لأن الصحابة حدوا على ريح الخمر»<sup>(١)</sup>.

ولم يتضح لي في كلامه السابق هل يحد شارب الدخان أم يؤدب وهو التعزير؟ والحد كذلك، مرّة قال ثمانين ومرة قال أربعين فإن عاد جلداً ثمانين.

وليس التنن (التبغ) مالاً فيقوم فمن سرقه أو أتلفه فليس عليه شيء فهو كالخمر وآلات اللهو والطرب. هكذا حكم الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب وكذلك حكم أخوه الشيخ حسين بن محمد بن عبد الوهاب<sup>(٢)</sup>.

وحرمه أيضاً الشيخ حمد بن ناصر بن معمر وقال: «يجلد

(١) التدخين بين العلم والدين للدكتور ممدوح جولحة ص ٥٦ - ٥٨

وفتوى الشيخ محمد بن إبراهيم في حكم شرب الدخان.

(٢) المرجع السابق.

شارب التباك أربعين» وممن حرمـه الشـيخ عبد الله بن عبد الرحمن بابطـين حيث قال: «واما شـارب التـباك فالـذى نـعتقدـه تـحرـيمـه، وفـيه التـعـزـير، وـلا يـتـبـيـن لـي أـنـه يـبـلـغ حدـ الـخـمـر». وأـجـابـ أـيـضاـ فـقـالـ: «نـرـى فـيـه التـحـرـيم لـعـلـتـيـنـ، إـحـدـاهـماـ حـصـولـ إـسـكـارـ فـيـما إـذـا فـقـدـه شـارـبـه مـدـةـ ثـمـ شـرـبـه وـأـكـثـرـ [ـمـنـهـ]ـ، وـإـنـ لـمـ يـحـصـلـ إـسـكـارـ حـصـلـ تـخـدـيرـ وـتـفـتـيرـ. وـالـعـلـةـ الثـانـيـةـ: أـنـهـ مـتـنـ مـسـتـخـبـثـ عـنـدـ مـنـ لـمـ يـعـتـدـهـ»<sup>(١)</sup>.

ومـمـنـ حـرـمـهـ مـنـ عـلـمـاءـ الـحـنـابـلـةـ الشـيـخـ نـاصـرـ بـنـ عـلـيـ الـعـرـيـنيـ وـلـهـ فـيـ تـحـرـيمـهـ رـسـالـةـ مـطـبـوـعـةـ كـمـاـ يـقـولـ الدـكـتـورـ مـمـدـوحـ جـوـلـحـهـ. وـحـرـمـهـ كـذـلـكـ الشـيـخـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ نـاصـرـ السـعـديـ.

وـنـظـمـ الشـيـخـ حـافـظـ بـنـ أـحـمـدـ الـحـكـمـيـ قـصـيـدةـ سـمـاـهاـ نـصـيـحةـ الـإـخـوـانـ عـنـ تـعـاطـيـ الـقـاتـ وـالـدـخـانـ جاءـ فـيـهاـ:

كـذـاـ الدـخـانـ بـأـنـوـاعـ لـهـ كـثـرـتـ  
وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ نـوـعـ الـدـنـيـئـاتـ  
دـاءـ عـضـالـ وـوـهـنـ فـيـ القـوىـ وـلـهـاـ  
رـيحـ كـرـيـهـ مـخـلـ بـالـمـرـوـءـاتـ

سـأـلـتـهـمـ أـحـلـالـ ذـاـ الشـرـبـ لـكـمـ  
مـنـ طـيـبـاتـ أـحـلـتـ بـالـدـلـالـاتـ

---

(١) التـدخـينـ بـيـنـ الـعـلـمـ وـالـدـيـنـ - المـرـجـعـ السـابـقـ.

أهانني القوم ما حلّت ولا حرمت  
فقلت لا بد من إحدى العبارات  
أنافع أم مضر؟ بيّنوه لنا  
قالوا: مضرٌ يقيناً لا مماراة  
لنا فلا شك أن الأصل مطرد  
بأنه الحظر في كل المضرات  
البس في آية الأعراف مزدجر  
طالب الحق عن كل الخبيثات  
إن تنكروا كونه ذا منها فليس لكم  
إلا ببرهان حق واضح يأني  
أني لكم ذا وأنتم شاهدون بتخد  
ير يليه وتفتیر لآلات  
والنهي قد جاء عن التبذير متضحاً  
وعن إضاعة مال في البطالات  
جاء بذلك آيات مبيّنة  
مع الأحاديث من أقوى الروايات  
نكيف إحراقه بالنار جاز لكم  
يا قوم هل من مجيب عن سؤالاتي  
دع ما يرييك يا ذا اللب عنك إلى  
ما لا يرييك في كل المهمات

ومن ذكر تحريم التبغ من علماء الحنابلة مفتى المملكة العربية السابق الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاواه عن الدخان، ونقل في رسالته تلك تاريخ دخول الدخان إلى بلاد المسلمين، ونقل كثيراً من الفتاوى في تحريمها وكلها تعتبره مسكوناً أو مفترأً وهو ضار بالصحة، وإسراف وتبذير للمال ورائحته خبيثة متننة. ولم يقتصر رحمه الله على فتاوى الحنابلة بل ذكر فتاوى المحرمين له من الحنفية مثل الشيخ محمد العيني الذي حرم التدخين من الأوجه الأربع السابقة ذكرها [مسكون أو مفترأ، مضر بالبدن، إسراف وتبذير ورائحته كريهة] وذكر منهم أبا الحسن المصري الحنفي. ومن فقهاء الشافعية الشيخ الشهير بالنجم الغزي الشافعى والشيخ خالد بن أحمد من فقهاء المالكة وأبو الغيث القشاش المالكى.

ومن حرم من علماء الحنابلة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ حمود التويجري والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين والشيخ أبو بكر الجزائري والشيخ عبد الله بن جاد الله.

واستعرض الشيخ مهدي عبد الحميد مصطفى مدير الإعلام بالأزهر وعضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في بحثه: «خلاصة حكم الدين في نظر علماء الدين المعاصرين»<sup>(١)</sup> آراء

---

(١) الحكم الشرعي في التدخين لعشرة من علماء مصر إصدار منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية ١٩٨٨ ص ٩٣ - ١٠٧.

الفقهاء المتقدمين الذين صرّحوا بتحريم التدخين فقال:  
«من الفقهاء الذين صرّحوا أو ألمحوا إلى أن التدخين حرام،  
أو وضعوه في دائرة الكراهة التحريمية؛ هؤلاء：  
من فقهاء الأحناف:

الشيخ الشرنبلالي، والشيخ إسماعيل النابلسي، والشيخ  
المسيري، والشيخ العمادي، والشيخ محمد علاء الدين  
الحصّيفي، والشيخ رجب بن أحمد، والشيخ محمد بن  
الصديق الزبيدي، والشيخ محمد بن سعد الدين، والشيخ  
محمد عبد العظيم المكي، والشيخ محمد عبد الباقي المكي،  
والشيخ محمد السندي، والشيخ محمد العيني، والشيخ أبو  
الحسن المصري.

«ومن فقهاء الشافعية:

الشيخ شهاب الدين القليوبى، والشيخ النجم الغزى،  
والشيخ سليمان البجيرمى، والشيخ عمر بن عبد الرحمن  
الحسيني، والشيخ إبراهيم بن جمعان، والشيخ عامر.

«ومن فقهاء المالكية:

الشيخ إبراهيم اللقاني، والشيخ سالم السنوري، والشيخ  
خالد السويدي، والشيخ محمد بن فتح الله بن علي المغربي،  
والشيخ أبو غيث القشاش المغربي، والشيخ خالد بن محمد  
عبد الله الجعفري.

«ومن فقهاء الحنابلة:

الشيخ مصطفى الرحيباني ، والشيخ محمد الحنبلي ، والشيخ منصور البهوتى ، والشيخ أحمد السنهوري ، والشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ..

«آراء وفتاوى مماثلة لفقهاء معاصرين  
هذا . . وقد صدرت فتاوى من فقهاء معاصرين ؛ تتفق مع  
آراء هؤلاء السابقين . .

ومن ذلك: الفتوى الصادرة عن لجنة الفتوى بالأزهر الشريف ، والتي نشرتها مجلة التصوف الإسلامي في عددها الصادر عن شهر محرم ١٤٠٥ هـ الموافق أكتوبر ١٩٨٤ ، والتي جاء فيها ما يلى : «... شرب الدخان ثبت يقيناً من أهل المعرفة والاختصاص والمؤتمرات الطبية العالمية ضرره بالصحة؛ لما يسببه من سرطان الرئة ، والحنجرة ، والإضرار بالشرايين . . كما أنه ضار بالمال لإنفاقه فيما لا يعود على الإنسان بالفائدة ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن كل ما يضر بالصحة والمال ففي الحديث الشريف «لا ضرر ولا ضرار». لهذا نرى حرمة شرب الدخان واستيراده وتصديره والاتجار فيه . . ». وقد نادى المؤتمر العالمي الإسلامي الأول لمكافحة المسكرات والمخدرات ، والذي عقد بالمدينة المنورة في الفترة من ٢٧ - ٣٠ من جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ (٢ - ٥ مارس ١٩٨٢ م) بتحريم استعمال التبغ ، وزراعته ، والاتجار به . . .

«وجاء في فتوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، المفتى الأكبر السابق في المملكة العربية السعودية: «... لا ريب في خبث الدخان، ونته، وإسکاره أحياناً وتفتيره... وتحريمك بالنقل الصحيح، والعقل الصريح، وكلام الأطباء المعترفين...».

**حججة الفقهاء القائلين بالتحريم أو الكراهة التحريمية**  
استند الفقهاء بتحريم التدخين، والقائلون بكرابته كراهة تحريمية على أسباب وأدلة نسوق منها ما يلي :

- أهل الذكر من الأطباء والباحثين في علم الطب أكدوا ضرره، وكل ما يثبت ضرره فهو حرام.

- أن الدخان مفتر، وهو بهذا يشمله نهي النبي ﷺ كالمسكر..  
ل الحديث أم سلمة - رضي الله تبارك وتعالى عنها: «نهى النبي ﷺ عن كل مسكر ومفتر» ..

- رائحة الدخان كريهة، ويتأذى منها غير المدخنين، بل ويتأذى منها الملائكة المكرمون؛ والإسلام قد نهى عن الإيذاء للغير بالكريه من الروائح، فجاء في الصحيحين عن جابر - رضي الله تبارك وتعالى عنه - مرفوعاً: (من أكل ثوماً أو بصلًا فليعتزلنا، وليعزل مسجدنا، وليقعد في بيته) .. ورائحة الدخان لا تقل كراهة وإيذاء عن رائحة الثوم والبصل، وفي النهي عن إيذاء الملائكة؛ ثبت في الصحيحين أيضاً، عن جابر - رضي الله عنه - أن الرسول ﷺ قال: (إن الملائكة

تتأذى مما يتأذى منه الناس) وفي النهي عن إيذاء الإنسان المسلم عموماً، ورد في رواية الطبراني في الأوسط، عن أنس - رضي الله عنه - بإسناد حسن . . قال رسول الله ﷺ: (من آذى مسلماً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله) . .

- «لا شك أن المال الذي ينفق في التدخين يدخل في دائرة السرف؛ لأنه إنفاق ليس فيه نفع مباح حال من الضرر . . بل فيه ضرر محقق بإخبار أهل الخبرة . . والسرف منهى عنه شرعاً . .

- «قال الله تعالى عن نبيه ﷺ: ﴿وَبِحُلْ لَهُمُ الطَّيَّابَاتِ وَبِحَرَمٍ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثِ﴾<sup>(١)</sup> والدخان من الخبائث . .

- قال الله تبارك وتعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> وقال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٣)</sup> وفي التدخين تهلكة وقتل للنفس . .

- الحديث الشريف الذي رواه الإمام أحمد وابن ماجه بإسناد حسن : (لا ضرر ولا ضرار) وما دام في التدخين ضرر فهو حرام».

انتهى كلام الشيخ مهدي عبد الحميد مصطفى مدير الإعلام بالأزهر وعضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في بحثه «خلاصة حكم الدين في نظر العلماء المعاصرین» .

(١) سورة الأعراف، الآية ١٩٥ . (٣) سورة البقرة، الآية ١٥٧ .

(٢) سورة النساء، الآية ٢٩ .

## تحريم الدخان

هيئة علمية وعلماء معاصر ون يحرّمون الدخان [التبغ]  
بمرور الوقت وظهور الأبحاث العلمية المتتالية حول أضرار  
استخدام التبغ [أكثر من خمسين ألف بحث، كما يقول وزير  
الصحة الأمريكي إيفريت في مقدمته لكتاب تجارت الموت، حتى  
عام ١٩٨٥ ، ويضاف إليها أكثر من ألفي بحث كل عام] اتجه  
العلماء الذين كانوا يقولون بالكرامة إلى التحريم ولا يكاد يوجد  
اليوم عالم يعرف أضرار التبغ الصحية والمبالغة الخرافية التي  
تنق علىه والخسائر الناتجة عن التغيب عن العمل بسببه وقد ان  
الحياة وكفى بها من خسارة، ألا ويقرّ بالتحريم.

وقد أجمع العلماء المجتمعون في المؤتمر العالمي الإسلامي  
الأول لمكافحة المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة  
المتوأمة في ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ / ٥ - ٢ مارس  
١٩٨٢ على القول بتحريم كافة طرق تعاطي التبغ مضغاً  
وسعوطاً وتدخيناً وتحريم زراعته وتناوله وبيعه وشرائه.. ولا  
بد أن تقوم الحكومات في البلاد الإسلامية بتحريمه ومنعه

تدرجياً لعموم البلوى ولارتباط اقتصاديات بعض تلك البلاد  
بزراعته وصناعته ، وإبدال زراعته بزراعة الحبوب والفاكهه التي  
ما أشد حاجة المسلمين لها الذين يعانون من المجاعة في كثير  
من بلدانهم . . وعلى الحكومات أن تسوّي بين التبغ وما تسميه  
مخدرات ، حيث أن بعضها منبهات وليس مخدرات مثل القات  
 فهو منبه وليس مخدر ، ومثل حبوب الأمفيتامين والفتليلن بل  
والكوكايين ، كلها منبهة شديدة التنبية ، ويحرم استعمالها لأنها  
مخدرة بل لأنها تسبب الإدمان وتضر الصحة . وكذلك التبغ  
يسبب الإدمان ويضر الصحة ولا يوجد أي مبرر علمي لحرمته  
هذه المواد وتجريم من يتاجر بها دون تحريم وتجريم من يتعامل  
بتبغ ، فجميع هذه المواد المذكورة ليست مسكرة ولا مخدرة  
[وإن كانت تسميتها الحكومات مخدرات] وهي في الواقع منبهة  
كما يقرر علم العقاقير [الفarmacولوجي] .

وقد نبهت على ذلك مراراً وتكراراً فيما كتبته وفي  
المحاضرات العديدة التي ألقيتها حول هذا الموضوع .

وفيما يلي فتاوى بعض أعلام العلماء المعاصرین في التبغ :  
فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رئيس دائرة البحث  
العلمية والإفتاء والإرشاد بالمملكة العربية السعودية عندما سئل  
عن حكم الإسلام في شارب الدخان وهل تطلق منه زوجته  
فأجاب : «شارب الدخان قد أتى أمرأ محرماً لأن الدخان من

الخباث وشربه محرّم ، ولكن زوجته لا تطلق بذلك لأنّ المُسلّم إذا فعل المعصيّة لا تطلق زوجته بذلك ، وإنما عليه التوبة إلى الله سبحانه وتعالى والحدّر من العودة إليه<sup>(١)</sup> .

نوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض  
برقم ١٨٧ وتاريخ ٤ / ٢ / ١٤٠٢ هـ

س: ما هو حكم السجائر والشيشة هل هو حرام أم مكروه؟  
وإذا كان حراماً أريد الدليل من كتاب الله وسنة الرسول ﷺ ، ثم  
ما حكم من شرب السجائر والشيشة وهو محرم بالحج والعمرة؟  
أرجو الرد مع الدليل وشكراً.

ج: شرب السجائر والشيشة حرام لما في ذلك من الضرر،  
وقد قال النبي ﷺ (لا ضرر ولا ضرار)، ولأنهما من الخباث.  
وقد قال الله تعالى ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ  
الْخَبَائِثَ﴾ ، وإنفاق المال في ذلك من الإسراف وقد نهى الله  
تعالى عن ذلك فقال ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ . وإذا  
لعب الشيطان بالإنسان فشربها فقد أساء وعليه التوبة

(١) مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عدد شهر المحرم  
١٣٩١ هـ . وقد تكررت فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز حفظه الله  
بتحريم تعاطي التبغ بأي صورة من الصور وتحريم زراعته وبيعه  
وتداوله ونشرتها الصحف والمجلات العديدة وأذاعتتها إذاعة القرآن  
الكريم من الرياض عدة مرات.

والاستغفار عسى أن يغفر الله له ويتوب عليه. وإذا حصل ذلك منه في حج أو عمرة لم يفسد حجه ولا عمرته. وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم<sup>(١)</sup>.

فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين<sup>(٢)</sup> س: أرجو من سماحتكم بيان حكم شرب الدخان والشيشة، مع ذكر الأدلة على ذلك.

ج: شرب الدخان محرم وكذلك الشيشة، والدليل قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا﴾<sup>(٣)</sup> وقوله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا يَأْيَدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٤)</sup>. وقد ثبت في الطب أن تناول هذه الأشياء مضرة، وإذا كان مضرًا كان حرامًا. ودليل آخر قوله تعالى ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾<sup>(٥)</sup> فنهى عن إتیان السفهاء أموالنا لأنهم يبذرونها. ولا ريب أن بذل الأموال في شراء الدخان والشيشة تبذير وإفساد لها [أي الأموال] فيكون منها عنده بدلالة هذه الآية. ومن السنة أن رسول الله ﷺ نهى عن إضاعة المال<sup>(٦)</sup>. وبذل الأموال في هذه

(١) مجلة الجندي المسلم العدد (٣٢).

(٢) تذكرة النفوس النبيلة بأضرار الشيشة [النارجيلة] للشيخ عبد الله بن جار الله الجار الله مكتبة الإصلاح ص ١٣ ، ١٤ .

(٣) سورة النساء، آية ٢٩.

(٤) سورة البقرة آية ١٩٥.

(٥) سورة النساء آية ٥.

(٦) الحديث رواه البخاري ومسلم.

المشروبات [السجائر والشيشة] من إضاعة المال، ولأن النبي ﷺ قال: (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(١)</sup> وتناول هذه الأشياء موجب للضرر، ولأن هذه الأشياء توجب للإنسان أن يتعلق بها، فإذا فقدها ضاق صدره وضاقت عليه الدنيا فادخل على نفسه أشياء هو في غنى عنها.

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية في حكم التجارة في الدخان والجراك. الفتوى رقم ١٤٠٧ / ١١ / ٩ و تاريخ ١٣٩٦ هـ<sup>(٢)</sup>

س: ما حكم التجارة في الدخان والجراك وأمثالهما، وهل تجوز الصدقة وأعمال البر من أثمانها وأرباحها؟

ج: لا تحل التجارة في الدخان والجراك وسائر المحرمات لأنها من الخبائث ولما فيه من الضرر البدني والروحي والمالي. وإذا أراد الشخص أن يتصدق به أو يحج أو ينفق في وجوه البر فينبغي له أن يتحرى الطيب من ماله ليتصدق به أو يحج به أو ينفقه في وجوه البر لعموم قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُم مِّنَ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ، وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تَعْمِلُوا فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله

(١) حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما.

(٢) المصدر السابق [تذكرة النقوس النبوية بأضرار الشيشة].

(٣) سورة البقرة آية ٢٦٧.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا) <sup>(١)</sup> الْحَدِيثُ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ  
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .  
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عبد العزيز بن عبد الله بن باز      الرئيس

عبد الرزاق عفيفي      نائب رئيس اللجنة

عبد الله بن غديان      عضو

عبد الله بن منيع      عضو

فتوى سماحة الشيخ محمود شلتوت (شيخ الأزهر سابقاً) <sup>(٢)</sup>:

ذكر الأقوال فيه ثم قال: «إن الدخان مما يمقته الشرع ويكرهه وأنه مؤذٍ وضار وخبيث مع ما له من خسارة مالية وكل ذلك يقتضي حظره في نظر الشرع وقال: أضرار الدخان في الصحة والمال تقتضي حظره. وإذا كان التبغ لا يحدث سكراً ولا يفسد عقلاً غير أن له آثاراً ضارة يحسّها شاربه في صحته ويحسّها فيه غير شاربه . وقد حلل الأطباء عناصره، وعرفوا فيه العنصر السام الذي يقضي ، وإن كان ببطء ، على سعادة الإنسان وهنائه . إذن فهو ولا شك أذى وضرر، والإيذاء والضرر خبث يحظر به الشيء في نظر الإسلام . وإذا نظرنا مع هذا إلى ما ينفق فيه من أموال، وكثيراً ما يكون شاربه في حاجة إليها ، أو يكون صرفها في غيره

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه .

(٢) فتاوى شلتوت ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ .

أتفع وأجدى، وإذا نظرنا إلى هذا الجانب عرفنا له جهة مالية تقتضي في نظر الشريعة حظره وعدم إباحته. ومن هنا نعلم أخذًا من معرفتنا الوثيقة بآثار التبغ السيئة في الصحة والمال، أنه مما يمتنع الشرع ويكرهه. وحكم الإسلام على الشيء بالحرمة أو الكراهة لا يتوقف على وجود نص بذلك الشيء... فحيث كان الضرر كان الحظر وحيث خلص النفع أو غالب كانت الإباحة... هذا هو حكم التبغ في شربه، وهو حكمه في زراعته وصناعته ما لم تعرف له فوائد أخرى غير شربه». وذكر أنه لا تلازم بين حرمة الشيء وبين نجاسته فالتبغ ظاهر وإن كان محرماً.

#### فتوى الشيخ سيد سابق<sup>(١)</sup>

أفتى فضيلته بتحريم التبغ بكافة طرق استعماله تدخيناً ومضغًا وسعوطاً لما يسببه من الضرر (لا ضرر ولا ضرار) وأنه تبذير وتضييع للمال.

فتوى الشيخ محمد الحامد<sup>(٢)</sup> مرجع الحنفية في بلاد الشام، فقد أفتى بتحريم الدخان لأنه خبيث ولأن شربه إلقاء باليد إلى التهلكة وأضراره كثيرة كما أثبت الطب الحديث، ومتى ثبت ضرره ثبتت حرمتها، ولأنه خبيث الرائحة ولأنه إهدار للمال

(١) فقه السنة للشيخ سيد سابق.

(٢) ردود على أباطيل للشيخ محمد الحامد ص ٢٦٩ وص ٣٧٦.

وسرف وتبذير فيما لا نفع فيه، بل فيه المضرة المحققة . قال : وقد ناديت على المنبر بتحريمه منذ زمن بعيد.

فتوى المحدث بدر الدين الحسني الدمشقي رحمه الله بتحريم الدخان وقد نقلها عنه الشيخ محمد الحامد في كتابه ردود على أباطيل .

### فتوى الأزهر

جاء في الفتوى الصادرة عن لجنة الفتوى بالأزهر بشأن الدخان ما يلي :

« . . . شرب الدخان ثبت يقيناً من أهل المعرفة والاختصاص والمؤتمرات الطبية العالمية ضرر بالصحة، لما يسببه من سرطان الرئة والحنجرة، والإضرار بالشرايين، كما أنه ضار بالمال لإنفاقه فيما لا يعود على الإنسان بالفائدة، وقد نهى رسول الله ﷺ عن كل ما يضر بالصحة والمال، ففي الحديث الشريف (لا ضرر ولا ضرار). لهذا نرى حرمة شرب الدخان واستيراده وتصديره والاتجار فيه . والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس دائرة الإفتاء

(١) مجلة التصوف الإسلامي (المحرم ١٤٠٥ هـ / أكتوبر ١٩٨٤ م) كما ينقلها عنها الشيخ حامد جامع في الحكم الشرعي في التدخين، إصدار منظمة الصحة العالمية، ١٩٨٨ ص ٢٤ . ونشرت الفتوى أيضاً في جريدة الجمهورية بتاريخ ٢٢ مارس ١٩٧٩ م .

[السابق] في المملكة العربية السعودية . وقد جاء في فتواه : « لا ريب في خبث الدخان وننته وإسکاره أحياناً وتفتيشه ، وتحريمها بالنقل الصحيح ، والعقل الصريح ، وكلام الأطباء المعتبرين »<sup>(١)</sup> .

### فتوى الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي<sup>(٢)</sup>

أفتى الشيخ القرضاوي أمد الله في عمره بتحريم تعاطي التبغ في كتابه القيم المشهور «الحلال والحرام في الإسلام» تحت عنوان : كل ما يضر فأكله وشربه حرام قال : «وها هنا قاعدة مقررة في شريعة الإسلام هي أنه لا يحل للمسلم أن يتناول من الأطعمة والأشربة شيئاً يقتله بسرعة أو بييء كالسم بأنواعه أو يضره أو يؤذيه ، ولا أن يكثر من طعام أو شراب يُمرض الإكثار منه ، فإن المسلم ليس ملك نفسه وإنما هو ملك دينه وأمته .. وصحته وماله ونعم الله كلها عليه وديعة عنده لا يحل له التفريط فيها . قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ وقال تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وقال الرسول ﷺ : (لا ضرر ولا ضرار) ووفقاً لهذا المبدأ نقول إن تناول التبغ

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم مطبوعة في المملكة العربية دون ذكر سنة الطبيع . والدخان غير مسكر ولا مفتر بمعنى مخدر . ويكتفي في تحريمها ثبوت الضرر البالغ للدخن ولمن حوله ، وإنفاق الأموال بدون وجه حق ، وذلك تبذير منهجه عنه .

(٢) كتاب الحلال والحرام ص ٦٢ .

[الدخان] ما دام ثبت أنه يضر بتناوله فهو حرام». ثم ذكر إصابة المال وهو حرام أيضاً.

فتوى الشيخ أبو بكر الجزائري<sup>(١)</sup>

ذكر الشيخ أبو بكر في رسالته «التدخين مادة وحكمها» أن التدخين قد نشره المستعمرون النصارى في بلاد المسلمين، وذلك بعد أن انتشر في أوروبا ذاتها. «ورغم أن العلماء قد حرموا وحاربوا إلا أن المغلوب مولع دائمًا بتقليد الغالب.. وهكذا فعل المسلمون المغلوبون على أمرهم وقلدوا الأوروبيين الذين استولوا على بلادهم. ولا شك أن التدخين مظاهر من مظاهر آثار الاستعمار الغربي. وبعد أن نقل نقولات عدة في كيفية ظهوره وما ذكره محمد فريد وجدي صاحب دائرة معارف القرن العشرين [ج ٢ : ٥٢٦] عن التبغ قال الشيخ أنه محرم لأنه إثم والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ ويقول ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيِّ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ والإثم يطلق على كل ضار فاسد قبيح كالذنب والخمر والقمار. ثم استعرض أحوال الدخان وضرره، وأن الدخان يفسد الكلمات الخمس وضرره في الدين والعقل والمال والبدن والعرض. ونقل عن الأطباء ما ذكروه من ضرره على البدن واتفاقهم جمياً على ذلك وما يؤدي إليه من أمراض. وأما العقل فقال: إذا أمعنا النظر

---

(١) في كتابه منهاج المسلم ص ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ورسالة «التدخين مادة وحكمها» [مطبع سحر جدة ١٤٠١ هـ].

فيسائر المكيفات ومن ضمنها التبغ وجدناها بلا مراء تؤثر في العقل الإنساني وتضرّ به، ولا أدلّ على ذلك من أن المدمن على التدخين إذا فقد الدخان يكاد يفقد رشه.

«وأما ضرره على المال فواضح وهؤلاء المدخنون ينفقون الأموال في شراء الدخان وهو إتلاف للمال وإتلافه حرام.

«والعرض هو نفس الإنسان أو ما يصونه منها أو موضع المدح والذم منه. والمدخن في أول أمره يستحي أن يراه الناس وهو يدخن لأنّه يشعر بقبح التدخين ثم يتمادي فلا يبالى بذلك، وهو بذلك ماس بعرضه.

«واما تأثيره في الدين وضرره به فإن المدخن يبلع ناراً وتفسد الطهارة بابتلاع الدخان والنار، وقد كان المسلمون في أول الإسلام يتوضؤون مما مست النار. وهو كذلك مفتر للأعضاء وذلك كله موجب لإعادة الوضوء. وترى المدخن يصلّي دون أن يعيّد وضوئه، وقد يدخل قبل دخوله المسجد مباشرة، وهو لذلك يصلّي بلا طهارة!!

«والدخن يؤذى غيره ومنهم زوجته وأطفاله وجلسائه، وقد نهى الله ورسوله عن أذية المؤمنين.

ولهذه الأسباب مجتمعة فالتدخين حرام». [انتهى باختصار].

الشيخ حمود بن عبد الله التويجري صاحب كتاب «الدلائل الواضحات على تحريم المسكرات والمفترات»، وقد نقل نقولاً

طويلة عن العلماء الذين حرموا من ذلك ظهر في حدود الألف  
هجرية . . ورأى حرمته لأنّه مسكر ومفتر ولأنّه ضار بالصحة  
وبياعلقل ولأنّه مضيعة للمال وإسراف وتبذير ولأن رائحته خبيثة  
مستفترة ، وفيه الصد عن ذكر الله . وقال أنه يجب فيه الحد [حد  
المسكر] مع العقوبة الزاجرة التعزيزية للبائع والمرrog ومن  
يزرعه . وأسهب في الورد على من يبررون إياحته .

فتوى الشیخ أحمد الشرباصی : ذکر في كتابه (أسألونك)  
الدخان وأنه محرم نعاطیه وأفضل ما فيه إثلاف العال من غير  
فائدة .

الأستاذ محمد فريد وجدي صاحب دائرة معارف الفرن  
العشرين ذکره بالتفصیل [ج ٢ : ٥٢٦ - ٥٢٩] وذكر تاريخ  
حدوثه وانتقاله من أمريكا إلى أوروبا ومن ثم إلى بلاد المسلمين  
وذكر أضراره وتحدث عن المادة السامة في التبغتين وفعاليتها  
الشديدة . ونصح المدخنين بالإقلاع عنه وكتب لهم بعض  
الإرشادات التي تساعد في تركه .

وقد أجمع العلماء الذين شاركوا في مؤتمر مكافحة المسكرات  
والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة في ٢٧ - ٣٠ جمادى  
الأولى ١٤٠٢ هـ / ٥ مارس ١٩٨٢ على تحريمه بناء على :

- ١ - ضرره الذي أطبق الأطباء على حصوله .
- ٢ - التبذير وإضاعة الأموال .
- ٣ - أنه خبيث .

وقد نشرت منظمة الصحة العالمية مكتب الإسكندرية كتاباً بعنوان «الحكم الشرعي في التدخين» ضمنته أبحاثاً وفتاوی عشرة من علماء مصر المعاصرین، ضمن حملتها ضد التدخين وتوعية الجماهير بأضراره ونشرته عام ١٩٨٨ وفيه فتاوى العلماء الأجلاء:

- الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الجامع الأزهر.
- الدكتور عبد الجليل شلبي عضو مجمع البحوث الإسلامية.
- الدكتور حامد جامع أمين الجامع الأزهر سابقاً وخبير موسوعة الفقه الإسلامي بالكويت.
- الدكتور زكريا البري أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، وعضو مجمع البحوث الإسلامية ولجنة الفتوى بالأزهر.
- الشيخ عطية صقر : عضو لجنة الفتوى ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.
- الشيخ مصطفى محمد الحديدي الطير : عضو مجمع البحوث الإسلامية.
- الشيخ عبد الله المشد: عضو مجمع البحوث الإسلامية ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر.
- الدكتور أحمد عمر هاشم: أستاذ ورئيس قسم الحديث، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

- الدكتور الحسيني عبد المجيد هاشم : وكيل الأزهر سابقاً.

- الشيخ مهدي عبد الحميد مصطفى : مدير الإعلام بالأزهر

وعضو المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

وكلهم قد أفتوا بتحريم الدخان وفيما يلي نبذةً مما قالوه:

**الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الجامع الأزهر :**

قال فضيلته بعد أن استعرض أقوال العلماء والأطباء في الدخان:

«لما كان ذلك [أي أضرار التبغ]، وكان المقرر في الإسلام أن الضروريات الخمس هي حفظ الدين، والعقل، والنفس، والمال، والعرض، وأن المسلم منهى بنصوص القرآن والسنة عن أن يتسبب في قتل نفسه، أو يؤدي بها إلى التهلكة. قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقِو إِلَيْنَا تَهْلِكَةً﴾<sup>(١)</sup> وقال جل شأنه ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>. .. وكان المسلم مسؤولاً أمام الله سبحانه عن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه، كما جاء في الحديث الشريف (لا تزول قدمًا عبد يوم القيمة حتى يسأل عن عمره وفيه أفناء)، وعن علمه فيما فعل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفاقه، وعن جسمه فيما أبلاه)<sup>(٣)</sup>.

وكان في الإفراط في التدخين إسراف وتبذير منهياً عنه شرعاً في قوله تعالى ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>. وفيه إرهاق وتقتير لغير القادرين، لأنه يحرمهم من ضروريات الحياة.

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٩٥.      (٣) أخرجه الترمذى.

(٤) سورة النساء: الآية ٢٩.      (٢) سورة الإسراء: آية ٢٦.

وإذ كان ذلك، أصبح واضحاً جلياً أن شرب الدخان - وإن اختلفت أنواعه وطرق استعماله - يلحق بالإنسان ضرراً بالغاً، إن أجالاً أو عاجلاً، في نفسه وماليه، ويصيبه بأمراض كثيرة متنوعة، وبالتالي : يكون تعاطيه ممنوعاً بمقتضى هذه النصوص، ومن ثم فلا يجوز للمسلم استعماله بأي وجه من الوجوه، وأياً كان نوعه، حفاظاً على الأنفس والأموال، وحرصاً على اجتناب الأضرار التي أوضح الطب حدوثها، وإبقاء على كيان الأسر والمجتمعات، بإنفاق الأموال فيما يعود بالفائدة على الإنسان في جسده ويعينه على الحياة سليماً معافى ، يؤدي واجباته نحو الله ونحو أسرته ، فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، والله سبحانه وتعالى أعلم» انتهى .

فتوى الشيخ الدكتور عبد الجليل شلبي عضو مجمع البحوث الإسلامية<sup>(1)</sup>

استعرض الدكتور عبد الجليل شلبي في فتواه «الحكم الشرعي في التدخين» باختصار مواقف الفقهاء المختلفة من التدخين لعدم إدراكهم لأضراره، ثم قال:

«وقد ثبت الآن أن التدخين له أثر كبير على صحة الشخص المدخن، وأن أضراره لا تقتصر عليه، بل تتعداه إلى مجتمعه ثم

---

(1) الحكم الشرعي في التدخين لعشرة من كبار علماء مصر المعاصرین، إصدار منظمة الصحة العالمية الإسكندرية ١٩٨٨ ص

إلى ذريته. وقد وقف الباحثون على أضرار كثيرة له ذكرتها الكتب والنشرات المختصة.

«وربما لا يظهر على المدخن ضرر صحي وهو في أيام شبابه واتصال قواه، ولكنه في الواقع يحمل أدواءً دفينة بسبب التدخين، تظهر عندشيخوخته وضعفه. وبعض الأطعمة حُرمت لما فيها من الضرر الصحي أو توقعه، فالميّة والدم والسموم كلها محَرمة، لما فيها من ضرر على الجسم. وحُرمت الأفاعي والحيات خشية سموّها، ولذا أباح الإمام مالك أكل الأفعى المأمونة السم، فالتحريم إذن لضرر معلوم أو يخشى أن يحدث».

«وحيث ثبت أن التدخين ذو ضرر محقق، أو على الأقل لا يؤمن عدم حدوثه، فهو محرم شرعاً، وتحريمه يرجع إلى السببين الرئيسيين: وهما إصابة المال وتعريض الأجسام للأمراض. كما ثبت أنه لا أثر له في تنبية الذهن وتنشيط الأجسام، وأنه لا دواء فيه لأي مرض، ولكن المدخنين بعد أن يتورطوا في تعاطي الدخان، يصبح تركه شاقاً عليهم، ويُخيل إليهم أنهم يتداوون به، وهو خطأ، لأنه في الواقع يزيدهم مرضًا على مرض».

«وبعد أن قرأت النشرات الطبية العديدة التي توضح آثار التدخين وأضراره الصحية والاجتماعية أقول إنه حرام قطعاً، ويجب على المدخنين أن يقلعوا عنه، وعلى غير المدخنين أن يتحاشوه، والله أعلم».

فتوى الشيخ حامد جامع أمين الجامع الأزهر سابقًا وخبير  
موسوعة الفقه الإسلامي بالكويت<sup>(١)</sup>.

استعرض فضيلته بإيجاز فتاوى الفقهاء في التدخين منذ ظهوره في أواخر القرن العاشر الهجري وأوائل القرن الحادى عشر، وذكر باختصار الفقهاء الذين حرموا التدخين وأشار إلى تحريم لجنة الفتوى بالأزهر للدخان وفتوى المؤتمر الإسلامي العالمي لمكافحة المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة [٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ] وهي تحرم استعمال التبغ وزراعته والاتجار به ، ثم استعرض أدلة القائلين بالتحريم ، ثم انتقل إلى القائلين بالكرابة وأدلةهم والقائلين بأن التدخين مباح وأدلةهم . ثم استعرض كلام الأطباء المحدثين في التدخين وذكر أقوال عدد من أساتذة الطب في مصر وغيرها وما يسببه التدخين من أمراض وانتهى إلى القول :

«في ضوء ذلك ، وإضافة إلى أدلة الفقهاء الذين قالوا إن التدخين حرام ، يكون الحكم الشرعي الذي تطمئن إليه النفس أن التدخين حرام لذلك ولما يلي :

١ - أن التدخين يضر صحة الإنسان ضرراً فاحشاً ، ويفضي بنفسه إلى ال�لاك ، وقد نهى الله تعالى عن قتل النفس وإهلاكها في قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ

(١) «الحكم الشرعي في التدخين» المصدر السابق ص ٢٣ - ٣٩.

رَحِيمًا<sup>(١)</sup>، وقد فهم السلف من أصحاب رسول الله ﷺ أن هذه الآية تمنع المسلم من تعريض نفسه للأخطار أو المهالك، ومن ذلك احتجاج عمرو بن العاص رضي الله عنه بها حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد حين أجب في غزوة ذات السلاسل خوفاً على نفسه منه، فقرر النبي ﷺ احتجاجه وضحك عنده ولم يقل شيئاً<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(٣)</sup> قال ابن رجب الحنبلي<sup>(٤)</sup>: وبكل حال فإن النبي ﷺ إنما نفى الضرر والضرار بغير حق. ومما يدخل في عموم قوله ﷺ (لا ضرر) أن الله لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة، ولهذا أسقط الطهارة بالماء عن المريض، وأسقط الصيام عن المريض والمسافر، وأسقط اجتناب محظورات الإحرام كالحلق ونحوه عنمن كان مريضاً أو به أذى من رأسه وأمر بالفدية. وفي المسند عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل لرسول الله : أي الأديان أحب إلى الله؟ قال

(١) سورة النساء: آية ٢٩.

(٢) تفسير الطبرى ج ٥ / ١٥٧.

(٣) رواه ابن ماجه والدارقطنى وغيرهما مسندًا، ورواه مالك مرسلاً له طرق يقوى بعضها بعضاً.

(٤) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ص ٢٩٣ ، ٢٩٢.

(الحنيفية السمححة)، ومن حديث عائشة، رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (إني أرسلت بحنيفية سمححة).

«ومن هذا يتبيّن أن الضرر نفسه منتفٍ من الشرع، وإدخال الضرر بغير حق كذلك، ويكون الإضرار بالنفس بالتدخين حرام، لأن النهي عن قتل النفس وعن الضرر والضرار ورد في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، والنهي يقتضي التحريم إلا لصادر يصرفه عنه، ولا يوجد.

٢ - أن في التدخين إتلاف المال وإصاعته، وقد نهى الشرع عن ذلك، روى المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: (إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكراهة لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإصاعة المال).

«قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: الأكثر حملوا قوله ﷺ (إصاعة المال) على الإسراف في الإنفاق، وقيده بعضهم بالإإنفاق في الحرام، والأقوى: أن ما أنفق في غير وجهه المأذون فيه شرعاً، سواء كانت دينية أو دنيوية، فمنع منه لأن الله تعالى جعل المال قياماً لمصالح العباد، وفي التبذير تفويت لتلك المصالح»<sup>(١)</sup>.

«وأية إصاعة للمال أبلغ من إتلافه وحرقه حين يحرق التبغ الذي اشتري بهذا المال، ولا يبقى منه إلا الدخان الذي يتبدد

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ج ١٠ / ٣٣٥.

في الهواء، والتراب الذي يتناثر على الأرض، والداء الذي يستقر في جسم الإنسان فيضر صحته ويغتال حياته؟ والله سبحانه وتعالى نهى عن التبذير ووصف المبذرين بأنهم إخوان الشياطين في قوله عز وجل: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾<sup>(١)</sup>. قال الإمام الشافعي رحمه الله: التبذير إنفاق المال في غير حقه، ولا تبذير في عمل الخير، وهذا قول الجمهور<sup>(٢)</sup>.

«والمال الذي في أيدي الناس هو مال الله وهم مستخلفون فيه، فلا ينبغي أن ينفق إلا في طاعة الله تعالى . قال عز وجل: ﴿أَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَانفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup>. وفي تفسير الآية يقول القرطبي رحمه الله: دل على أن أصل الملك لله سبحانه وتعالى ، وأن العبد ليس له فيه إلا التصرف الذي يرضي الله ، فيشيئه على ذلك الجنة»<sup>(٤)</sup>

« وإنفاق المال في التدخين ليس طاعة لله تعالى ولا إرضاء له عز وجل ، وإن الاقتصاد الوطني ، كما قرر الخبراء ، يتأثر بنسبة أيام العمل التي تضيع بسبب أمراض التدخين ، وتبلغ ملايين

(١) سورة الإسراء: آية ٢٦ و ٢٧.

(٢) تفسير القرطبي ج ١٠ / ٢٤٧.

(٣) سورة الحديد: آية ٧.

(٤) تفسير القرطبي ج ١٧ / ٢٣٨.

الأيام، وبما ينفق على التدخين، وعلاج الأمراض التي يسببها التدخين، وقد يكون الفرد أو تكون أسرته بحاجة إلى ما ينفق في التدخين وعلاج آفاته، فيضيع الفرد ماله، ويضيع من يعول (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت) كما قال عليه السلام<sup>(١)</sup>.

٣ - «أن الدخان من الخبائث التي نهى الله عنها في قوله سبحانه ﴿الذين يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ، يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾<sup>(٢)</sup> والدخان خبيث عند ذوي الطباع السليمة، وخبثه من حيث مذاقه المر ورائحته الكريهة، قال الشيخ علیش: «له رائحة كريهة وإنكارها عناد»<sup>(٣)</sup>.

«وخبث الرائحة أهون مضاره، فما يسببه من أمراض وعلل أشد ضرراً وأوخرم عاقبة من طعمه المر ورائحته الكريهة. وعلى ذلك يكون الدخان من الخبائث لمذاقه المر ورائحته الكريهة وأضراره البالغة وعواقبه الوخيمة، ويكون حراماً. والله تعالى أعلم».

(١) حديث صحيح رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ورواه مسلم في صحيحه بمعناه: رياض الصالحين: ١٤٦.

(٢) سورة الأعراف: آية ١٥٧.

(٣) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك: ج ١ ١٨٩ - ١٩١.

فتوى الدكتور زكريا البري [أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة وعضو مجمع البحوث الإسلامية وعضو لجنة الفتوى بالأزهر].

استعرض بإيجاز شديد اختلاف الفقهاء في التبغ حيث حرمه كثير منهم وأفتي آخرون بالكرامة التزيمية، وذهب آحاد منهم إلى جله وجواز تعاطيه، كما ذهب بعض الفقهاء إلى أن شرب الدخان تعتبره الأحكام الخمسة فيكون حراماً إذا تحقق الضرر، ويكون مكروهاً إذا كان يضرّ متعاطيه ضرراً قليلاً أو محتملاً، ويكون مندوباً إذا كانت له فائدة ويعودي إلى تحسن الأداء والعمل ويكون مباحاً إذا استوى حال متعاطيه، شرب أم لم يشرب، ويكون واجباً إذا تعين بقول طبيب وهو أمر لا يمكن حدوثه في العصر الحديث. [سبق لبعض الأطباء في القرون الماضية أن توهموا للتبغ منافع.. ، انظر فصل تاريخ التبغ].

ثم ذكر أن الطب اليوم قد حسم المسألة وأوضح ضرر التدخين، وأن الأطباء في هذه القضية هم المرجع فإذا تضافرت أقوالهم على ضرره وجزموا بذلك حرّم استخدام التبغ، ثم قال: «الآن، وقد حسم أهل الذكر والاختصاص الطبي الأمر، فإن حكم شرب الدخان - بصفة عامة - يدور بين الحرمة والكرامة التحريمية، لمن يبدأ في شربه.

«ومراجعة لأحوال كثير من الناس، الذين اعتادوا شربه في وقت ساد فيه القول بحله، وكانت لهذه العادة سيطرة وتأثير عليهم،

وقد يكون في تركه مرة واحدة كما فعلت أنا، صعوبة ومشقة زائدة غير محتملة عندهم، يكون الحكم - بالنسبة إليهم - هو وجوب التدرج في تقليل الكمية التي اعتادوا شربها، حتى يصلوا إلى القدر الضئيل الذي يخف ضرره أو ينعدم، أو يصلوا إلى الامتناع عنه امتناعاً مطلقاً، بحسب الوسع والطاقة، وفي حدود ظروفهم الصحية والمالية، ومع اختيار أخف الضرررين باختيار الأنواع وطريقة الشرب التي تقل ضرراً، وقد فعل ويفعل ذلك كثيرون استجابة لإحساسهم بمضاره، أو امتثالاً لنصائح الأطباء.

«وعليهم أن يتبعدوا عن شربه في المجتمعات، والأماكن المغلقة، بعد أن تبين أن ضرر شربه لا يقف عند صاحبه بل يتعداه إلى غيره. وإذا كان الشارب يضر نفسه ولا يبالي، شأن من لا يحترمون إلى عقولهم بل إلى شهواتهم، فليس له أن يضر غيره، ولا ضرار ولا ضرار، والإسلام حريص على نظافة البيئة فهي من حقوق الإنسان.

«وقد بدأت في اتخاذ إجراءات رفع دعوى تعويض على المسؤولين عن التراخي الشديد في تنفيذ القانون الذي صدر أخيراً، بعد أن ناديت به في مجلة «لواء الإسلام» الدينية، ثم في صحيفة «الأخبار» واسعة الانتشار، وفي صفحتها الأولى. فعلاج الأمراض الاجتماعية بمجرد إصدار قانون يبقى على الورق أمر له آثاره الخطيرة، وأهون منه ضرراً عدم إصدار مثل هذا القانون.

«اما من نظموا حياتهم على الاتجار فيه بصورة أساسية أو تبعية، واعتمدوا عليه في تدبير مواردهم المالية، فإنه - تقديراً لحاجتهم وبقدرها - ينبغي عليهم التدرج في عدم الاتجار فيه شيئاً فشيئاً، مع الامتناع عن بيعه للشباب الذين يحاولون تقليل غيرهم في عادة ضارة، ويريدون البدء في شربه، ولن ينقصهم شيء إذا لم يشربوه، ثم الاعتماد شيئاً فشيئاً في كسب أرزاقهم على الاتجار في الحلال الطيب النافع، إلى أن تنتهي هذه المرحلة الانتقالية، من جيل اعتاد شربه، إلى أجيال أخرى ينبغي أن لا تشربه».

«ويجدر إصدار قانون ينظم الاتجار في الدخان، بحيث يقصر بيعه وشربه مؤقتاً على من أدمروا شربه، تمهيداً لمنعه تماماً باتاً، مع عدم إصدار تراخيص جديدة بالاتجار فيه، ومساعدة التجار الحاليين في الانتقال إلى الاتجار بغيره، وتدبير موارد مالية للدولة تعويضاً عن مواردها من تجارة الدخان، وسيكون في الوفر العظيم الذي يتحققه منع شرب الدخان متسع لها ولأكثر منها. وعلى الله قصد السبيل، والله ولي التوفيق».

فتوى الشيخ عطيه صقر [عضو لجنة الفتوى ومجمع البحوث  
الإسلامية بالأزهر]

وقد بدأ الشيخ عطيه بحثه بأهمية مكافحة التدخين سواء كان حراماً أم مكروهاً، لأنه قد ثبت بما لا جدال فيه ضرر التدخين على الصحة. وقد أمر الإسلام بالابتعاد عن كل ما يضر بصحة البدن من طعام وشراب. كما عنى الإسلام بالمحافظة على المال.. وفي التدخين إحراق للمال، وهو إسراف قد تضافت الأدلة على منعه. ثم قال: «ومن هذا المنطلق نقول: إن مكافحة التدخين تقوم على دعامتين أساسيتين، هما الوقاية والعلاج. والوقاية تستهدف الحيلولة دون الوقع في خطره، كما تحول دون الاستمرار فيه، وذلك بالنسبة لمن تسرعوا في تجربته ولم يتوجلوا فيها. والعلاج هو محاولة إنقاذ من وقعوا في براثن الخطير، ولكل من الوقاية والعلاج أساليب ومظاهر نلقي عليها بعض الضوء من وجهة النظر الإسلامية».

«وبئه فضيلته على أهمية التوعية، وهي من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو من خصائص الأمة المحمدية التي جعلها الله خير أمة أخرجت للناس. وينبغي توضيح أضرار التدخين بأسلوب علمي، وتوضيح أضراره الاقتصادية على الدول وخاصة دول العالم الإسلامي [وهي من الدول النامية الفقيرة في أغلبيتها].

«ثم يأتي بعد التوعية ومعها دور القوانين التي تُسن لمحاربة التدخين. ولا بد من التدرج في التحريم لعموم البلوى، ولا بد أيضاً من القدوة وخاصة من الأطباء والعلماء والدعاة ورجال الإعلام والكتاب. قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ \* كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقال تعالى ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَإِنْتُمْ تَتَلُّونَ الْكِتَابَ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

«ولا بد من توزيع الأدوار وأن تكون برامج التوعية ضد التدخين هادفة وهادئة وعلمية وأن تشارك في ذلك أجهزة الإعلام المختلفة ووزارة الصحة، ووزارة التربية والتعليم وأن تدخل المعلومات عن التدخين في المناهج المدرسية، وأن يشترك العلماء والدعاة والوعاظ وخطباء المساجد في هذه الحملات المستمرة، إذ تكون فائدة الحملات الموقوتة محدودة حيث ينساها الناس بعد فترة وجيزة مثل أسبوع المرور وأسبوع الشجرة.. الخ.

«ولا بد أن تتنوع أساليب التوعية حتى لا يتبلد الحس وأن يستعمل فيها كل جديد مبتكر، ولكل بيئة ما يناسبها، ومخاطبوا الناس على قدر عقولهم.

«ويحتاج العلاج إلى العلم والصبر والمثابرة وإلى التدرج في

(١) سورة الصاف: الآياتان ٢، ٣. (٢) سورة البقرة: آية ٤٤.

مداواة مدمن النيكوتين وإيجاد عيادات خاصة لمعالجة المدمنين ومساعدتهم في التخلص من إدمانهم، فإن إدمان النيكوتين شبيه بإدمان المخدرات . . وكلاهما يحتاج إلى أن يكون المعالج متدرباً تدريباً عالياً ومحيطاً بأبعاد المشكلة ولديه القدرة على تفهم مشاكل المدمن والتعاطف معه واستخدام كافة طرق العلاج المتاحة».

ثم ذكر بعض الأمثلة على القرارات والتشريعات التي ينبغي أن تتخذها الدولة لمكافحة التدخين ريثما يتم منعه نهائياً.

- ١ - منع بيع السجائر لصغار السن.
- ٢ - وضع تحذيرات على علب السجائر بأساليب مختلفة.
- ٣ - تخفيض نسب المواد الضارة في الدخان.
- ٤ - تفضيل غير المدخنين على غيرهم في تولي المناصب، وبخاصة القيادية منها، وفي الترقيات والمنح والامتيازات الأخرى، تشجيعاً لغيرهم على الاقتداء بهم.
- ٥ - حظر التدخين في الأماكن العامة كالحدائق ووسائل الانتقال المشتركة والمجتمعات المغلقة، وذلك لحماية حق الناس في التمتع بجو نظيف، كما يُحظر في الأماكن الخطرة التي فيها مواد قابلة للاشتعال، وذلك لحماية الأموال والأرواح.
- ٦ - الحد من انتاج الدخان وترويجه، وذلك بفرض الضرائب على المنتجين والمستفيدين منه.
- ٧ - الحد من الإعلان عن السجائر بالوسيلة الشديدة التأثير، كالتلفزيون والملصقات.

٨ - منع من يظهرون على الشاشة من المدخنين، حتى لا يكون في ذلك إيحاء للمشاهدين بأنه أمر عادي مأثور لا خطورة فيه، ومن سمات كبار الشخصيات.

٩ - وضع عقوبة رادعة تتناسب مع حجم المخالفه للقرارات.  
«إن هذه القرارات وأمثالها حق للحكومة بل من الواجب عليها أن تصدرها، حفاظاً على مصلحة الدولة، ومن الواجب على الشعب أن يحترمها وينفذها، فالله سبحانه وتعالى يقول ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْهَاكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وهي طاعة في معروفة لا في معصية».

ونبه فضيلته أن تكون للقرارات هييتها واحترامها، ولذا لا بد من مراقبة تنفيذها وعدم التهاون مع من يستهين بها ولا ينفذها.

### فتوى الشيخ مصطفى محمد الحديدي الطير [عضو مجمع البحوث الإسلامية]

«التدخين أمر مستحدث، فقد نص الإمام اللقاني في رسالة له في شأنه، على أنه ظهر في أواخر القرن العاشر الهجري، ولهذا لم يتزل نص قرآني بخصوصه كما نزل بشأن الخمر التي كانت شائعة وقتئذ، فظن كثير من الناس أن شربه مباح، فأقبلوا عليه يتعاطونه تدخيناً في لفافات أو على النارجيلة (الشيشة) أو الجوزة، أو استنشاقاً بمسحوقه أو مضغاً له.

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

«والواقع أن الناس مخطئون في زعمهم أنه حلال، لخلو القرآن عن بيان حكمه بخصوصه، فإن مصدر الأحكام في الإسلام إما نصوص خاصة بموضوع الحكم، وإما نصوص عامة تتناول سواه مما كان على شاكلته، وإما الإجماع وإما القياس، وهذا ما تمتاز به الشريعة الإسلامية».

«والقرآن والسنّة هما المصادران الرئيسيان للأحكام في الإسلام، وقد جاء فيهما ما يدل على حرمتها، لأنها ضار بالصحة حالاً أو مالاً، وكل ما كان كذلك فهو حرام في جميع الشرائع، وبخاصة شريعة الإسلام، فقد قال تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ﴾<sup>(١)</sup> فهذه الآية بعموم نصها تقتضي النهي عن كل فعل يؤدي بصاحبـه إلى التهـلـكةـ، ويدخلـ في ذلكـ الدـخـانـ لماـ سـنـبـيـنـهـ بعدـ، وـقـالـ ﷺ «لا ضـرـرـ وـلا ضـرـارـ» فـهـذـا نـفـيـ مـرـادـ مـنـهـ النـهـيـ وـالـتـحـرـيمـ لـكـلـ مـا يـضـرـ النـفـسـ أـوـ الغـيرـ، وـتـنـاـولـ الدـخـانـ يـضـرـ النـفـسـ بـيـقـيـنـ، وـكـلـ مـا يـضـرـ النـفـسـ حـرـامـ نـصـاـ وـعـقـلـاـ».

«أعلنت منظمة الصحة العالمية الحرب على شرب الدخان لأضراره، وجعلت لها هذا الشعار: «التدخين أو صحتك، عليك أن تختار». وأعلن خمسة عشر ألف طبيب في بريطانيا أنهم تركوا شرب الدخان لثبوت أضراره، وأعطوا المثل والقدوة لغيرهم».

---

(١) سورة البقرة الآية ١٩٥.

«ولقد أجمع الأطباء المؤوثق بهم في العالم، على أن التدخين ضار بالمدخنين، ولهذا ألزمت الحكومات المتمدية - بحكم القانون - شركات التبغ أن يكتبوا على كل علبة منه التحذير الآتي : «للتدخين أضرار أكيدة على الصحة، إذ يسبب حدوث السرطان وأمراض القلب والصدر وغيرها من الأمراض».

«وقد ذكر الأطباء مضار التدخين لمختلف أجهزة البدن بالتفصيل .

«وكما أن التدخين ضار بالصحة، ففيه تبذير للمال وإضاعته في الضرر، قال الإمام الشافعي : إن التبذير إنفاق المال في غير حقه، وقال أشهب عن مالك : التبذير هوأخذ المال من حقه ووضعه في غير حقه، وهو حرام لقوله تعالى في سورة الإسراء ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيَطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾<sup>(١)</sup> أي : ولا تبذير في المال تبذيراً إن المبذرين كانوا في حكم الله إخوان الشياطين في سعيهم في الأرض فساداً، أو في أنهم يُقرنون بهم في النار، وكان الشيطان لربه كفوراً، ومنْ كان كذلك فلا تحل متابعته في الإفساد في الأرض بإضاعة المال في غير حقه .

## خلاصة حكم الإسلام في تناول الدخان

يتبيّن مما سبق أن الدخان على أي وجه، يستتبع عاجلاً أو آجلاً أمراضًا شتى، أخطرها أمراض القلب والسرطان في الجهازين التنفسي والبولي، كما أن فيه تبذيراً وإنفاقاً للمال في غير حقه، فلذلك يكون حراماً شرعاً لقوله تعالى ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كُفُورًا﴾. وحيث كان أمر الدخان كذلك فيجب الامتناع عن تناوله شرعاً وعقلاً، والله تعالى أعلم.

فتوى الشيخ عبد الله المشد (عضو مجمع البحوث ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر)

بدأ فضيلته الفتوى بذكر أن الدخان أمر مستحدث ولذا فلا يوجد فيه نص صريح من كتاب الله أو سنة رسوله غير أن علماء الأصول قسموا الحرام إلى حرام لذاته وعيشه وإلى حرام لغيره ثم ذكر تفاصيل كل نوع منها، ثم تحدث عن الضرورات الخمس ووجوب المحافظة عليها ثم قال:

«وبما تقدم، ظهرت أهمية النفس والعقل والمال، وأنه لأهمية هذه الضرورات الثلاث في تقدم الحضارة وازدهارها كان خلقُ الله لها وإيجادها ضروريًّا من الضرورات الخمس، وكان إنزال الأحكام للمحافظة عليها والعمل على صيانتها وكمال حمايتها

(١) سورة الإسراء: الآيات ٢٦ و٢٧.

واجباً شرعاً، كما كان إتلاف شيء منها أو الاعتداء عليها محرماً شرعاً.

«وحيث ثبت أن شرب الدخان وتعاطي السموم المخدرة بإجماع العقلاء، والمحتصين من الأطباء، ضار بالنفس، والعقل، والمال، ويؤدي إلى إتلافها، أو الاعتداء عليها بتعطيلها وضعف انتاجها كماً أو كيفاً وجوب الحكم بتحريم تناولها، وتحديد عقوبة رادعة للجالبين لها والمتجررين فيها والمعاطفين لها، كثراً ما تعاطوه أو أقلً، فإن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه؛ وتكون زاجرة لغيرهم، كل بما يناسبه وهي عقوبة تعزيرية يقررهاولي الأمر. فإن الله سبحانه لم يخلق في الكون النفس البشرية والعقل المبدع، والمال، ولم ينزل الأحكام لصيانتها والعقوبات لمن انتهك حرمتها.. عيناً، وإنما خلقها وحمها ونهى عن إتلافها لتحقيق مصالح العباد».

ثم ذكر أسماء بعض العلماء القدامى الذين حرموا التدخين وأدلة المجوزين لشربه، ثم ذكر بعض العلماء المحدثين الذين حرموا التدخين مثل الشيخ الدكتور محمد الطيب النجار والشيخ الدكتور زكريا البري ولجنة الفتوى بالأزهر، ثم علق على ذلك بقوله: «وبعرض هذه الآراء عرضاً دقيقاً يتبيّن لنا: أن القائلين بحرمة تعاطي الدخان والاتجار فيه قد أصابوا في بيان الحكم، وأصاب بعضهم في الاستدلال على حكم التحريم، بضرره للنفس والعقل والمال، وثلاثها مما أوجب الشارع المخافة عليه، وحرم الاعتداء عليها

بالاتلاف والضرر؛ وأوجبوا التعزير عليها بما يراه ولي الأمر من عقوبات تناسب جرائمهم على أنفسهم وعقولهم وأموالهم.

أما ما ذكروه من أدلة التحرير من مثل قولهم: حرام لأنه ليس دواء ولا غذاء، وأنه مفتر وكل مفتر مسكر وكل مسكر حرام، وقولهم حرم للتشبه بالكافار أو الشيطان، أو أنه بدعة أو أنه خبيث الرائحة، أو أنه يجتمع عليه الفساق، أو أنه عام البلاية، وآلة من آلات العذاب، أو أن شاربه يظهر في صورة قبيحة أو في صورة شيطان، أو أنه يدخل في البدن، وأنه متولد من نار، أو أن حرمته ثبتت بإجماع الأئمة والفقهاء... فكل ذلك لا تثبت به حرمتها، لأن الحرام عند الحنفية: ما ثبت حرمتها بدليل قطعي الثبوت والدلالة، وعند أحمد: ما <sup>تُيَقِّنَ</sup> من حرمتها؛ وما ذكروه من أدلة ليس فيه دليل قطعي <sup>الثبوت والدلالة</sup> على التحرير.

وأما ما استدل به المبيحون والقائلون بالكرابة فهو:  
أولاً: لا يصح؛ لأن قولهم الأصل في الأشياء الإباحة ليس متفقاً عليه بل ذهب فريق آخر إلى أن الأصل في الأشياء الحظر والتحريم. والعمل بهذه القاعدة يصح فيما إذا لم يكن هناك أدلة قاطعة على وجوب المحافظة على النفس والعقل، والمال وحرمة إتلافها والاعتداء عليها، أما وقد وردت في ذلك الأدلة القاطعة المتقدمة فلا محل

للاستشهاد بالقاعدة ولا القول بأنه لم ترد أدلة على  
التحريم.

ثانياً: الاستشهاد بأن الأصل في المنافع إباحة الاستعمال، وفي المضار التحريم صحيح، وهو دليل عليهم وليس دليلاً لهم، فقد ثبت ضرر التدخين والمخدرات والاتجار فيها بما لا يدع مجالاً للشك.

فمن الناحية المالية مثلاً تستورد مصر من الدخان من أمريكا فقط خمسة وسبعين ألف طن تأخذ الدولة رسوماً عليها من شركة الدخان بالقاهرة خمسمائة مليون من الجنيهات. وقد تحقق أنها ضارة بصحبة المصريين وعقولهم وأموالهم ويمكن مقابلة ذلك بما تدفعه ثمناً للأدوية وعلاجاً للأمراض التي يسببها شرب الدخان وإقامة المستشفيات ولا شك أنها ستزيد كثيراً على المليار.

هذا إلى ما أثبته الأطباء جمياً نتيجة للكشف والأشعة والتحليل من الأضرار، مما أصبح حقيقة علمية يجب شرعاً العمل بها، وتجنب شربه والاتجار فيه بعد أن ثبت يقيناً تسيئه في أمراض: سرطان الرئة والشفة واللسان والبلعوم والمريء والمثانة، والتهاب الشعب الهوائية، وأمراض الأوعية الدموية والقلب، والشرايين، وأن ٨٠٪ ترجع وفاتهم إلى هذه العلل وبخاصة في الدول النامية، وأثر شرب المرأة له على جنينها. وهذا هي ذي أقوال الأطباء في أضراره».

ثم استعرض مجموعة من الأمراض التي يسببها التدخين أصبحت معروفة والتي استعرضناها في موضع آخر (١)(٢) ثم انتهى إلى القول: «ويذلك يثبت يقيناً بالأدلة القطعية أن التدخين ضار بالنفس والعقل والمال ضرراً بالغاً يؤدي إلى إتلاف هذه الضرورات، التي أمر الله بوجوب المحافظة عليها وعدم إتلافها أو الاعتداء عليها بما يضرها، ومن هنا وجب تحريم الدخان في جميع صوره وأنواعه تحريماً قطعياً، حرصاً على صحة وحياة وأموال الأفراد والمجتمعات . هذا وبالله التوفيق .

فتوى الشيخ الدكتور أحمد عمر هاشم [أستاذ ورئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين، جامعة الأزهر] قال: «إن الإسلام يحل الطيبات ويحرم الخبائث، ويدعو المؤمنين أن يكونوا أقوياء، لا أن يُضعفوا قوتهم بالتدخين وغيره من العادات الضارة، التي تضعف الصحة والعقل وتورث الفتور والإدمان .

وخطورة «التدخين» لا تكمن في كونه مسكرًا، فهو غير

(١) د. محمد علي البار: «التدخين وأثره على الصحة»، الدار السعودية جدة، الطبعة الخامسة، ص ١٩٨ .

(٢) د. محمد علي البار: «التبغ: تجارة الموت الخاسرة» (تحت الطبع) .

مسكر، ولا في غلاء سعره، ولا في الأضرار الصحية الواضحة فيه فحسب... وإنما تكمن خطورة التدخين في سرعة الإدمان بالنسبة للمدخنين؛ إذ سرعان ما يتمسك بتلك العادة كل مدخن، ولا يستطيع أن يصبر بدونها جزءاً كبيراً من الوقت.. كما يمكن خطرها في سرعة انتشارها وسهولتها، وإمكانية تعاطي الدخان في كل وقت. وللتدخين كذلك أخطار أخرى على الجهاز التنفسي اكتشفها الطب الحديث منها: سرطان الرئة، سرطان الحنجرة، والالتهاب الشعبي (القصبي) المزمن، وجلطات القلب، وجلطات الأوعية الدموية للمخ.

كما أن للتدخين أخطاراً على الجهاز الهضمي منها: سرطان الشفة وسرطان الفم والبلعوم والمريء وقرحة المعدة والثني عشرى، وسرطان البنكرياس. كما أن له أخطاراً على الجهاز البولي مثل أورام المثانة الحميدة، وسرطان المثانة، وسرطان الكلى<sup>(١)</sup>.

إذا اتضح لنا هذا فإن الإسلام يقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ وقال رسول الله ﷺ: (دع ما يربيك إلى ما لا يربيك) وقال ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار) وفي الحديث: (نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر). وهذه النصوص من القرآن والحديث حين تواجه بالأضرار السابقة لا شك أن مقدماتها تنتج لنا نتيجة واحدة هي أن التدخين حرام. ولئن لم يقل العلماء قدি�ماً بحرمة التدخين

ذلك راجع إلى أنهم لم يكونوا قد اكتشفوا تلك الأضرار. ولكي يتضح الأمر أكثر، أوضح رسالة الإسلام في مقاومة الإدمان للتدخين وغيره، ودعوة الإسلام إلى الحفاظ على الصحة، حتى نرى من خلال البنود التالية أن التدخين مناقض لها، ومنافٍ للصحة، بل هو دعوة للهلاك وضياع المال والصحة».

ثم استعرض اهتمام الإسلام بصحة الأبدان ووقاية الصحة وأهمية التداوي، ثم استعرض كلمة الإدمان ومعناه المداومة على الشيء. وأوضح تحريم الإسلام للخمور وأضرارها وانتقل بعدها إلى المخدرات والتدخين لأنها جميعاً تشتراك في تسبب الإدمان وبين أضرارها ومخاطرها على الفرد والمجتمع. ثم انتقل إلى ظاهرة التدخين، وهي أكثر هذه المواد انتشاراً وتحريمه داخل في قوله ﷺ (لا ضرر ولا ضرار) ونهيه عن كل مسكر ومفتر، واعتبرها مفترة إذ لا جدال في أنها غير مسكرة. ودعى إلى التعاون بين الدولة وكافة أفراد المجتمع للتخلص من ظاهرة الإدمان على التبغ والمخدرات والمسكرات. ثم قال:

**حكم الإسلام في التدخين**  
ومما سبق يتضح لنا أن الإسلام عني بالصحة ووجه الإنسان إلى  
أسباب السلامة.

كما دعا الإسلام إلى الوقاية من الأمراض، فالوقاية خير من العلاج.

وناهض الإسلام الإدمان، حتى لا تستبد العادات السيئة بالناس، وبما أن التدخين أكبر من العادات السيئة ومن أخطرها، فإن الحكم على شاربه يتربّ على أمر يجدر بنا أن نشير إليها، وننوه بها: أولاً: ما يلاحظه شارب الدخان من فتور، وحديث أم سلمة في ذلك صريح: «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر» ويشعر بهذا الفتور من يشربه لأول وهلة، أو يشربه متقطعاً، أو ينقطع عنه ثم يشربه، وكذلك من يداوم على شربه إذا امتنع بعض الوقت ثم عاد لشربه فيشعر بدواران رأسه وفتوره.. والحقيقة أن التفتير حاصل في التدخين بصفة دائمة ولجميع من يتعاطاه، ولكنه قد لا يبدو لبعض المدخنين.

ثانياً: أن في التدخين إسرافاً وتبذيراً وضياعاً للمال وقد نهى الإسلام عن الإسراف فقال تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا»<sup>(١)</sup> ونهى عن التبذير فقال: «وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ»<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىْ عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ»<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: في التدخين إصابة للمال، وقد حرم الإسلام إصابة

(١) سورة الأعراف: آية ٣١.

(٢) سورة الإسراء: الآيات ٢٦ و ٢٧.

(٣) سورة الإسراء: آية ٢٩.

المال؛ وفي الحديث الصحيح يقول الرسول ﷺ: «إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثة ويكره لكم ثلاثة: فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تَفْرَقُوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال». فإضاعة المال محرمة. فإذا نظرنا إلى التدخين وجدناه حرقاً للأموال وإشعالاً للنار فيها دون عائد يعود على الصحة أو الوطن.

رابعاً: الضرر الصحي للتدخين، وحيث كشف الطب الحديث والعلم أن في التدخين أضراراً صحية وأنه يسبب العديد من الأمراض. فمما لا شك فيه أن يكون محرماً. ولننظر إلى تقرير الكلية الملكية للأطباء بالمملكة المتحدة (بريطانيا) الصادر في عام ١٩٧٧ م: «إن كمية النيكوتين الموجودة في سيجارة واحدة كافية لقتل إنسان في أوج صحته لو أعطيت له هذه الكمية من النيكوتين بواسطة إبرة في الوريد».

كما يؤكّد تقرير منظمة الصحة العالمية الصادر في عام ١٩٧٥ م، «بأن عدد الذين يلاقون حتفهم أو يعيشون حياة تعيسة من جراء التدخين، يفوقون دون ريب عدد الذين يلاقون حتفهم نتيجة الطاعون والكوليرا والجدري والسل والجذام والتيفود والتيفوس في كل عام...» ويعود

التقرير أن «الوفيات الناتجة عن التدخين هي أكثر بكثير من جميع الوفيات بالأمراض الوبائية مجتمعة». ويقول تقرير منظمة الصحة العالمية: «إن التوقف عن التدخين سيؤدي إلى تحسين الصحة وإطالة الأعمار بما لا تستطيعه جميع الوسائل الطبية مجتمعة».

وإذا تبين لنا ضرر التدخين على حياة الإنسان بمثل هذا القدر فإنه مما لا شك فيه أنه يكون محرماً، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(١)</sup> وبمثل هذه النسبة يكون التدخين إلقاء بالنفس إلى التهلكة.. وبما أن في التدخين ضرراً للنفس وضرراً للغير، لأن المدخن ينفخ الدخان في الهواء المحيط به، في أسرته أو في المجلس الذي هو فيه، فيضرر الآخرين ومن لم يدخنوا وقد نهى الإسلام عن ضرر النفس وعن الإضرار بالغير فقال رسول الله ﷺ (لا ضرر ولا ضرار). والله تعالى أعلم».

فتوى الشيخ الدكتور الحسيني عبد المجيد هاشم [وكيل الأزهر سابقاً]

وقد استهل الشيخ الحسيني فتواه باهتمام الإسلام برعاية الصحة ونهيه عن ورود موارد الهلاكة وأن في شرب الدخان إلقاء بالنفس للتهلكة، وضرراً بالصحة و يجعل رائحة الفم كريهة

---

. ١٩٥ . آية البقرة: سورة

خبيثة، وفي تعاطيه إسراف وتبذير للمال، وهو أمر منهي عنه. ثم قال:

«إذا كان الإسلام حافظ على الصحة على هذا النحو السابق، وكان في التدخين إضرار بالصحة، فلا شك أنه يكون حيئذ محرماً، خاصة وأنَّ في التدخين استهلاكاً للطاقة الإنتاجية، لتأثيره على الصحة، فيقلُّ الإنتاج تبعاً لضعف الصحة». ثم استعرض بعض الأضرار الصحية للتدخين على من يدخن ومن يجاوره ثم قال:

«وبعد أن استعرضنا أضرار التدخين، وعرفنا ما يترب عليه من أضرار صحية، وما ينتج عنه من أمراض وضياع لصحة الإنسان، وضياع للمال، وضياع لجزء كبير من الاقتصاد نقول:

### إن التدخين حرام

نعم لقد سبق أن أفتى البعض بأنه مكروه ولم يصرح البعض بحرمة، ولعل هذا كله يرجع إلى أنهم لم يكونوا قد اكتشفوا أضرار التدخين، ولم يكن العلم الحديث قد توصل إلى أن التدخين يسبب أمراضًا خطيرة لا حصر لها، منها على سبيل المثال مرض السرطان في الفم وفي البلعوم وفي الرئة وفي المثانة، وتجلط الدم، وغير ذلك من الأضرار والأمراض التي تكون نتيجة التدخين».

«ومما لا شك فيه أن الإسلام يحرم التدخين لهذه الأسباب

التي يترتب عليها إهلاك الإنسان لنفسه وقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ، ولما يترتب على التدخين من الإسراف والتبذير وقد نهى الإسلام عن الإسراف قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ وفي التدخين تبذير وضياع للمال ووضع له في غير موضعه الصحيح وقد قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا \* إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ وفي التدخين ضرر بالنفس لما سبق بيانه وما يترتب عليه من الأمراض ، وفي التدخين ضرر بالغير المجاور للمدخن أو الساكن معه وجميع أفراد أسرته ؛ وكل ما فيه ضرر فقد حرم الشارع وقد قال رسول الله ﷺ : «لا ضرر ولا ضرار». وفي التدخين تعرض الإنسان لأخطر الأوبئة وأفتك الأمراض وتعرض الإنسان للقتل أي لقتل نفسه بإرادتها موارد الهاك ، وقد حرم الإسلام ذلك ، قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ وفي التدخين تفتير للأعضاء وفي الحديث : «نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر». ومما لا شك فيه أن المدخن يشعر أثناء التدخين وعقبه بهذا الشعور ، ويشعر بالضيق وانفلات أعصابه وفتورها أيضاً عندما يغيب عنه الدخان».

ثم استعرض فتوى الشيخ يوسف الدجوي الذي ذكر أوجه الخلاف بين العلماء قبل أن تتضح أضرار التدخين ثم قال :

«ومن كل ما سبق نقول : إن التدخين حرام ، وإن واجب المسلمين أن يحاربوا هذه العادة الضارة المهلكة ، وأولى

باصحاب الأموال أن يوجهوا أموالهم إلى المشروعات النافعة، وأن ينفقوا منها على الفقراء والمحاجين. ونقول للجمهرة العربية من عمالنا وشبابنا الذين يدخنون، وما أكثرهم: إنكم بهذا التدخين تبذدون أموالكم وتضيئونها في غير وجهها الصحيح، وهذا إسراف وتبذير، وقد حرم الإسلام الإسراف والتبذير. وإنكم تقدمون على إهلاك صحتكم وإلحاق الضرر بها، وقد نهى الإسلام عن كل ما فيه ضرر.

«عليكم أن تقلعوا عن هذه العادة السيئة الضارة، وأن تتوبوا منها وأن ترجعوا إلى الله سبحانه وتعالى. والإقلاع عن التدخين ليس أمراً صعباً ولكنه أمر سهل وميسير، ويمكن لكل إنسان أن يُقلع ويَتوب، وحسبه أنه يتَّعوَّد على الإقلاع والتوبة ومحاربة النفس في أيام شهر رمضان، حيث يكفي عن الطعام والشراب وسائر ما يشتهيه».

«فإلى كل إنسان مسلم، وإلى كل مسلمة وإلى كل شاب وعامل أقول لهم: توبوا عن التدخين وارجعوا إلى الله، وأقلعوا عن هذه العادة الضارة فهي موت بطيء لكم وهدم لصحتكم وهي محرمة لقول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾<sup>(١)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٢)</sup> ول الحديث: «نهى

(١) سورة الأعراف: آية ٣١.

(٢) سورة البقرة: آية ١٩٥.

رسول الله ﷺ عن كل مسکر و مفتر» و حديث: (لا ضرر ولا ضرار).  
والله ولي التوفيق».

## الشعر والدخان

لعب الشعر دوراً طيباً في مكافحة الدخان ، وقد مرّ معنا قصيدة الإمام الشهاب القليوبي وهو من أوائل الذين حرموا الدخان . وكذلك مرّ معنا قصيدة العلامة الداعية إلى الله السيد عبد الله الشاطري وكلاهما من علماء الشافعية . وقد مرّ معنا أيضاً قصيدة الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي من علماء الحنابلة . وأورد الشيخ حمود التويجري في كتابه الدلائل الواضحات قصائد في ذم الدخان نختار منها ما يلي :

القصيدة الأولى لشاعر من القرن الثاني عشر الهجري قالها في أوائل القرن ولم يذكر اسم الشاعر وفيها يقول :  
ولم أر في التنباك إلا خسارة  
ورائحة تؤدي الجليس وتطرد  
وشاربه أرضى الرجيم بفعله  
لمجلسه يسعى الرجيم ويقعد

وقال في قصيدة أخرى:

ولا تك للتباك يوماً بشارب

مدى العمر وفي منحريك بنأشقِ  
فذاك خبيث ذو فساد وعلة

يسوقة للجسم أسرع سائقِ  
في أيها الملته بالتن عادةً

وسمت المحيَا بالسوء ففارقِ  
عليك كرام كاتبون أستائهم

بمتن ريح منك في الفم لاصقِ  
وما هو إلا كالحشيش محرّم

وما كل ذي طبع سليم من الورى  
وما هو إلا من كبار الصواعقِ

إلى شرب كل المتنات بتائقِ  
وأما الذي تحييه ريح كريهة

إذا مات من طيب من الورد عابقِ  
فذا جعلى بالطبع لا تعتبر به

فليس لمؤلفاته بالمفارقِ  
أي هو كالجعلان التي تعيش على القاذورات وعليه تنمو  
وتترعرع.

وقال الشيخ محمد الببروتي رحمه الله :

إياك من بدع تلقيك في عطبا

**يُفَتِّرُ الْجَسْمُ لَا نَفْعٌ بِهِ أَبَدًا** لا سيماً مَا فَشَا فِي النَّاسِ مِنْ تَنْبِي

بِلْ يُورثُ الْضُّرُّ وَالْأَسْقَامُ فِي الْبَدْنِ  
تَبَّأْ لِشَارِبِهِ كَيْفَ الْمَقَامُ عَلَى

ما ريحه يشبه السرجين في العطن  
أفتى بحرمتة جمع بلا شطط

فاحذر مقالات من يد نيك من وهن  
ولا يغرنك من في الناس يشربه

الناس في غفلة عن واضح السنين  
يقضي على المرء في أيام محتته

حتى يرى حسناً ما ليس بالحسين

وقال الشيخ عبد الله بن إبراهيم الوائي المدنبي :  
يامولعاً بدخان النار يشربه

ويُدعى الحلّ بينَ فيه برهاناً

اور دلیل کی تحلیل  
لاس فس طات و تغلطات و مہتنا

**النارُ محرقةُ جسمِ الكفورِ غداً**

وأنت تشربها ظلماً وطغiana

أخطأت أخطأت لا أخطأت واحدة  
 فيما ادعية وقد طاوعت شيطاناً  
 هذا وأكل الفتى في السوق منقصة  
 ينفي العدالة ميزاناً ورجحان  
 وشارب النار في الأسواق يشربها  
 ولا يالي بفعل الخزي إعلان  
 يرمي بصاقاً له في وجه صاحبه  
 مع قبح لون لذاك الوجه قد شاناً  
 والشاربون له ما زال عادتهم  
 إن جاءهم زائر أو كان ضيفاناً  
 يبدونه أولاً بالنار تكرمة  
 لأنهم قد غدوا صماً وعصياناً  
 كل الخائث جاء النص يحظرها  
 نقرأه في سورة الأعراف قرآناً  
 العقل ينقصه والدين يفسده  
 والجاه يضعفه والممال خسراناً  
 فتب إلى الله من شرب له أبداً  
 فالله يغفر للذائب عصياناً

ونشرت مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة [عدد شوال  
 ١٣٩١ هـ] تحت عنوان بدون تعليق ما يلي : أذاعت محطة لندن

في برنامج الصناعة والتجارة الخبر التالي : «لقد شحنت إحدى شركات السجائر في لندن ١٥٠٠ مليون سيجارة إلى جدة والخرطوم ومقديسو» ثم تبع التعليق القصيدة التالية للشيخ محمد المجدوب :

بامن يريد دمار صحته ويه سوى الموت متتحرأ بلا سكين  
لاتيأسن فإن مثلك واجد كل الذي يرجوه في التدخين  
ويفضل جهلك قد غدروت لصانعي تلك السموم السود خير معين  
تحبهم المال الذي لولاه لم يجدوا السبيل لكيد هذا الدين  
وتخون حق الله في الجسد الذي لا يستبيح أذاه غير خؤون  
فاهنا بما حفقت للأعداء من نصر وللشيطان من تمكين  
ما كان إبليس ليدرك غايةً لولا غباوة حزبه المأفون  
وبمن ينال منه إن هولم يجد عوناً بكل مضلل مفتون  
والقصائد في ذم الدخان وأهله كثيرة جداً ويكتفي ما سبق ففيه  
غنية. وأما المصابون بإدمان السجائر والتبع فلهم قصائد في  
 مدحه. ويعذر شاعر مدخن فيقول:

لقد عتفونا في الدخان وشربه  
فقلنا دعوا التعنيف فالأمر أحراجا  
 إلا إن شيطان الهموم بصدرنا  
 مقيم فدخلنا عليه ليخرجنا  
 والمصيبة الأعظم أن مغنياً مشهوراً مثل محمد عبد الوهاب

الذى كانت أغانيه على كل لسان وتذاع من كل إذاعة يغنى أغنية حقيقة تافهة تقول: «الدنيا سيجارة وكأس» وفيها يدعو صراحة إلى شرب الخمور وتدخين السجائر وهما مرتبطان حقاً في كثير من الأحيان، وهي دعوة علنية إلى الفجور.

ورغم أن تيار التدخين لا يزال قوياً وخاصّة في بلاد العالم الثالث إلا أن الموجة قد بدأت في الانحسار في بلاد الغرب، ففي أمريكا أقلّع عن التدخين أكثر من ثلاثين مليون شخص منذ بداية الحملة في عام ١٩٦٤، وفي بريطانيا أكثر من عشرة ملايين ومثلهم في كل بلد من بلاد أوروبا.. ونحن وراءهم لا هنؤون.. إن فعلوا خيراً فعلناه وإن فعلوا شرّاً قلّدناه. وكما قلدناهم في تعاطي التبغ فإننا عما قريب سنقلّدتهم في تركه، وإن كانت شركات التبغ لديهم تبذل قصارى جهدها في نشره في العالم الثالث. ولكن هيئات هيئات، فإن الوقت قد فات.. وما هو إلا عقد أو عقدين من الزمن على الأكثر حتى يندثر التبغ بكافة طرق استعماله ويصبح مما عفى عليه الزمن.

## الخلاصة

### في الموقف الفقهي من الدخان

أفتى مئات العلماء بتحريم التبغ بكافة طرق استعمالاته مضغاً ونشوقاً وتدخيناً كما حرموا زراعته وتناوله والتجارة فيه وذلك منذ أن ظهر التبغ في حدود الألف هجرية [١٥٩٠ م] إلى يومنا هذا. وقد مر التحرير بمراحل عدّة:

**المرحلة الأولى:** وهي عند بدء ظهوره: اتجهت غالبية العلماء وجمهورهم إلى تحريمه لكونه مسكراً أو مفترأ، ولكونه ضاراً بالبدن، ولخيث رائحته ولكونه إسرافاً وتبذيراً وللتشبه بالكافر أهل النار وبلع الدخان من النار وهو صفة أهل النار، ولأنه أذى للمؤمنين المخالفين لمن يستعمل الدخان، ولأنه يتآذى به الملائكة الكاتبون.

**المرحلة الثانية:** وهي بعد انتشاره وظهور دعاوى كثيرة بأنه غير ضار بصحة البدن، بل فيه التداوي من بعض الأمراض، ومجادلة كثير ممن جربه ونفيه دعوى الإسکار والتفتیر. وفي هذه المرحلة انقسم الفقهاء إلى فرق عدّة: فمنهم من استمر على

القول بالتحريم، وهم أكثر الفقهاء ونفوا ما ذكره أنصار الدخان من فوائده الطبية المزعومة.. واستمروا على القول بأنه مسكر أو مفتر ولو تركه صاحبه ثم عاد إليه وأكثر منه حصل له تفтир، كما أن من يشربه لأول مرة يحس بالتفтир والدوار. وهو ضار بالبدن مذهب للمال بدون وجه حق، خبيث الرائحة، أذى للمخالفين من الأنس منفر للملائكة.. ومنهم من قال بالكرامة التنزيهية لعدم ثبوت الضرر، ولما فيه من تبذير، وكراهة رائحته، وقاسوه على البصل والثوم، وهو إخلال بالمروءة لأهل الفضائل والكمالات.

وذهب قليل من العلماء إلى أن الأحكام الخمسة منوطة بالتدخين: الحرمة لمن يضره، والكرامة لرائحته، والإباحة عند عدم وجود الضرر، والندب عندما تكون للتبع فائدة مرجوة، والوجوب إذا صار متعيناً للتداوي وأخبر بذلك طبيب عدل ثقة! [وأنى ذلك].

المراحلة الثالثة: وتبدأ في القرن العشرين وخاصة بعد ظهور التقارير الطبية والعلمية الضافية عنه، وذلك منذ بداية الستينات لهذا القرن. وقد ذكر وزير الصحة الأمريكي إيفريت كوب أن لديه أكثر من ٥٠ ألف بحث علمي من ٨٠ دولة صدرت خلال الثلاثين عاماً الماضية [حتى عام ١٩٨٥] كلها تدين التبغ وتعتبره وبالاً على الصحة. وقد ذكر الدكتور حسين الجزائري رئيس المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية في مقدمته لكتاب

الحكم الشرعي في التدخين الذي أصدرته منظمة الصحة العالمية عام ١٩٨٨ [تضمن فتاوى عشرة من كبار علماء مصر المعاصرین بتحريم كافة طرق استعمال التبغ وتجارته وزراعته] أن التبغ يقتل كل عام ٢٠٥ مليون شخص. وبالمقارنة فإن ضحايا القنبلة الذرية التي ألقيت على هيروشيما ونجازاكي في الحرب العالمية الثانية كان عُشر  $\frac{1}{10}$  [هذا الرقم كذلك فإن ضحايا الإيدز على مدى عشر سنوات منذ ظهوره إلى اليوم ١٩٨١ - ١٩٩١] هم عُشر ضحايا التبغ في عام واحد.. وقتل إنسان واحد بدون وجه حق جريمة كبرى يهتز لها العرش. قال تعالى: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا»<sup>(١)</sup>. وهذا التبغ يقتل ملايين البشر كل عام ويصيب عشرات الملايين بالأمراض الوبيلة.. ولا فرق بين أن يسبب المرض وأن يقتل بيته أو على الفور فالحرمة متعلقة بكليهما.

وهو إسراف للمال فوق ما يتصوره السابقون فشركات التبغ في الولايات المتحدة فحسب، تبيع منه سنويًا ما قيمته ٢٧ ألف مليون دولار<sup>(٢)</sup>، ويقدر ما يدفعه العالم ثمناً للتبغ بمائة مليون دلار.

(١) سورة المائدة: آية ٣٢.

(٢) كتاب «تجار الموت» للمحامي لاري وايت تقديم وزير الصحة

ويحتاج التبغ في زراعته إلى استعمال مكثف للمبيدات للآفات والحشرات، وهذه المواد سامة ومسطنة وترسل إلى العالم الثالث [مع أن أكثرها ممنوع استعماله في الولايات المتحدة] وتستخدم بدون وقاية الكمامات والقفازات والأحذية الطويلة المرتفعة، وتؤدي إلى حدوث وفيات وأمراض وبيئة. كذلك يحتاج التبغ إلى المعالجة والتجفيف، وفي البلاد النامية يحرقون الغابات لمعالجة التبغ وتجفيفه، ويتم في كل عام حرق سبعة ملايين هكتار من الغابات من أجل التبغ وذلك يؤدي إلى التصحر وإلى تلوث البيئة وحدوث الأمراض الخطيرة<sup>(١)</sup>، وهذا كله من الضرر الفادح الخطير.

وحساب الخسائر المادية الناتجة عن زراعة التبغ، وحرق الغابات، وثمن التبغ، والخسائر الناتجة عن المرض والتداوي، والتغيب عن العمل، وفقدان الحياة، لا يمكن حسابها لأنها تفوق كل تصور وخيال.

وإذا كانت الولايات المتحدة تخسر بسبب التبغ وما ينتج عنه من تغيب عن العمل بسبب الأمراض وتقدير ثمن التداوي والمستشفيات وفقدان الحياة ما يقدر بمائة ألف مليون دولار سنوياً فما بالك بدول العالم مجتمعة!!.

= الأمريكي إيفريت كوب.

Larry White: Merchants of Death, New York, Beech Tree Books, William Morrow, 1988.

Fischer PM: Tobacco in the third World JIMA 1987, 19: 19-21

(١)

إنها أرقام فلكية خيالية لا يكاد يصدقها العقل لولا أنها موثقة من الإدارات الحكومية والهيئات الرسمية.

وبالمقارنة فإن ضحايا التبغ في الولايات المتحدة يبلغون ٣٥٠،٠٠٠ [يضاف إليهم ٥٠،٠٠٠ شخص نتيجة تأثير المدخنين على غير المدخنين وهو ما يُعرف بالتدخين السلبي] بينما كان عدد ضحايا الخمور ١٢٥،٠٠٠ وضحايا المخدرات مجتمعة بما فيها القتل وحوادث المرور والانتحار ٦٠٠٠ [إحصائيات عام ١٩٨٦]<sup>(١)</sup>.

وفي بريطانيا كان عدد ضحايا التبغ ١٠٠،٠٠٠ [متفق عليه من جميع الكليات الملكية للأطباء].

وعدد ضحايا الخمور ٤٠،٠٠٠ [أعلى تقدير للكلية الملكية للأطباء العموميين].

وعدد ضحايا المخدرات ١٥٦ [تقدير الكلية الملكية للأطباء النفسيين].

وتقول منظمة الصحة العالمية في الجلسة السابعة والسبعين للمجلس التنفيذي في يناير ١٩٨٦ بعد أن ذكرت الوفيات التي تحدث بسبب التبغ ومختلف أنواع الأمراض والسرطانات:

«إن إنتاج التبغ وتسيقه لا يمكن الدفاع عنه بأي حال من

(١) تصريحات وزير الصحة الأمريكي إيفريت كوب كما تنقلها عنه مجلة التايم الأمريكية، في عددها الصادر ٣٠ مايو ١٩٨٦.

الأحوال. وما دامت الأمم كلها تحارب إنتاج وتسويق الأفيون والكوكايين والحسبيش، فإن على هذه الأمم أيضاً أن تحارب إنتاج التبغ وتسويقه لأن التبغ يقتل كل عام أضعاف ما تؤدي إلى قتله من البشر هذه المواد المخدرة مجتمعة... لهذا كله فإن منع إنتاج وتسويق التبغ وتعاطيه ينبغي أن يعطى الأهمية القصوى إذا أردنا الوصول إلى ما نطمح إليه من برنامج الصحة للجميع عام ٢٠٠٠».

ويكفي أن نذكر ما اعترفت به شركات التبغ في أستراليا من أنها قد قتلت ٤٧٠,٠٠٠ نفس في أستراليا ما بين عام ١٩٦٢ وعام ١٩٨٤. وقد جاء في ذلك البيان الرائع الذي نشرته مجلة اللاست الطبية البريطانية المشهورة في عددها الصادر في ١٤ نوفمبر ١٩٨٧ وفيه ما يلي: «المدة ربع قرن من الزمان ونحن حاول أن نخفي الحقيقة... وقد عملنا بشتى الوسائل الخفية والعلنية للتقليل من أضرار التدخين الصحية. إننا نعترف اليوم بقتل ٢٣,٠٠٠ أسترالي سنوياً. ومنذ عام ١٩٦٢ إلى عام ١٩٨٤ قمنا نحن أصحاب شركات التبغ بقتل ٤٧٠,٠٠٠ مواطن من سكان أستراليا... ونحن نوجه خطابنا الآن إلى حاملي الأسهم ونقول لهم بكل صراحة: نحن لا نستطيع أن نرُّج بضاعة تقتل عشرات الآلاف من مواطني أستراليا، وتسبب الأقسام لمئات الآلاف سنوياً. لقد حان الوقت لنعلن بكل شجاعة مسؤوليتنا الكاملة عن هذه المأساة».

هذا ما فعلته شركات التبغ في أستراليا وحدها. أما في

الولايات المتحدة وبريطانيا وأوروبا فإنها لا تزال تحاول أن تخفي ضوء الشمس في رابعة النهار.. وهي للاسف تركز حملاتها على العالم الثالث الذي يشكل المسلمون أغلبيته.

ويكفي أن نعلم أن هذه الشركات تعوّض ما تخسره من مبيعات في الولايات المتحدة وأوروبا بزيادة مبيعاتها زيادة كبيرة في بلاد المسلمين خاصة والبلاد النامية عامة. ويكفي أن تعلم أن استيراد التبغ في المملكة ارتفع من ٤,٥٧٥,٠٠٠ كيلوجرام عام ١٩٧٢ إلى ٤٢,٥٠٠,٠٠٠ كيلوجرام عام ١٩٨٤ وهي زيادة خرافية تبلغ أكثر من ٩٠٠ بالمائة<sup>(١)</sup>. وتستورد مصر من الولايات المتحدة ٧٥ مليون كيلوجرام من التبغ سنوياً<sup>(٢)</sup> [٧٥ ألف طن] وهكذا قُل في بقية الدول النامية.

وتكتفي هذه الأسباب لحرم التبغ تحريراً قاطعاً وتحريم زراعته وتداوله وتجارته، ويضاف إليها الإضرار بالآخرين من غير المدخنين وكونه خبيثاً يؤذى الملائكة المكرمين وكل الأسباب الأخرى التي تضاف إلى تحريمه.

وقد أجمع الفقهاء في السنوات العشر الماضية على تحريمه تحريراً قطعياً بعد أن اتضحت أضراره على البدن وعلى المال

(١) إحصائيات وزارة التجارة بالمملكة العربية السعودية، لعام ١٩٧٢ ولعام ١٩٨٤.

(٢) عبد الله المشد: الحكم الشرعي في التدخين، إصدار منظمة الصحة العالمية ص ٦٨.

وعلى المجتمع .

وأجمع الفقهاء المجتمعون في المؤتمر العالمي لمكافحة المسكرات والمخدرات المنعقد بالمدينة المنورة في ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ الموافق ٥ مارس ١٩٨٢ م على

تحريم تعاطي التبغ بكافة طرق استعماله كما حرموا أيضاً زراعته وتجارته وتداؤله، وأن مكسبه خبيث وهو مال حرام لا تجوز الصدقة منه ولا الحج ولا العمرة ولا سائر القربات بل هو من السحت الذي لا يجوز أخذه.

وكذلك فعل كل من أفتى في موضوع التبغ مثل اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية ومفتى المملكة السابق الشيخ محمد بن إبراهيم ومفتتها الحالي سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين والشيخ أبو بكر الجزائري والشيخ يوسف القرضاوي والشيخ أحمد الشريachi والشيخ محمد الحامد والشيخ سيد سابق والشيخ بدر الدين الحسني الدمشقي والشيخ محمود شلتوت.

وقد جمع كتاب «الحكم الشرعي في التدخين» إصدار منظمة الصحة العالمية المكتب الإقليمي لشرق البحر المتوسط فتاوى عشرة من كبار علماء مصر بينهم شيخ الأزهر الشيخ جاد الحق وكلهم قد حرم التدخين وكافة طرق استعمال التبغ كما حرموا تجارته وزراعته وتداؤله. وهو آخر ما قرأت في هذا الصدد حيث صدر الكتاب عام ١٩٨٨ .

## المراجع

باللغة العربية:

- (١) أبو بكر الجزائري: التدخين مادة وعلماً، مطبع سحر، جدة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
- (٢) أحمد الشرباصي: يسألونك.
- (٣) أحمد خضير الناصري: التدخين في نظر أهل الطب والدين، وزارة الأوقاف، صندوق الزكاة، بغداد (يطلب من المؤلف) ١٩٨٩.
- (٤) أحمد بن حسن الحداد: ثبيت الفواد [من كلام الحبيب عبد الله الحداد]، طبعه السيد علي بن عيسى الحداد من ذرية المصنف [سنغافورة].
- (٥) د. أحمد عمر هاشم: الحكم الشرعي في التدخين، إصدار منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية ١٩٨٨.
- (٦) د. أمين روحة: التداوي بالأعشاب، دار القلم - بيروت - دمشق، الطبعة الرابعة، ١٩٧٣.
- (٧) د. إياد رمضاني وزملاؤه: وباء التدخين وأضراره على صحة الفرد والمجتمع، جمعية مكافحة السرطان العراقية، فرع الموصل، ١٩٨٧.
- (٨) إحصائيات وزارة التجارة بالمملكة العربية السعودية ١٩٧٢ - ١٩٩١.
- (٩) البجيري [سلیمان]: حاشية البجيري على شرح الخطيب.
- (١٠) د. حامد جامع: الحكم الشرعي في التدخين، إصدار منظمة الصحة

- العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (١١) د. الحسيني هاشم: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (١٢) حمود بن عبد الله التويجري: الدلائل الواضحات في تحريم المسكرات والمقترنات.
- (١٣) د. جاد الحق علي جاد الحق: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (١٤) داود بن عمر الأنطاكي: تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٥٢.
- (١٥) الجوهرى [إسماعيل بن حماد]: الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ١٩٨٢ الطبعة الثالثة.
- (١٦) د. ذكريا البرى: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (١٧) سيد سابق: فقه السنة، دار الفكر، بيروت، الطبعة الخامسة ١٩٨٢.
- (١٨) د. سفيان عسولى: التدخين كسبب رئيسي للسرطان [بحث غير منشور].
- (١٩) الشيخ شلتوت: فتاوى شلتوت.
- (٢٠) د. شريف عمر: التدخين أو صحتك عليك أن تختر [إصدار لفيف من أساتذة الجامعات المصرية]، نقابة الأطباء بمصر - القاهرة ١٩٨٠.
- (٢١) عبد الرحمن بن محمد المشهور: بغية المسترشدين، دار المعرفة، بيروت، غير مذكور سنة الطبع.
- (٢٢) د. عبد الرحمن العقيل وزملاؤه: النباتات السعودية المستعملة في الطب الشعبي، إدارة البحث العلمي، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا، الرياض، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- (٢٣) عبد الله بن جار الله الجار الله: تذكير النفوس النبيلة بأضرار الشيشة [النارجيلة]، مكتبة الإصلاح، جدة [غير مذكور سنة الطبع].

- (٢٤) عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين: التدخين ومادته في الإسلام. بحث مقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات (المدينة المنورة - ٢٧-١٤٠٢/٥/٣٠).
- (٢٥) عبد الله المشد: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (٢٦) عبد العزيز الدباغ: الإبريز [جمع تلميذه عبد الله بن المبارك]، مكتبة محمد علي صبيح، القاهرة، غير مذكور سنة الطبع.
- (٢٧) د. عبد الجليل شلبي: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (٢٨) عطية صقر: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.
- (٢٩) علوى بن أحمد السقاف: قمع الشهوة عن تناول التبغ والكافتة والقات والقهوة.
- (٣٠) د. فوزي طه قطب: النباتات الطبية زراعتها ومكوناتها، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، ١٩٧٩.
- (٣١) الفيروزآبادي (محمد بن يعقوب): دار الجيل، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت (غير مذكور سنة الطبع).
- (٣٢) محمد بن إبراهيم: فتوى في حكم شرب الدخان.
- (٣٣) محمد الحامد: ردود على أباطيل وتحيصات لحقائق دينية، دار الإمام مسلم - دار الدعوة. حماة، سوريا [غير مذكور سنة الطبع].
- (٣٤) محمد علي بن حسين: تهذيب الفروق والقواعد السنوية، مطبوع بهامش كتاب الفروق للإمام القرافي، عالم الكتب، بيروت (غير مذكور سنة الطبع).
- (٣٥) محمد فريد وجدي: دائرة معارف القرن العشرين.
- (٣٦) محمد صالح بن عثيمين: المجموع الثمين من فتاوى محمد صالح بن عثيمين، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١١ هـ.

(٣٧) محمد أختر وزملاؤه: زراعة التبغ [الغليون]، وزارة الزراعة والأسماك، المديرية العامة للزراعة، سلطنة عمان، نشرة إرشادية رقم ٢٥ لعام ١٩٨٣.

(٣٨) محمد عبد الغفار الهاشمي: مصائب الدخان صدر سنة ١٣٧١ هـ (غير مذكور مكان الطبع والناشر).

(٣٩) د. محمد السعيد عبد ربه: التدخين بين الخل والحرمة، بحث مقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات، المدينة المنورة، ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ.

(٤٠) د. محمد علي البار: التدخين وأثره على الصحة، الدار السعودية، جدة، الطبعة الخامسة ١٩٨٦.

(٤١) د. محمد علي البار: التبغ تجارة الموت الخاسرة، الدار السعودية، جدة، ١٩٩٣.

(٤٢) مصطفى محمد الحديدي الطير: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.

(٤٣) د. مدوح فخرى جولحة: التدخين بين العلم والدين، بحث مقدم لمؤتمر المسكرات والمخدرات بالمدينة المنورة (٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى ١٤٠٢ هـ).

(٤٤) مهدي عبد الحميد مصطفى: الحكم الشرعي في التدخين، منظمة الصحة العالمية، الإسكندرية، ١٩٨٨.

(٤٥) د. نبيل صبحي الطويل: التدخين وسرطان الرئة والأمراض الأخرى، دار العربية، لبنان [غير مذكور سنة الطبع].

(٤٦) د. يوسف القرضاوي: الحلال والحرام.

(٤٧) يوسف بن عمر الرسوبي: المعتمد في الأدوية المفردة، دار المعرفة - بيروت، ١٩٨٢.

## باللغة الإنجليزية:

- Ashton H and Stepny R: **Smoking, Psychology and Pharmacology.** (٤٨)  
London, Tavistock Publication 1982.
- Ahmed Taha: **The Growing Threat: Smoking and the Muslim world.** (٤٩)  
London. Taha Publications and Islamic Medical Association in London.
- Burns D: **Tobacco and Health**, in Wyngaarden J and Smith L (eds), (٥٠)  
Cecil Text book of Medicine, Philadelphia, Saunders, 1985.
- Doll R and Peto R: **The Causes of Cancer.** Oxford Medical Publications, (٥١)  
1981.
- Encyclopedia Britannica**, 1982, 15<sup>th</sup> edition (٥٢)
- Jacobson B: **Beating the lady Killers: Women and Smoking**, Pluto Press, (٥٣)  
London, 1986.
- Royal college of Physicians: **Smoking or Health**, London, Pitman (٥٤)  
Medical, 1977.
- Royal College of Physicians: **Health or Smoking**, London, Pitman (٥٥)  
Medical, 1983.
- Report of a WHO study group: **Smokeless Tobacco control**, WHO (٥٦)  
thechnical report Series No. 733, WHO, Geneva, 1988.
- United States, Department of Agriculture, Foreign Agriculture Circular FT -7-84, July 1984. (٥٧)
- White L: **Merchants of Death**. New York, Beech Tree Books, 1988. (٥٨)
- Wilkinson J: **Tobacco: The Facts behind the Smokers Screen**, Penguin (٥٩)  
Books, Middlesex, England, 1986.
- Zahran A, Ardawi, Attalah A: **Hazards of Smoking Sheesha in Saudi Arabia**, (٦٠)  
Riyadh, SANCS, 1988.

## المجلات الطبية

- Annals of Saudi Medicine 1989, 9, (1): 55-63. (٦١)  
BMJ 1987, 294: 172-173. (٦٢)  
Bulletin of WHO 1984, 62, (6): 817-830. (٦٣)  
Cancer 1986, 58, (5): 1172- 8. (٦٤)  
JIMA (Journal of Islamic Medical Association of North America) 1987, 19: 19-21. (٦٥)  
Lancet 1984 (editorial), 8367, (1): 23-24. (٦٦)  
Hexagon 1978, 6, (3). (٦٧)  
Postgraduate Doctor, 1978, 1, (10). (٦٨)  
Postgraduate Med J 1990, 66: 378-383. (٦٩)  
New England J Med 1986, 314, (16): 1042-1044. (٧٠)  
Saudi Med J 1989, 10, (6): 508-511. (٧١)  
Saudi Med J 1991, 12, (5): 354-360. (٧٢)  
J. Royal College of Physicians 1992, 4, (26): Report on: Smoking and the Young) 352- 356. (٧٣)  
J. Royal College of Physicians, 1992, 4 (26): 357-366. (٧٤)

## صحف ومجلات غير طبية

- (٧٥) مجلة التايم الأمريكية ٣٠ مايو ١٩٨٨ ، ص ٤٧ .  
Time, May, 30, 1988, p.47.
- (٧٦) فتاوى إسلامية، مجلة الجندي المسلم، العدد (٣٢) .  
(٧٧) مجلة الجامعة الإسلامية عدد شهر المحرم ١٣٩١ هـ.  
(٧٨) صحيفة الجمهورية القاهرة ٢٢ مارس ١٩٧٩ .  
(٧٩) مجلة التصوف الإسلامي - المحرم ١٤٠٥ هـ / أكتوبر ١٩٨٥ م .

# الفهرس

## الصفحة

## الموضوع

٥	مقدمة .. . . . .
١٧	لمحات من فتاوى كبار العلماء المعاصرين في التدخين .. . . . .

### الفصل الأول

٢٥	الوصف النباتي للتبغ ومخاطر زراعته .. . . . .
٢٥	-تعريف التبغ .. . . . .
٢٧	-أسماء التبغ المشهورة .. . . . .
٣١	-الوصف النباتي .. . . . .
٣٣	-الجزء المستعمل .. . . . .
٣٤	-المناخ .. . . . .
٣٩	-التبغ الأخضر [الطباق] .. . . . .
٤٠	-مخاطر زراعة التبغ وتجفيفه .. . . . .
٤٠	-المبيدات الحشرية ومخاطرها .. . . . .

### الفصل الثاني

٤٥	تاريخ التبغ .. . . . .
٤٥	-التبغ في المكسيك .. . . . .
٤٥	-اكتشاف كولومبس للتبغ .. . . . .

## الموضوع

الصفحة	
- دخول التبغ إلى أوروبا وانتشاره فيها .....	٤٦
- استخدام السجائر وتصنيعها	
و تكون الاحتكارات العالمية للتبغ .....	٥٠
- خصوم التبغ في التاريخ .....	٥٣
- التدخين في العالم الإسلامي .....	٥٩
- التشريعات ضد التبغ .....	٦٢
- تقارير الكليات الملكية للأطباء في المملكة المتحدة	
و تقارير كبير الأطباء في الولايات المتحدة .....	٧٠

## الفصل الثالث

بعض مخاطر التدخين الصحية: .....	٧٣
- س وج نقلًا عن كتاب منظمة الصحة العالمية	
«الحكم الشرعي في التدخين» .....	٧٣

## الفصل الرابع

الموقف الشرعي من التبغ .....	٨٣
[آراء الفقهاء في الدخان] .....	٨٣
١ - تمهيد .....	٨٣
- الموقف في العصر الحديث .....	٨٤
- المحرمون للتبغ .....	٩١
٢ - علماء الأحناف الذين حرموا الدخان: .....	٩٣

الشيخ محمد السندي والشيخ محمد بن سعد الدين

الشيخ محمد العيني والشيخ محمد بن عبد العظيم المكي

الشيخ محمد الخواجة

الشيخ محمد الشهاوي والشيخ عيسى الشهاوي

الشيخ محمد حياة المدنى الحنفى

الشيخ العمادى

الشيخ المسيري

الشيخ محمد علاء الدين الحصافى

الشيخ حسن الشربلاوى

الشيخ عبد الحى اللكتوى ورسالته في تحريم الدخان

الشيخ عبد الرحمن الشهيد النقشبندى السندي

الشيخ صالح الحنفى الزفزاوى وكتابه في تحريم الدخان: «فيض الرحيم

الرحمن في تحريم شرب الدخان»

الشيخ عبد العظيم الحنفى المكى ورسالته تحذير الأمة عن ملابسة الغمة

وابنه الشيخ محمد بن عبد العظيم مفتى مكة

الشيخ إسحاق صاحب كتاب «النصيحة».

الشيخ وجيه الدين العلوى الهندى الحنفى السنهللى

السيد حسن الحسينى

الشيخ عبد اللطيف الهندى ومحمد الحنفى الأحمد أبادى وحبيب الله الأحمد

أبادى

محمد بن الصديق الحنفى اليمنى الزبيدى صاحب رسالة «إقامة الدليل

والبرهان على تقييع البدعة المسماة بشرب الدخان»

مفتي الديار الرومية (تركيا) محمد بن سعد الدين وأخوه أسعد أفندي قاضي

المدينة المنورة

الشيخ محمد بن عبد الباقي المكى الحنفى صاحب رسالة «الحسام القاسم

عن الدخان»

الشيخ إسماعيل النابلسى

الشيخ الرشيدى الحنفى

الشيخ أبو الحسن المصرى الحنفى

الشيخ محمد الخااصرى اليمنى

## الموضوع

## الصفحة

السيد صبغة الله البروجي الحسيني نزيل المدينة المنورة صاحب رسالة  
«الحجـة والبرهـان في تحـريم الدخـان»

السيد سعد البلخي المدنـي

الشيخ فروخ المكـي (مفتـي مـكة)

الشيخ محمد بن فروخ

الشيخ محمد الحامي الزبيدي الذي وضع كتابـين في تحـريم الدخـان

الشيخ محمد أفنـدي

الشيخ السيد محمد البرزنـجي والشيخ رجب بن أـحمد

الشيخ محمد أفنـدي الدبـاغ العـتبـاني

الشيخ عمر بن أـحمد المـصـري الـحنـفي

### ٣ - علماء الشافعية الذين حرموا الدخان ..... ١٠٢

شهـاب الدين (الـشـهـاب) أـحمد القـلـيـوـي

الـشـيخ محمد عـليـ بن عـلـان البـكـري الصـدـيقـي صـاحـب كـتاب «أـعلام الـاخـوان

بـتحـريم الدخـان»

الـشـيخ إـبرـاهـيم بن جـمـعـان الشـافـعـي وـتـلـمـيـذـهـ السـيد أـبـو بـكـر الأـهـدـلـ الحـسـيـنـي

الـشـيخ النـجـم الغـزـيـ العـامـرـي الدـمـشـقـي

الـشـيخ سـلـيـمان الـبـحـيرـي

الـسـيد عـلـويـ بن أـحمد السـقـافـ صـاحـبـ كـتابـ «قـمعـ الشـهـوةـ عنـ تـنـاـولـ التـنـبـكـ

وـالـكـفـةـ وـالـلـقـاتـ وـالـقـهـوةـ»

الـإـمام عـبـدـ اللهـ بنـ عـلـويـ الـحدـادـ الـعـلـويـ الـحـضـرـمـيـ

الـسـيد أـحمدـ بنـ عـمـرـ الـهـنـدـوـانـ الـعـلـويـ الـحـضـرـمـيـ

الـإـمامـ الحـسـيـنـ بنـ الشـيـخـ أـبـيـ بنـ سـالـمـ الـعـلـويـ الـحـضـرـمـيـ

الـشـيخـ عـبـدـ اللهـ باـسـودـانـ الـحـضـرـمـيـ

الـسـيدـ عـبـدـ الرـحـمـنـ المشـهـورـ (مـفـتـيـ حـضـرـمـوتـ)ـ الـحـضـرـمـيـ

الـسـيدـ أـحمدـ بنـ عـمـرـ بنـ سـمـيـطـ الـعـلـويـ الـحـضـرـمـيـ

السيد عبد الله الشاطري العلوي الحضرمي  
 السيد عمر بن عبد الرحيم الحسيني الشافعى  
 الشيخ عمران بن عبد الرحيم البصري الشافعى  
 الشيخ عمر بن عبد الرحمن الحسيني  
 الشيخ أبو بكر الشافعى صاحب رسالة «تحذير الإخوان عن شرب الدخان»  
 الشيخ صالح البليقيني الشافعى  
 الشيخ علي الزيدى مفتى الشافعية  
 الشيخ عبد الرؤوف المنادى الشافعى  
 الشيخ محمد الشويرى الشافعى  
 الشيخ نجم الدين بن بدر الدين المغربي العامرى الشافعى  
 الشيخ شرف الدين الشيراوي الشافعى المصرى الأزهري  
 الشيخ عامر الشافعى  
 ما جاء في كتاب الإبريز للشيخ عبد العزيز الدباغ بشأن الدخان

#### ٤- علماء المالكية المحرمون للدخان ..... ١١١

الشيخ مصطفى البولاقي المالكي  
 العلامة الشيخ إبراهيم اللقاني صاحب رسالة «نصيحة الإخوان باجتناب الدخان» التي انتهت منها في ١٥٢٥ هـ وهي من أقدم الرسائل في الدخان، إذ أنه لم يدخل بلاد المسلمين إلا سنة ٩٩٩ هـ  
 الشيخ أبو الغيث القشاش المالكي  
 الشيخ عبد العزيز الدباغ صاحب كتاب «الإبريز»  
 الشيخ سالم السنهوري  
 الشيخ خالد بن أحمد السويدى  
 الشيخ القرشى  
 الشيخ عبد الله العصامى (مفتى مكة) وتلميذه محمد بن علان  
 الشيخ حسين بن علي الحسيني (مفتى المالكية بمكة المكرمة)

الشيخ أبو العباس أحمد بن ناصر المرسي المالكي الشاذلي  
 الشيخ محمد بن فتح الله المالكي المغربي  
 الشيخ خالد بن محمد المغربي الجعفري المالكي  
 القاضي محمد بن عبد الرحمن المالكي  
 الشيخ محمد بن محمد المغربي (كتب في الدخان رسالة جامعة)  
 القاضي محمد بن أحمد بن عبد الرحمن المالكي  
 الشيخ محمد الوالي الفلاتي السوداني صاحب كتاب «غاية الكشف والبيان  
 في تحريم شرب الدخان»  
 الشيخ محمد الجمامي المغربي صاحب رسالة «نبأ الغفلان في منع شرب  
 الدخان»  
 الشيخ عبد الملك العصامي صاحب «رسالة في تحريم الدخان»  
 المحدث الشيخ عبد السلام اللقاني  
 الفقيه الشيخ خالد السننوري الأزهري  
 الشيخ محمد بن عبد الوارث الصديقي  
 الشيخ خالد بن محمد بن عبد الله المالكي الجعفري  
 الإمام أحمد المهدى صاحب ثورة السودان المشهورة  
 السيد عمر البصري

٥ - علماء الحنابلة المحرمون للدخان ..... ١١٨

الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي المقدس المتوفى سنة ١٠٣٣ صاحب رسالة  
 «تحقيق البرهان في شأن حكم الدخان» (قال بالكرامة)  
 الشيخ مصطفى السيوطي الرحيباني (قال بالكرامة)  
 الشيخ عبد الرحمن البهوي الأزهري الحنبلي  
 الشيخ محمد بن بلبان الدمشقي الصالحي  
 الشيخ عبد الباقي (فتى الحنابلة)  
 الشيخ أحمد السننوري البهوي

## الموضوع

## الصفحة

- الشيخ يحيى بن عطوة  
الشيخ منصور البهوتى المتوفى سنة ١٠٥٥ (شيخ الحنابلة بمصر)  
الشيخ صالح البليهي  
الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب  
الشيخ حسين بن محمد بن عبد الوهاب  
الشيخ حمد بن ناصر بن معمر  
الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن بابطين  
الشيخ ناصر بن علي العرينى  
الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي  
الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي  
الشيخ محمد بن إبراهيم (المفتى السابق للمملكة العربية السعودية) له فتوى  
في تحريم الدخان  
الشيخ حمود التويجري صاحب كتاب «الدلائل الواضحات في تحريم  
المسكرات والمفترات»  
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المفتى الحالى للمملكة العربية  
السعودية)  
الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين  
الشيخ أبو بكر الجزائري له كتاب «التدخين مادة وحكم»  
الشيخ عبد الله بن جار الله له رسالة بعنوان «تذكير النفوس النبيلة بأضرار الشيشة»

## الفصل الخامس

- تحريم الدخان ..... ١٣١  
هيئات علمية وعلماء معاصرون .. يحرّمون الدخان [التبغ] ..... ١٣١  
المؤتمر العالمي الإسلامي الأول لمكافحة المسكرات والمخدرات  
المنعقد بالمدينة المنورة في ٢٧ - ٣٠ جمادى الأولى / ١٤٠٢  
١٣١ ..... ٣ - ٥ مارس ١٩٨٢

الموضوع

الصفحة

فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ..... ١٣٢	فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض
١٣٣ ..... برقم ١٨٧ وتاريخ ١٤٠٢/٢/٤	فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ..... ١٣٤
	فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية في حكم التجارة في الدخان ..... ١٣٥
	فتوى سماحة الشيخ محمود شلتوت (شيخ الأزهر سابقا) ..... ١٣٦
	فتوى الشيخ سيد سابق ..... ١٣٧
	فتوى الشيخ محمد الحامد ..... ١٣٧
	فتوى المحدث بدر الدين الحسني الدمشقي ..... ١٣٨
	فتوى لجنة الإفتاء بالأزهر بشأن الدخان ..... ١٣٨
	فتوى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ..... ١٣٨
	فتوى الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي ..... ١٣٩
	فتوى الشيخ أبو بكر الجزائري ..... ١٤٠
	الشيخ حمود بن عبد الله التويجري ..... ١٤١
	الشيخ أحمد الشرباصي ..... ١٤٢
	الأستاذ محمد فريد وجدي صاحب دائرة معارف القرن العشرين ..... ١٤٢
	الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الجامع الأزهر ..... ١٤٤
	فتوى الشيخ الدكتور عبد الجليل شلبي ..... ١٤٥
	فتوى الشيخ حامد جامع ..... ١٤٧
	فتوى الدكتور زكريا البري ..... ١٥٢
	فتوى الشيخ عطية صقر ..... ١٠٥
	فتوى الشيخ مصطفى محمد الحديدي الطير ..... ١٠٩

الموضوع

الصفحة

فتوى الشيخ عبد الله المشد ..... ١٦١	فتوى الشيخ عبد الله المشد ..... ١٦١
فتوى الشيخ الدكتور أحمد عمر هاشم ..... ١٦٥	فتوى الشيخ الدكتور أحمد عمر هاشم ..... ١٦٥
فتوى الشيخ الدكتور الحسيني عبد المجيد هاشم ..... ١٧١	فتوى الشيخ الدكتور الحسيني عبد المجيد هاشم ..... ١٧١
<b>الفصل السادس</b>	
الشعر والدخان ..... ١٧٥	الشعر والدخان ..... ١٧٥
<b>الفصل السابع</b>	
الخلاصة في الموقف الفقهي من الدخان ..... ١٨١	الخلاصة في الموقف الفقهي من الدخان ..... ١٨١
المراجع ..... ١٨٩	المراجع ..... ١٨٩
باللغة العربية ..... ١٨٩	باللغة العربية ..... ١٨٩
باللغة الإنجليزية ..... ١٩٣	باللغة الإنجليزية ..... ١٩٣
المجلات الطبية ..... ١٩٤	المجلات الطبية ..... ١٩٤
صحف ومجلات غير طبية ..... ١٩٤	صحف ومجلات غير طبية ..... ١٩٤
الفهرس ..... ١٩٥	الفهرس ..... ١٩٥

## المؤلف د. محمد علي البار

تاريخ الميلاد: ١٢/٢٩/١٩٣٩ م.

الشهادات الجامعية:

- بكالريوس طب وجراحة (درجة الشرف)، جامعة القاهرة ١٩٦٤.
- دبلوم أمراض باطنية، جامعة القاهرة ١٩٦٩.
- عضوية الكليات الملكية للأطباء بالمملكة المتحدة (لندن، أونيور وجلاسجو)، فبراير ١٩٧١.

العمل: أخصائي أمراض باطنية.

مستشار قسم الطب الإسلامي، مركز الملك فهد للبحوث الطبية، جامعة الملك عبد العزيز، جدة.

شارك في مؤتمرات الطب الإسلامي ومؤتمرات مكافحة التدخين والمسكرات والمخدرات بأبحاث عده، وشارك في المجمع الفقهية المنعقدة في مكة المكرمة (رابطة العالم الإسلامي) وفي جدة وعمان والكويت (مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي) وشارك في ندوات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت ومؤتمرات الأطباء العرب في عمان وغيرها.

ألقى مئات المحاضرات عن التدخين، الخمور، المخدرات، الأمراض الجنسية والإيدز، الإعجاز الطبي في القرآن.. إلخ في العديد من الجامعات والأندية والمدارس.

شارك في أبحاث هيئة الإعجاز العلمي ومؤتمراتها.  
كتب مئات المقالات في الصحف والمجلات الصادرة في المملكة العربية  
السعودية، الكويت، اليمن، دولة الإمارات العربية، قطر، البحرين،  
القاهرة ولندن.

## المؤلفات

- خلق الإنسان بين الطب والقرآن (الطبعة الثامنة).
- الخمر بين الطب والفقه (الطبعة السابعة).
- التدخين وأثره على الصحة (الطبعة الرابعة).
- العدوى بين الطب وحديث المصطفى (الطبعة الرابعة).
- الصوم وأمراض السمنة (الطبعة الثالثة).
- دورة الأرحام (الطبعة الخامسة).
- عمل المرأة في الميزان (الطبعة الرابعة).
- الوجيز في علم الأجنة القرآني (الطبعة الثالثة).
- مشكلة الإجهاض (الطبعة الثالثة).
- هل هناك طب نبوي (الطبعة الثانية).
- موت القلب أو موت الدماغ (الطبعة الأولى).
- أخلاقيات التلقيح الاصطناعي (الطبعة الأولى).
- الأحكام الفقهية والأسرار الطبية في تحريم الخنزير (الطبعة الأولى).
- علم التشريح عند المسلمين (الطبعة الأولى).
- الأضرار الصحية للمسكرات والمخدرات والمنبهات (الطبعة الأولى).
- المسيح المتظر وتعاليم التلمود (الطبعة الأولى).
- تيه العرب وتيه بنى إسرائيل (الطبعة الأولى).

- التركستان مسهامات وكفاح (الطبعة الأولى).
- التبغ والتدخين تجارة الموت الخاسرة (الطبعة الأولى).
- الموقف الشرعي من التبغ والتدخين (الطبعة الأولى).
- الإمام السيوطى وكتبه في الطب النبوي (تحت الطبع).
- المسلمين في الاتحاد السوفياتي عبر التاريخ (مجلدين).
- أفغانستان من الفتح الإسلامي إلى الغزو الروسي.
- طفل الأنوب والتلقيح الاصطناعي.
- الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها.
- الإيدز وباء العصر بالاشراك مع د. محمد أمين صافي.
- المخدرات: الخطر الداهم - الأفيون ومشتقاته.
- الجنين المشوه والأمراض الوراثية.
- المدخل لدراسة التوراة والعهد القديم.
- الله والأنبياء في التوراة والعهد القديم.
- سياسة ووسائل تحديد النسل في الماضي والحاضر.
- الإمام علي الرضا والرسالة الذهبية (كتابه في الطب النبوي).
- السنن والسنوت (من الطب النبوي العلاجي).
- زرع الجلد ومعالجة الحروق.
- زرع الكلى والفشل الكلوي.
- المشاكل الأخلاقية والفقهية في زرع الأعضاء.
- أدب الطبيب وفقهه بالاشراك مع د. زهير السباعي.
- الطب النبوي لعبد الملك بن حبيب.

The Problem of Alcohol and Its Solution in Islam  
 Human Development As Revealed in the Holy Quran and Hadith  
 Contemporary Topics in Islamic Medicine.